

تحليل أثر العلاقة التشابكية بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة

على تحقيق إستدامها المالية في مصر

دكتور / محمد جلال محمد خطاب

مدرس الاقتصاد العام - قسم المالية العامة

كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.

مقدمة

نشأت فكرة التأمين الاجتماعي لحماية الإنسان ضد الخطر الاجتماعي، وبالتالي تصبح الحماية الاجتماعية هي ما تمنحه نظم التأمين الاجتماعي لأفراد المجتمع، وتمثل في السياسات والبرامج التي تحد عن الفقر وتعزز قدرة الأفراد على حماية أنفسهم ضد المخاطر التي يسببها إنقطاع أو فقدان الدخل، وذلك بسبب تحقق أحد المخاطر المؤمن ضدها وهي (بلوغ سن التقاعد، العجز الوفاة، الإصابة بالمرض، البطالة).

ويصبح نظام التأمينات الاجتماعية مسؤولاً عن تأمين المواطنين في الأجل الطويل، ويرتبط هذا النظام بشكل كبير بالإستثمار الذي يعد هنا أحد صور الإدخار الإيجاري، وبالتالي يعد إستثمار هذه الأموال من أهم الركائز التي يجعل النظام قادراً على الوفاء بالتزاماته تجاه الممولين في الوقت الحالي وفي المستقبل.

وبالنظر إلى التأمينات الاجتماعية في مصر نجد أنها أثارت جدلاً، إلا أنه لا يمكن القول فإن هذا الجدل أفرز عدداً من الإقتراحات الموضوعية التي يمكن الاستفادة منها في رسم إصلاح للنظام التأميني المصري. فقد إنصب الجدل بشكل أساسى على دور الحكومة تجاه المال الاحتياطي للتأمينات، ليتخذ هذا الجدل وجهتين متعارضتين، الأول؛ يرى أنه

١ د. محمد جلال محمد خطاب، مدرس بقسم المالية العامة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.

الوضع الراهن بفرض تولي الحكومة ممثلاً في وزارة المالية إدارة النظام التأميني، بينما الثاني يرى عودة أموال التأمينات لصناديق التأمينات الإجتماعية دون أن يضع حلولاً عملية للتعامل مع هذه الأموال.

(١) مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة الدراسة في مدى قدرة نظام التأمينات الإجتماعية في مصر على الإستدامة المالية في الأجل الطويل، والتي تعني قدرة النظام على الإستمرار والتواصل في الوفاء بالتزاماته تجاه موليه في الأجل الطويل، في ظل العلاقة التشابكية بين أموال التأمينات والموازنة العامة للدولة وبينك الإستثمار القومي، وجموعة التحديات المختلفة التي تواجه النظام التأميني سواء في جانب الإشتراكات أو المزايا أو توظيف المال الاحتياطي.

(٢) هدف الدراسة

في ضوء إشكالية الدراسة على النحو سالف الذكر يصبح هدف البحث هو تبيان إمكانية تحقيق الإستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر في الأجل الطويل من خلال إقتراح آلية لعمل النظام التأميني تهدف إلى القضاء على التحديات التي تواجه هذا النظام وفك التشابك بين أموال التأمينات والموازنة العامة للدولة، بما يؤدي إلى تعظيم المزايا المنوحة للأفراد المؤمن عليه والوصول بنظام الإشتراكات إلى وضع مناسب للمشتركيين.

(٣) فرض البحث

تم فرض أساس يعمل الباحث على التثبت من صحته، وينصرف هذا الفرض إلى أن العلاقة التشابكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة أدت إلى صعوبة تحقيق الإستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر.

(٤) خطة الدراسة

وسعياً لتحقيق هدف البحث وإختيار فرضيته فإن خطة الدراسة سوف تتضمن ثلاثة مباحث رئيسية تشمل الآتي:

المبحث الأول: الأسس الاقتصادية لنظام التأمينات الاجتماعية.

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه النظام التأميني المصري.

المبحث الثالث: تحليل أثر العلاقة التشاورية بين نظام التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة على تحقيق الاستدامة المالية للنظام في مصر.

المبحث الأول

الأسس الاقتصادية لنظام التأمينات الاجتماعية

تناول في هذا المبحث النقاط التالية :

النقطة الأولى: المفاهيم الأساسية لنظم التأمينات الاجتماعية.

النقطة الثانية: ضوابط توظيف المال الاحتياطي لنظم التأمينات الاجتماعية.

النقطة الثالثة: ضوابط جانب التمويل (الإشتراكات).

النقطة الرابعة: ضوابط المزايا التي يقدمها النظام التأميني.

النقطة الأولى: المفاهيم الأساسية لنظم التأمينات الاجتماعية

بعد التأمين الاجتماعي Social insurance أحد عناصر مدخل الإشتراكات المسبقة، والذي يتضمن أيضا التأمين ضد الأخطار المهنية Provident funds scheme

كما أن مدخل الإشتراكات المسبقة يعد أحد مدخلين للضمان الاجتماعي، والمدخل الآخر هو مدخل الإعانات الاجتماعية occupational disease scheme

القائم على عدم وجود إشتراكات مسبقة، وتتضمن هذا المدخل كل من برامج المساعدات الاجتماعية Social assistance scheme

welfare programs، وبرنامج الحماية الإجتماعية Social protection scheme سواء من مصادر طبيعية كالزلزال والفيضانات والأمراض أو من صنع الإنسان كالبطالة والأضرار

التي تلحق بالبيئة^١. وهكذا يتضح أن التأمين الاجتماعي جزء ببرامج الضمان الاجتماعي Socialsecurity^٢.

ورغم أن التأمين الاجتماعي جزء من النظام الأشمل وهو الضمان الاجتماعي، إلا أنه من أكثر النظم شيوعاً سواء في الدول المتقدمة أو النامية، نظراً لكونه مفهوماً فلسفياً يضيق ويتسع ويختلف من دولة لأخرى وفقاً لظروفها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، الأمر الذي يجعل هناك صعوبة في وضع تعريف محدد له يمثل صياغة عامة لكافة إستراتيجيات التأمين الاجتماعي في الدول المختلفة^٣.

ومع ذلك وردت عدة تعريفات لنظم التأمينات الاجتماعية سواء من جانب الدول المختلفة أو المنظمات الدولية ومن أهمها صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والإتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة. ولم يتم التفرقة بين مفهوم التأمين الاجتماعي في الدول النامية والدول المتقدمة^٤.

١- لمزيد من التفصيل فضلاً راجع - مني إبراهيم محمود إبراهيم ، دراسة تحليل لاقتصاديات نظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات : دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد والتجارة الخارجية ، كلية التجارة وإدارة الأعمال ، جامعة حلوان ، ٢٠٠٨ ، ص ١٤ - ١٩ .

- Ball, Robert m., "Social insurance and the right to assistance", in "Social insurance and social justice", New York, Springer publishing company, 2009, P.20
2- Rejda, George E., "Social insurance and economic security", USA: PRENTICE – Hall, Inc, 3th edition, 1999, P.10, 11.

٣- على محمد حسن أحمد، "واقع التأمينات الاجتماعية في مصر" ، ورقة مقدمة لموغر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٢ - ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢ ، ص ٤ .

٤- Mitchell, Olivia S. and Fields Justino, Gray S., Designing pension system for developing countries", Pension Research Council, April, PRCWP 1995 – 14, 1996, pp 3-5.

فهناك محاولات لإيجاد تعريف لمفهوم التأمينات الإجتماعية من حيث الهدف الذي تسعى لتحقيقه وأخرى لإيجاد تعريف من حيث وسائل الخاصة المستخدمة لمقابلة المخاطر الإجتماعية، وأخرى تجمع بين الهدف والوسائل. وأوضح أنصار الإتجاه الأول أنه مهما كان النظام الاقتصادي السائد سواء كان رأسمالي أو اشتراكي فإن الأهداف العامة للتأمين الإجتماعي تظل في خطوطها العريضة واحدة بلا تغيير متمثلة في ضمان الأمن الاقتصادي لأفراد المجتمع من خلال دراسة آثار المخاطر المختلفة على حياة الأفراد وتداركها وبالتالي يعرفون التأمينات الإجتماعية بــها "مجموعة الوسائل التي تستخدم من أجل ضمان الأمن الاقتصادي لأفراد المجتمع".^١ ومؤيدو هذا التعريف يرون أنه لا يمكن الاعتماد على الوسائل والسياسات المتّبعة في مواجهة الخطر، نظراً لأنّها تتباين وتتنوع حسب اختلاف وتبّاين المجتمعات البشرية ليس هذا فحسب بل حسب درجة التطور التي شهدتها كلّ مجتمع. ولكن يعبّر على التعريف السابق أنه يشمل وصف لكافة الأنظمة التي تعمل على تحقيق السياسة الإجتماعية للدولة، وبالتالي ضياع ذاتية نظام التأمينات الإجتماعية، والدليل أنه يمكن القول أن هدف السياسة الإجتماعية للدولة توفير عمل يدر دخلاً لأفراد المجتمع في سبيل مكافحة البطالة على أن يكون هذا الهدف يفي بمتطلبات الفرد، أما التأمينات الإجتماعية فتعمل على إنجاز ما لم تنجح سياسة العمالة والأجور في ضمان تأمين الفرد من الوفاء بمتطلباته، وبالتالي فالدولة تهدف لتحقيق الأمان الاقتصادي لأفراد المجتمع وتكون التأمينات الإجتماعية هي النظام المتسع لتحقيق هذا الهدف، ولكن لا يمكن لهذا النظام وحده تحقيق هذا الهدف دون سائر النظم الأخرى، الأمر الذي يبرر أن هذا التعريف واسعاً لا يصلح وحده كأساس للتعريف.

١ أحمد حسن البرعي، "المبادئ العامة للتأمينات الإجتماعية وتطبيقاتها في القانون المقارن"، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٥٣.

أما أنصار الإتجاه الثاني فقد اخذوا من الإنقادات الموجهة للتعريف السابق توجه نحو تعريف التأمينات الإجتماعية اعتماداً على الوسائل والأساليب المستخدمة لمواجهة المخاطر الإجتماعية معتمدين في ذلك على العلاقة التي تربط بين التأمينات الاجتماعية والمخاطر التي يعمل النظام على التقليل من آثارها من خلال منح التعويضات ومن هنا يمكن تعريف التأمينات الإجتماعية بأنها "مجموعة الوسائل الوقائية والعلاجية المقررة لحماية الأفراد من المخاطر الإجتماعية وتحقيق الأمن الاقتصادي لهم" ، وهذا التعريف أيضا يتسم بالتوسيع مما يفقد النظام ذاتيته ، لذا ظهر أنصار الإتجاه الثالث الذين يزجون بين الإتجاه الأول والثاني . وفي ضوء الخصائص التي تتسم بها التأمينات الإجتماعية حاول البعض^١ وضع تعريف للتأمينات الإجتماعية بأنها "نظام إجتماع قانوني يهدف لتحقيق الأمان الإجتماعي والسياسي لأفراد المجتمع في حالة تعرضهم لأحد المخاطر المهنية أو الإجتماعية وذلك عن طريق استخدام مجموعة من الأساليب الفنية تعمل على إعادة توزيع الدخل القومي بشكل أكثر عدالة".

ومن أهم تلك التعريفات التعريف الوارد بدليل نظام الحسابات القومية ، لأنه دليل يشترك في وضعه العديد من المنظمات سالف الذكر ، الأمر الذي يشير ضمنيا إلى أنه تعريفا جاما لرؤي تلك المنظمات كافة ، والذي يشير إلى نظم التأمينات الإجتماعية بأنها " تلك النظم التي تدفع فيها الإشتراكات الإجتماعية عن طريق العاملين أو أصحاب العمل نيابة عن العاملين بغرض حصول المؤمن عليهم على المزايا التأمينية سواء في الفترات الحالية أو المستقبلية"^٢ .

١ المرجع السابق ، ص ٥٥.

٢ أمنية خيري إبراهيم ، "الإستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر" ، قسم الاقتصاد ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، ٢٠٠٨ ، ص ١٢ .

٣ System of National Accounts, 1993 <http://www.oecol.org>

ورغم كثرة التعريفات التي وردت في شأن نظام التأمين الاجتماعي، أنها ليست جامعة لكافة الخصائص التي تشتراك فيها تلك النظم والتي تم الإعتماد عليها في تصميمها. وتتمثل أهم خصائص التأمين الاجتماعي في تنفيذية الإلزامية القانونية فيما عدا الفترة الانتقالية لتطبيق النظام التأميني ، فإنه يتم الحصول على المنافع من المساهمات المرتبطة بالبرنامج. طريقة الحصول على المنافع محددة قانوناً، المنافع التي يحصل عليها الفرد ليس من الضروري أن تكون مرتبطة مباشرة بالمساهمات التي دفعها أو التي دفعت لصالح ذوي الموارد المالية غير الكافية، هناك خطة محددة لتمويل المنافع التي يتم تصميماها لتكون كافية لإعتبارات الأجل الطويل، التكلفة يتم تحديدها بواسطة المساهمين ويكون العامل أو صاحب العمل أو الآثرين، يتم إدارة الخطة أو على الأقل تحت إشراف الحكومة، الخطة لا يتم وضعها بواسطة الحكومة بمفردها^١ :

وبصفة عامة يعتمد أي نظام للتأمين الاجتماعي على عنصرين، الأول : الإشتراكات التي تدفع عن الدخل المكتسب، والثاني : المزايا التي يتم الحصول عليها إذا وقع الخطر الاجتماعي^٢ ، والمتمثل في الأحداث أو الظروف التي تؤثر سلباً على رفاهية الأفراد سواء من حيث زيادة أعبائهم أو تخفيض دخولهم^٣ ، وتعد الشيخوخة والعجز والوفاة والمرض والإصابة والبطالة أهم الأخطار الاجتماعية التي يظل إحتمال وقوعها للفرد قائماً بوجوده على قيد الحياة. ويدخل هذين العنصرين توجد العديد من

- 1- Inductivo, Hector, "Social insurance: Theoretical Background", Asian development bank institute, seminar on social protection for poor in Asia and Latin America, Manila, Philippines, 21-25 October, 2000, P.4.
- 2- Banks, James& Emmerson, Carl, "Public and Private Pension Spending: Principles, Practice and the need for reform", Fiscal studies, Vol.21, No.1, 2000, PP. 1-3.
- 3- IMF, "Government Finance Statistics Manual", Ch.2, Social protection, 2001, P.18.

المبادئ المختلفة لنظم التأمينات الإجتماعية ، والتي يمكن تصنيفها وفقاً لإعتبارات عدّة أهمّها :

الأعتبرار الأول: الطريقة المتّبعة لتمويل نظم التأمين الإجتماعي.

الأعتبرار الثاني: الطريقة المتّبعة لتحديد قيمة المزايا التي تتّيحها نظم التأمين الإجتماعي.

الأعتبرار الثالث: الجهة المسؤولة عن إدارة أموال التأمينات الإجتماعية.

الأعتبرار الأول: الطريقة المتّبعة لتمويل نظم التأمين الإجتماعي

تلعب طريقة التمويل دوراً هاماً في تحديد نوع النظام التأميني المتّبع ، حيث يتوقف عليها كل من طريقة إدارة النظام والإستثمار ومزايا النظام ، أي أن طريقة التمويل تمثل الأساليب المختلفة التي يتم بها تقدير تكاليف المزايا وكيفية تغطيتها^١. ويحول النظام التأميني بعدة طرق مختلفة تمثل في الآتي :

(١) نظام التمويل المرحلي (التوزيعي) :

Pay – As – You – Go System (PAYG)

وفقاً لهذا النظام يتم تمويل المعاشات المستحقة للمتقاعدين حالياً بإستخدام حصيلة الإشتراكات الجارية التي تقوم الحكومة بتحصيلها من العاملين الحاليين ، الأمر الذي يعني حدوث تداخل بين الأجيال في ظل هذا النظام ، لذا يطلق عليه النظام غير الممول بالكامل **Unfunded system** كما يطلق عليه نظام التمويل التوزيعي لما ينتجه عنه من إعادة التوزيع فيما بين الأجيال^٢ ، بل أنه يطلق عليه نظام الموازنة السنوية ، نظراً لأن طبيعة هذا النظام تفرض التوازن الدائم بين المدفوعات والمحصلات

١ صفت حميدة، "استثمار أموال صناديق المعاشات في مصر بين الواقع الدولي والتحديات المتوقعة" ، ورقة مقدمة إلى مؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢، ص ١.

2- Banks, James& Emmerson, Carl, Op., Cit., P.16.

السنوية المتوقعة^١. ومع ذلك يتطلب هذا النظام وجود صندوق صغير للإحتياطيات لمقابلة الزيادة غير المتوقعة في الإنفاق أو الإنفاض في الدخل^٢.

ويمتاز هذا النظام بتجنب مشكلة إستثمار الإحتياطيات، نظراً لإفتراضه عدم وجود هذه الإحتياطيات أصلاً، كما يمثل حلّاً لمشكلة تمويل الزيادة في النفقات والمزايا المقابلة للتغير في نفقات المعيشة الناتجة عن التضخم. بالإضافة إلى تحقيق التكافل الاجتماعي ليس بين أبناء الجيل الواحد فقط، ولكن أيضاً بين أبناء الأجيال المتعاقبة^٣. وبالرغم من ذلك يعاب عليه تولد شعور بعدم الأمان أو الثقة، نظراً للعدم إمتلاك النظام لهيكل تمويلي ثابت، وبالتالي خضوعه للعديد من التغيرات في القواعد المنظمة سواءً من حيث التغيير في الإشتراكات أو في المزايا، كما يخلق حالة من عدم التأكد عن مدى دقة وكفاية المزايا في المستقبل^٤. أضاف إلى ذلك التأثر الشديد بالتغيير في الهيكل السكاني وهنا نفرق بين حالتين^٥:

الحالة الأولى: إنخفاض معدلات المواليد أو زيادة توقع الحياة أو كلاهما، الأمر الذي يعني تمنع الدولة بهيكل سكاني شاب صغير، وبالتالي زيادة أعباء النظام نتيجة نقص الموارد نتيجة لإنخفاض عدد الداخلين الجدد، وزيادة النفقات نتيجة زيادة توقع الحياة وزيادة فترة الإنفاق. ويتم تعطيل العجز من خلال تعديل معدل الإشتراك بصفة دورية.
الحالة الثانية: تمنع الدولة بهيكل سكاني شاب كبير، وبالتالي تزيد الإشتراكات المحصلة الجارية عن المعاشات المستحقة حالياً، وهذا الفائض

1- Population Reference Bureau, "Social Security System around the world", Available at:www.prb.org

2- Inductivo, Hector., Op., Cit., P. 37.

3- معهد التخطيط القومي، "المعاشات والتأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية: الواقع وإمكانيات التطوير"، سلسلة قضايا التخطيط والتعمية، رقم ١٨٩، يونيو ٢٠٠٦، ص ٧.

4- صفت حميد، مرجع سبق ذكره، ص ٣ ، ٤ .

5- أمنية خيري إبراهيم، "الاستدامة المالية لنظام التأمينات الاجتماعية في مصر"، مرجع سبق ذكره ، ص ص ٣٨ - ٤٠ .

يتعين إستثماره بما يتفق مع مصالح العاملين المشتركين في النظام وأصحاب المعاشات، ولا يجوز للحكومة تمويل إستثماراتها أو تغطية عجز الموازنة من هذا الفائض.

(٢) نظام التمويل بالكامل (تراكمي):

Fully funding system (Accumulative)

وفقاً لهذا النظام يتم تسديد مدفوعات التقاعد من صندوق تراكم فيه الأصول المالية من إشتراكات العاملين ومساهمات أصحاب الأعمال على مدى فترة تتدل لسنوات حسب تدفق الإشتراكات الداخلة من العاملين الجدد مقارنة بالنفقات التي تنفق على المتقاعدين الحاليين أو المتوقعين، مما يسمح بتكون فائض أو احتياطي يتم استثماره بصورة كفء لضمان المحافظة على القيمة الحقيقية لمدفوعات التقاعد أو المعاشات المستحقة للأفراد، فضلاً عن تحقيق الاستقرار في معدلات الإشتراكات مما يساهم في تطوير سوق رأس المال بما يوفره من مدخلات التمويل طويلة الأجل. وتلرجأ الدولة لهذا النظام ليس فقط لتمويل المزايا وإنما لتنفيذ الإستثمارات القومية وتمويل خطط التنمية^١.

ونظراً لأن قيمة الإستثمارات وعائدها غير معروفة مسبقاً فإن قيمة الإشتراكات تكون غير ثابتة، ومع ذلك فإنه في بداية عمر النظام يكون معدل الإشتراكات أعلى بكثير من معدل النفقات، وبالتالي يتحقق فائضاً يتم استثماره ومع نمو النظام تزداد النفقات حتى تتساوى مع الإشتراكات، ومع زيادة نمو النظام يزيد معدل النفقات عن معدل الإشتراكات، ويتم استخدام عائد الإستثمار للمبالغ المتراكمة طوال الفترة

- ١- لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- هدى مجدى السيد، "التأمينات الاجتماعية ومستوى المعيشة في مصر ١٩٩١/٩٠ - ١٩٩٦/٩٥" ، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، العدد ٤٤٩ - ٤٥٠ ، ١٩٩٨، ص ٦٧.

- أمنية حلبي، "تطوير نظام المعاشات في مصر" ، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٣.

- صفوت حميدة، مرجع سبق ذكره، ص ١.

السابقة في سداد هذا العجز في التمويل^١. لذا يتم المراجعة من حين لآخر بواسطة الخبراء الإكتواريين لتعديل قيمة الإشتراكات بما يتفق مع وضع إستثمارات الصندوق والعائد عليه وما يضمن تنظيم المدفوعات في المستقبل. وهنا يتحمل كل جيل تكلفته الكاملة من المزايا الحالية والمستقبلية^٢. ومن الناحية المالية يعد نظاماً مولاً بالكامل في حالة تساوي القيمة السوقية للأصول التي يتلوكها النظام مع القيمة الحالية للمدفوعات المستقبلية^٣.

ورغم المزايا سالفة الذكر بالإضافة لتجنبها عيوب النظام السابق وخاصة المرتبطة بالبيكل الديمغرافي للسكان، إلا أن هذا النظام يؤخذ عليه ارتفاع معدلات الإشتراكات سواء التي يتحملها العامل أو صاحب العمل أو كلاهما مما يضر بالاقتصاد القومي ويؤثر على مصلحة الفرد والمنشأة، ناهيك عن خلق الحافر نحو سوء استخدام تلك الاحتياطيات خاصة أنها في بعض الأحيان قد تزيد عن الطاقة الإستيعابية لل الاقتصاد القومي.

(٣) نظام التمويل الجزئي Partial funding

وفقاً لهذا النظام يتم تقدير النفقات خلال فترة متوسطة الأجل قد تكون من خمس إلى عشر سنوات أو حتى خمسة عشر عاماً، ثم يتم توزيع هذه النفقات على الأجيال الموجودة خلال تلك الفترة، وتتمويل النفقات كل سنة من خلال الإشتراكات، بالإضافة إلى عائد الاستثمار

١- مها محمود رمضان، "نظم المعاشات وأثرها على الاقتصاد المصري"، الإدارية المركزية للبحوث المالية والتنمية الإدارية، وزارة المالية، مجلة البحوث المالية، ٢٠٠٧، ص ١٧٣.

- 2 Taulbee, N., "The Benefits of a fully funded social security system", the park place economist, Vol.VII, 2000, P.53.
- 3 Bohn, H., "Should public retirement plans be fully funded ", working paper, University of California, Santa Babara, 2010, Available at: www.econ.ucsbs.edu.

على الاحتياطيات متوسطة و طويلة الأجل المتراكمة لدى النظام. وفي ظل عدم كفاية التمويل يتم اللجوء إلى زيادة الإشتراكات في الفترة الجديدة لإحداث التوازن بين مدفوعات النظام ومتخصصاته، الأمر الذي يتطلب ضرورة إجراء مراجعة إكتوارية دورية للوضع المالي للنظام^١. ولا شك أن هذا النظام يتلافي الإشتراكات المرتفعة والعجز الذي ظهر في نظام التمويل بالكامل، كما يتلقى الآثار السلبية المرتبطة بالتغيير في البיקسل السكاني الذي ظهر في نظام التمويل المرحلي أو التوزيعي^٢.

وبالنظر إلى تلك الأنظمة الثلاثة من زاوية معدل الإشتراكات يتضح ثبات معدل الإشتراكات بمرور الوقت في نظام التمويل بالكامل، وعلم استقرارها في نظام التمويل المرحلي، وتغيرها على فترات متوسطة الأجل في ظل نظام التمويل الجزئي.

(٤) النظم المختلطة

وأعمياً نادراً ما نجد نظاماً تمويلياً خالصاً، ولكن غالباً ما يكون النظام يجمع بين نظام التمويل الجزئي والنظام التراكمي، والهدف من ذلك هو الوصول إلى نظم بديلة تستفيد من الميزات المتوفرة في النظم السابقة وتجنب عيوبها، ومن بين هذه النظم النظام متعدد الدعامات ونظم التمويل الكامل للجيل الواحد، ويتم تناولها على النحو التالي^٣ :

١- النظام متعدد الدعامات: يجمع هذا النظام بين نظام التمويل المرحلي ونظام التمويل التراكمي من خلال تقسيم الأجر التأميني لمستويين، الأول: يعتمد على نظام التمويل المرحلي، والثاني: يعتمد على نظام التمويل التراكمي، بحيث يستطيع هذا النظام تحمل تزايد الأعباء الناجمة عن إتباع نظام التمويل المرحلي، ولكن بدرجة أخف وأكثر تلرجأ

١- لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- صفوت حميدة، مرجع سبق ذكره، هـ^٤.

- **Inductivo, Hector, Op., Cit., P. 39.**

٢- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، "إصلاح نظام المعاشات في مصر: الخيارات والسياسات"، مجلس الوزراء، المكتب الفني، أغسطس ٢٠٠٥، ٢٠٠٥، ص ١٣، ١٤.

٣- مها محمود رمضان، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٥.

من أن يكون النظام المطبق هو النظام المرحلي فقط، وذلك لإمتزاج النظام بالتمويل الكامل للجيل الواحد، وبالتالي يتحقق نوعاً من إعادة التوزيع داخل الجيل الواحد، وكذلك توزيع أكثر عدالة بين الأجيال المتعاقبة، فضلاً عن تحقيق تراكمات مالية تدعم الإستثمارات القومية.

بـ نظام التمويل الكامل للجيل : يعد تطوير لنظام التمويل المرحلي، بما ينبع عنه عدم تعرض النظام لتعديلات دائمة في معدلات الإشتراكات، وذلك بتحديد معدلات إشتراكات أعلى من التكاليف السنوية، و بما يؤدي لتكوين مخصصات لسداد الإلتزامات الخاصة بهذا الجيل مع تعديل هذه المعدلات مع بداية الجيل الثاني، وذلك من خلال دراسات إكتوارية على مستوى الجيل الواحد. ولا شك أنه تبعاً لذلك نضمن عدالة التوزيع بين الأجيال المتعاقبة وعدم تحويل جيل بأعباء جيل آخر، فضلاً عن إمكانية تحقيق قدر ولو ضئيل نسبياً من التراكمات المالية. وبالنظر إلى مدفوعات التقاعد أو المعاشات المطبقة في مصر نلاحظ أنه على الرغم من أن الأصل هو إتباع أسلوب التمويل بالكامل¹ (التراكمي) خاصة التأمين ضد إصابة العمل والتأمين ضد المرض، إلا أنه أصبح الآن مولاً جزئياً لاعتماده بصورة متزايدة على الدعم المالي من الحكومة لسداد المعاشات المستحقة، الأمر الذي يبرز أن أسلوب التمويل المتبعة هو خليطاً بين نظامي التمويل بالكامل والدفع عند استحقاق المعاش². بل أن البعض³ يؤكّد على أن النّظام في مصر يعتمد بشكل غير

1 عبد الله أبو بكر، "تقييم السياسة الإستثمارية لنظام التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية"، رسالة ماجستير، قسم الرياضة والتأمين، كلية التجارة فرع بنى سويف، جامعة القاهرة، ١٩٧٧، ص ١٤٥.

2 لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- أمينة حلمي، "تطوير نظام المعاشات في مصر" ، مرجع سبق ذكره، ص ٧.

- مها محمود رمضان، "نظم المعاشات وأثرها على الاقتصاد المصري" ، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٦.

3 Osman Mohamed Osman & Mohamed adel-haisalah, "Exploring Reform Potentials for the Pension System in Egypt ", International center, Economic initiative consortium, P.38. Available at: www.iceg.org.

رسمي على النظام التوزيعي (المرحلي)، حيث تقوم العمالة الحالية بتمويل المعاشات التي يحصل عليها المتقاعدون الحاليون.

(٥) نظام الحسابات الإسمية محددة الإشتراكات

Nominal Defined Contribution (NDC)

وفقاً لهذا النظام يتم الاعتماد على مبدأ الموازنات PAYG والتوزيع : المؤمن عليهم الحاليين يمولون معاشات المتقاعدين الحاليين. ويعتمد هذا النظام على تكوين حسابات إدخار فردية "إسمية" تسجل فيها المساهمات وتفترض أنها يتم استثمارها ولو صورياً وذلك لكونها تستعمل فقط كوسيلة لحساب قيمة المعاشات ، ولكن واقعياً ليس هناك إدخار حقيقي وغولي فعلي للإشتراكات مادام النظام يعتمد مبدأ الموازنات وعند التقاعد يتم تحويل رصيد الدفتر الفردي (الرأسمال المكون) إلى معاش للتقاعد حسب المبادئ الإكتوارية الكلاسيكية التي تأخذ في الحسبان مؤشرات توقعات الحياة عند هذا السن ونسبة الفائدة التقنية.

ويتاز هذا النظام بسلامته تجاه قرار التقاعد المبكر أو المتأخر والتي تبقى مرتبطة فقط بيارادة المشترك. وترجع الدوافع وراء اللجوء لهذا النظام كإتجاه عالمي للآتي :

أ. عدم توافر العديد من خيارات الإصلاح لأنظمة الحالية وذلك لشق كاهل العديد من الأنظمة الحالية بالديون الداخلية وإرتفاع تكلفة الإصلاح (المرحلة الإنتقالية) ، وعدم وجود أسواق مالية فعالة ومتكافلة، ناهيك عن عدم المصدقة وعدم الثقة في الإصلاحات الخدوذية.

ب - تمنع نظم الحسابات الإسمية بالعديد من المزايا منها بساطة التصميم والتعمق الكامل بالشفافية والمصداقية ، والقدرة على مواجهة الإزمات الاقتصادية والسياسية والمالية التي قد تحدث في المجتمع ، وبالقلة على التعامل مع متغيرات العوامل الديموغرافية بشكل فعال.

ج - نجاح التجارب التي تبيّنت هذا النظام في كل من دول السويد ولاتسيا وإيطاليا وبولندا.

(٦) نظم العسابات المالية محددة الإشتراكات

Financial Defined Contribution(FDC)

وفقاً لهذا النظام يتم تكوين حسابات فعلية للمؤمن عليهم تكون من إشتراكاتهم بالإضافة لعوائد إستثمارها بحيث يحصل المؤمن عليه عند التقاعد على حصيلة هذا الحساب. ويمتاز هذا النظام بتحقيق العدالة الفردية التي توفرها أنظمة الإشتراكات المحددة من خلال ربط التعويضات المحصلة بمستوى المساهمات المدفوعة وعوائد إستثمارها. ولكن يعبّر على هذا النظام عدم وجود أي شكل من أشكال التضامن بين المشتركين. والجدير بالذكر أن معظم تطبيقات هذا النظام تكون في أنظمة المعاشات الخاصة بفئة معينة من المؤمن عليهم وقلما يتم تطبيقها منفردة في نظم المعاشات القومية.

الأعتبران الثاني: الطريقة المتّعة لتحديد قيمة المزايا التي تتيحها نظم التأمين الاجتماعي

لا تخرج كافة أشكال المزايا أو المعاشات أو مدفوعات التقاعد التي تمنح في ظل نظم التأمين الاجتماعي عن ثلاثة أنواع تمثل في الآتي :

١- نظام المزايا المحددة Defined Benefits System

وفقاً لهذا النظام يتم تحديد المزايا أو المعاش بصيغة معينة^١ تعتمد على مدة خدمة المشاركين ورواتبهم، بالإضافة إلى المعامل الأكتواري لإكتساب المزايا ولا تعتمد كلية على إشتراكات المشاركين وأصول صناديق المعاشات^٢. ويتعين ملاحظة أن هذا النوع من المزايا يطبق في ظل الأنواع

١ قيمة معاش الفرد عند بلوغه سن التقاعد = مدة إشتراكه في نظام المعاشات × متوسط أجره الشهري. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع أممية حلمي، مرجع سبق ذكره، ص.٣.

٢ لمزيد من التفصيل فضلاً راجع - محمد أحمد معيط، "إستثمار أموال الضمان الاجتماعي في ظل الأزمة الراهنة"، بحث مقدم في المؤتمر العربي للضمان الاجتماعي الأول بعنوان "خوسياسات فاعلة في الوطن العربي ، شرم الشيخ خلال الفترة ١٩ - ٢١ ديسمبر ٢٠٠٩ .

- Antolin, P., Payet, S. & Yermo, J., "Assessing default investment strategies in defined contribution pension plans", OECD working paper, No.2, 2010, P.13.

المختلفة لطرق التمويل سواء كان النظام التأميني توزيعياً أو جزئياً أو تمويل بالكامل. ويطبق هذا النظام في العديد من دول العالم ومنها أمريكا وبريطانيا ومعظم الدول العربية.

ويتاز هذا النظام بامكانية معرفة المستفيد لقيمة المعاش المستحق وفقاً للصيغة الموضوعة فيظل القانون الذي تسله الدولة المطبقة للنظام، الأمر الذي يعني إنعدام المخاطرة حيث يقع على عاتق إدارة النظام توفير المعاش ومخاطر إستثمار أصول النظام. وفي حالة حدوث خلل بالتوازن المالي يمكن إعادة التوازن عن طريق تغير مستوى الإشتراكات وليس مستوى المزايا. كما لا توجد ضغوط إستثمارية على أموال النظام لأن الهدف المحافظة على القيمة الحقيقة لأموال النظام وما يتوقف مع معدل العائد المنصوص عليه في الدراسات الإكتوارية الخاصة بالنظام. أيضاً هذا النظام مناسب للاقتصاديات التي تتسم بانخفاض نسبة أو مستوى الاقتصاد غير الرسمي وتلك التي تتلزم بتسجيل الأجر الحقيقية للمؤمن عليهم. ورغم ذلك يعاب على هذا النظام عدم التناوب بين قيمة المعاش وما تم سداده منإشتراكات طيلة سنوات خدمة الفرد، الأمر الذي يجعل الفرد ينظر إلى إشتراكاته على أنها عبء ضريبي مما يجعله يسعى لعدم الإلتزام بسدادها^١. كما أن هناك التحيز العمري وخطر إطالة العمر، وعدم الإستفادة من الإستثمارات نظراً لأن المزايا محددة مسبقاً وكذلك خطر عدم كفاية العائد على الإستثمارات، أيضاً هناك خطر سياسي متمثل في تعديل قيم المعاشات المنوحة أو رفع مستوى الإشتراكات لسداد العجز كما حدث في اليونان وإيطاليا، ناهيك عن خطر التقييم الإكتواري والخطر المالي الناتج عن تحديد المزايا على أساس الأجر الأخير^٢. وتعين التسوية أنه في مصر يتم تحديد معاش الفرد وفقاً لهذا النظام قبل صدور القانون ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ الذي لم يطبق بعد.

١ هدى مجدى السيد، مرجع سابق ذكره، ص ٧٠.

٢ محمد أحمد معيط، "تصميم أنظمة المعاشات وتمويلها" ٢٢ مايو ٢٠١٢، من ص ٢١، ٢٢.

Defined Contribution System

وفقاً لهذا النظام يتم تحديد معاش الفرد على أساس قيمة الإشتراكات المسددة طيلة فترة خدمته والمدخرة في حساب خاص به، وعائد الاستثمار على الأرصدة المتراكمة من هذه الإشتراكات، بالإضافة لكفاءة النظام في إدارة تلك الأرصدة المتراكمة. ويقتصر تطبيق هذا النوع على نظام التمويل بالكامل^١. ويتم حساب قيمة المعاش من خلال قسمة مجموع الرصيد الخاص بالمؤمن عليه (مجموع الإشتراكات + حصيلة الاستثمار - المصروفات الإدارية) على معامل إكتواري (قيمة دفعه المعاش). وتوجد علاقة قوية بين قيمة الإشتراكات المسددة والمعاشات المنصرفة، الأمر الذي يحفز على الإشتراك وللتغلب على حالات التهرب من الإشتراك خاصة بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص والقطاع غير الرسمي، ومن ثم من النادر حدوث عجز في ذلك النظام.

ويمتاز هذا النظام بالإرتفاع النسبي في قيمة المعاش وقدر متناسب بين ما سدده الفرد من إشتراكات والمعاش الذي سيحصل عليه، وبالتالي لا يتم النظر للإشتراكات كعبء ضريبي يحاول الفرد التهرب منه. ومع ذلك يعاب على هذا النظام إرتفاع نسبة المخاطرة التي يتحملها العامل وحده، نظراً لحق المشتركين فيه اختيار الأدوات الاستثمارية التي تناسبهم وحجم المساهمات بما يتفق مع إحتياجاتهم وأوضاعهم المالية خاصة في ظل عدم درايتهم. وبالتالي ظهر خطر الاستثمار لأن المعاشات تتوقف على قيمة الإشتراكات ونتائج إستمارها. ناهيك عن قصوره التعويضات أو المزايا لصغار السن المصابين أو المتوفين في سن مبكرة، لذا يجب إستكمال هذه الأنظمة بتعطية أخطار العجز والوفاة^٢.

¹ هدى مجدى السيد، مرجع سبق ذكره، ص ٦٩.

²- Palacios, P. & P allares – Miralles, M., "International patterns of pension provision", Social discussion paper series, IMF, 2000, P31.

(٣) النظام المختلط Mixed System

وفقاً لهذا النظام يتم الترجح بين نظامين المزايا المحددة والإشتراكات المحددة. وتعد تلك الأنظمة هي بالأساس أنظمة مزايا المحددة تضمن مستوى معين من المزايا لا يقل عنه المؤمن عليه عند التقاعد يكون غالباً محدد، ولكن مع وجود جانب آخر من إحتياجاتيات لكل شخص على حدى - يختلف من نظام آخر - يتم إستثماره في أوعية الإستثمار المختلفة، وذلك لرفع قيمة المعاش، والذي يساوي مجموع ما يتحصل عليه المؤمن له من نظام المزايا المحددة خاص ومن قيمة الجزء الخاص بالإشتراكات المحددة. وفي ظل هذا النظام يتم معالجة أكبر عيوب نظام المزايا المحددة والمتمثلة في عدم إستفادة المؤمن حصيلة إستثمار الأموال، كما أنه أقل تأثراً بالتغييرات الديمografية للسكان، حيث أن الجزء من الأموال الذي يتم إستثمارات لصالح أعضاء النظام وتحدد على أساسه المزايا الإضافية للإشتراكات المحددة، يمكن أن يتم إستخدامه لأغطاء قدرة أكبر للنظام على مواجهة صدمات الإستثمار والتغيرات الديمografية.

الأعتبراالت الثالث: الجهة المسئولة عن إدارة أموال التأمينات الإجتماعية

تتولى الحكومة إدارة هذه الأموال أو توكل هذه المهمة إلى شركة خاصة تسعى إلى تعظيم معدل العائد على إستثمار هذه الأموال في ضوء مستوى معين من المخاطر، وذلك لصالح الأفراد المشتركين. وفي مصر يتم ذلك من خلال صندوقين للتأمينات يتولى إدارتهما هيتين، كل منها يعد هيئة قومية لها الشخصية الإعتبارية ويتبع وزير التأمينات، وتكون لها ميزانية خاصة تلحق بالموازنة العامة للدولة، وتسرى عليها القواعد والأحكام الخاصة بالهيئات القومية، ولكن بصدور قرار رئيس الجمهورية

-
- 1- Twinney, Marc M., "A Fresh look at defined benefit plans: An employer perspective", in Gordon, Michael, Olivia, S., and twinney, marc M., (editors), "Positioning pensions for the twenty- first century", the pension research council and university of Pennsylvania press, 1997, PP.15 – 17.

رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ تم ضم وزارة التأمينات الإجتماعية إلى وزارة المالية، وتم العدول عن ذلك بعد أحداث ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ من الناحية الإدارية ولكن لم تسترد الأموال بعد. وفيما يلي يتم تناول النقاط التالية:

أ. إدارة الأموال المستمرة من قبل التأمينات الإجتماعية

في البداية تم إنشاء مؤسسة التأمين والإدخار للعمال بموجب القانون رقم ٤١٩ لسنة ١٩٥٥ من خلال إنشاء صندوقين إحداهما للإدخار

والآخر للتأمين وجعل كل منهما شخصاً قانونياً مستقلاً أطلق عليه مؤسسة التأمين والإدخار للعمال^١، وتم تشكيل لجنة الاستثمار التي تتولى متابعة الاستثمار هذه الأموال، ولكن بصدور القانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٥٩ أنشئت مؤسسة التأمينات الإجتماعية لتحل محل مؤسسة التأمين والإدخار للعمال، ولكن لم يحدث تغييراً كبيراً في النظام القانوني، لكن الجديد هو قيام وزير الشئون الاجتماعية والعمل برئاسة لجنة الاستثمار.

وبدأ التغيير في الشكل القانوني للجهاز القائم على التأمينات الإجتماعية بصدور القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٦١، حيث أصبحت مؤسسة التأمينات الإجتماعية من المؤسسات العامة ذات الطابع الاقتصادي ورغم ذلك لم تنجح السياسة الاستثمارية التي إتبعتها المؤسسة، وقد اتضحت ذلك من خلال ضياع الأموال في قروض منحتها لأفراد واجهوا تعثر وقاموا بمعاطلة في سداد الأقساط المستحقة بالإضافة لخسائر نتيجة الاستثمار في الأوراق المالية بسبب الهزات العنفية التي تتعرض لها أسعارها، ونتيجة لذلك فقد فشلت المؤسسة في إدارة أموال التأمينات بالطريقة المباشرة.^٢

ب- إدارة الأموال المستمرة من قبل وزارة الخزانة (مرحلة الاستثمار الحكومي)
ولكن بصدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٦٢ بأن يعهد لوزارة الخزانة بإستثمار أموال التأمينات الإجتماعية التي يقرر مجلس

١- برهام محمد عطا الله، "أموال التأمينات الإجتماعية إلى أين"، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد ٢٢٤، مايو ٢٠٠٦، ص ٨٤.

٢- التقرير السنوي لصندوق التأمين علي العاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص، ٢٠٠٩/٢٠٠٨، ص ١ - ٤.

٣- أمينة خيري إبراهيم على، مرجع سبق ذكره، ص ١٤٧.

إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية إستثمارها. ومن هنا أصبحت المؤسسة مغلولة اليدين في إدارة إستثمار أموالها، بعد أن أصبح وزير الخزانة بمشاركة رئيس مؤسسة التأمينات الاجتماعية مستولان معاً في عملية تنظيم كيفية أداء الأموال المستمرة.

وعندما صدر القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٣ ليقضي بتحويل المؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية إلى هيئة عامة لها ميزانياتها الخاصة التي تلحق بالموازنة العامة للدولة. وتقرر إعفاء موارد الهيئة وجميع عملياتها الإستثمارية من الضرائب والرسوم والعوائد التي تفرضها الدولة بموجب القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٦٤ . وتم إنشاء "صندوق الاستثمار" بوزارة الخزانة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ١٩٦٦ ويتم تمويله جزئياً عبر ما تحوله الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية إلى وزارة الخزانة من أموال لإستثمارها في مشاريع خطط التنمية مقابل فائدة مركبة ٤,٥٪ . ومع ذلك كان هذا السعر أقل من سعر الفائدة على شهادات الإستثمار والذي كان يعادل ٦٪ سنوياً، ورغم المطالبة برفع سعر الفائدة الذي يدفع للتأمينات الإجتماعية حتى يحدث التساوي، إلا أنه لم يتم الإستجابة. وفي كثير من الأحيان تم استخدام هذه الأموال في سداد عجز الموازنة، الأمر الذي يضر بصالح المؤمن عليهم^١.

جـ- إنشاء صندوق الودائع والتأمينات

يثل ذلك مرحلة للمشاركة في توجيه الإستثمار الحكومي مع إمكانية الإستثمار الذاتي لبعض الأموال من قبل صندوقى التأمينات وقد تم إنشاء هذا الصندوق بموجب قرار جمهوري رقم ١٧٤٣ عام ١٩٧٤ الذي اعتبر صندوقاً لإستثمار الودائع والتأمينات النشأ بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٦٦ هيئة العامة ليعيد للتأمينات الإجتماعية دورها في المشاركة في إدارة ومتابعة إستثمار أموالها، وقد حدد القرار الجمهوري أوجه

١- برهام محمد عطا الله، "أموال التأمينات الإجتماعية إلى أين"، مرجع سبق ذكره، ص ٨٦

٢- أمينة خيري إبراهيم على، مرجع سبق ذكره، ص ١٤٨

توظيف الفوائض التأمينية في المشروعات الاقتصادية، وإقراض الجهات الداخلية في الموازنة العامة للدولة بضمان الحكومة لتنفيذ مشروعات الخطة المعتمدة وإقراض المشروعات الإستثمارية الأخرى بضمانات يحددها وزير المالية بموافقة من مجلس إدارة الصندوق، والإستثمار في شراء الأوراق المالية في حالة وجود فائض^١.

د - إدارة الأموال المستثمرة عن طريق بنك الاستثمار القومي

وفي عام ١٩٨٠ صدر قانون ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي ليحل محل صندوق إستثمار الودائع والتأمينات، وألزم صندوق التأمينات بإيداع الاحتياطيات المتولدة لديهما في البنك أو في حسابات البنك لدى الجهاز المركزي على أن تكون تبعية ذلك البنك لوزير التخطيط، ولا يجوز إستثمار هذه الأموال في أي وجه إستثماري آخر إلا بعد موافقة مجلس إدارة البنك. ولعل الدافع الأساسي وراء إنشاء بنك الاستثمار القومي هو فصل العمليات الجارية عن العمليات الرأسمالية فصلاً شكلياً وموضوعياً، بشكل يمكن من التحكم في عملية التكوين الرأسمالي وحجمه، ومن ثم تحقيق المزيد من التعبئة للموارد، فضلاً عن تخليص التمويل الإستثماري مما قد يعترض طريقه من عقبات ومعوقات وخاصة تلك التي تتعلق بالموازنة وسنويتها. وقد كان ذلك نتاج الثغرات الفعلية لممارسات صندوق إستثمار الودائع والتأمينات والتي من أهمها تسرب الموارد الرأسمالية لتمويل العجز الجاري في كل من ميزانيتي الخدمات والأعمال، وبالتالي يضعف قدرة الصندوق على تمويل الإنفاق

١ لمزيد من التفاصيل فضلا راجع

- عبد المنعم عبد الغني على، مرجع سبق ذكره، ص ٣٩.
- السيد طلال توفيق محمد، "الادخار الجماعي وأجهزة تمويل الإستثمارات العامة في مصر: دراسة تطبيقية"، مكتبة الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، ٢٠٠٠، ص ٣٥٩.
- أحمد مصطفى خاطر، "تطور أجهزة تمويل الإستثمارات الحكومية في جمهورية مصر العربية ودورها في التنمية الاقتصادية"، معهد التخطيط القومي، القاهرة، ديسمبر ١٩٨٤.

الإستثماري، بما ان الأخطر من ذلك هو دمج ميزانية الصندوق في موازنة الدولة، وبالتالي أصبح الصندوق إدارة من إدارات وزارة المالية.

وظل صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي، وصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص تابعين لوزارة الشئون الاجتماعية والتأمينات كما نصت على ذلك المادة (٦) من القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥.

ـ إدارة الأموال المستمرة عن طريق وزارة المالية

بصدور القرار الجمهوري رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ أصبح وزير المالية الوزير المختص بتنفيذ تشريعات التأمين الاجتماعي، وقد أبقى الشرع على العاملين بوزارة التأمينات الاجتماعية بأماكنهم ومراكزهم وأوضاعهم الوظيفية ولكتنهم تابعين لوزارة المالية. و، رغم أن هذا القرار يعتبره البعض مفاجأة، إلا أنه لا يمكن إغفال وجود بعض المُشرفات الدالة على هذا التحول ومن أهمها:

- ما جاء في تقرير لجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب عن موازنة عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢، حيث بدأ الترويج والتمهيد إلى أن الأمر قد يستوجب ضرورة نقل أصول وخصوم التأمينات الاجتماعية لوزارة المالية مع إلتزامها بكافة أعباء المعاشات.

- تم نقل تبعية بنك الاستثمار القومي من وزارة التخطيط إلى وزارة المالية، وبالتالي تحول إلى مجرد إدارة من إدارات وزارة المالية كما حدث لصندوق استثمار الودائع والتأمينات من قبل^١.

- اقترح بعض الكتاب نقل بعض أصول شركات وهيئات قطاع الأعمال العام والقطاع العام لصالح صناديق التأمينات الاجتماعية سدادا لما لها من ديون على بنك الاستثمار القومي والخزانة العامة.

١- قانون التأمين الاجتماعي، القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له، مطبع الأهرام التجارية، ١٩٩١، ص ١٧.

٢- محمد عبد الحليم عمر، رؤية حول تنظيم العلاقة بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول في جمعة الأزماء، ١٣ - ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢، ص ١٢.

وأخيراً بدأ الترويج عن أن الدولة تسعى لدراسة الأخذ بنظام الدفع عند الإستحقاق مع أيلولة أموال صناديق التأمينات للخزانة العامة وإلتزامها بدفع المعاشات على أساس أن الخزانة العامة تمول ٧٠٪ من المعاشات^١. ولكن هذا الكلام مردود عليه نظراً لأنه تم تجربة نظام الدفع عند الإستحقاق عام ١٩٢٩، وتم العدول عنه نظراً لعدم تمكن الخزانة العامة من الإستمرار في دفع المعاشات.

ولا تعد وزارة المالية وحدها هي المسئولة عن إدارة نظام التأمين الاجتماعي، فهي تقوم برسم السياسة التأمينية وإعداد التشريعات المنفذة لها بالإضافة للإشراف والرقابة ومتابعة التطبيق بالجهات القائمة على تنفيذ قوانين التأمين الاجتماعي. كما تقوم الهيئة القومية التأمين الاجتماعي بمهامها، وكذلك وحدات الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ووحدات القطاع العام^٢، والهيئة العامة للتأمين الصحي^٣، وبنك الاستثمار القومي^٤.

١- أمنية خيري إبراهيم على، "الاستدامة لنظام التأمينات الاجتماعية في مصر"، مرجع سبق ذكره، ص ١١٤.

٢- تختص بتعويض الأجر المستحق خلال فترات العجز المؤقت نتيجة إصابة العمل أو المرض وللمرأة العاملة في حالة إجازة العمل الناتجة عن الحمل والوضع، وتحمل نقفات الانتقال للعلاج بالنسبة لحالات إصابة العمل والمرض، وخدمة تأمين الشيوخوخة والعجز والوفاة للعاملين الذين كانوا معاملين بقوانين المعاشات المدنية القديمة والمستثنيين عنهم تلك القوانين التي صدرت لتقرير معاش مناسب لمن إن theft خدمتهم قبل العمل بنظام التأمين والمعاشات الحديثة. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع محمد حامد الصياد، ليلى محمد الوزيري، "مذكرات في التأمين الاجتماعي"، مرجع سبق ذكره، ص ٦.

٣- تتولى القيام بخدمات العلاج والرعاية الطبية التي يكفلها كل من تأمين إصابات العمل وتأمين المرض وتقوم هيئة التأمين الاجتماعي بخصم قيمة الإشتراكات الخاصة لهيئة التأمين الصحي من معاش المؤمن عليهم ثم تسديدها للتأمين الصحي بشيك.

٤- لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- أمنية خيري إبراهيم على، مرجع سبق ذكره، ص ٥٧ - ٥٩.

- أحمد محمد المصري، "تطوير استخدام الموارد المالية لصناديق وهيئات التأمين الاجتماعي في مشروعات مربحة"، ورقة مقدمة للمؤتمر القومي للتنمية الاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٧.

وتحمّل منظومة التأمين الاجتماعي في مصر في الوقت الراهن أربعة قوانين رئيسية صدرت تباعاً منذ عام ١٩٧٥ بخلاف قانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ الذي ينفع به أفراد القوات المسلحة فقط، وتمثل هذه القوانين في الآتي^١ :

١- القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥^٢ : تنظم أحكام هذا القانون نظام التأمين الاجتماعي للعاملين بأجر لدى الغير بالقطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام والخاص. وتكون هذه الفئات الخاضعة لهذا القانون من العاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة وقطاع الأعمال العام، والعاملين الخاضعين لأحكام قانون العمل وعمال الخدمة المترتبة. وقد تضمن هذا القانون إنشاء صندوق التأمينات للعاملين بالحكومة وصندوق التأمينات للعاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص. وتتوفر أحكام هذا القانون تقديم التأمين ضد خمسة من الأخطار الاجتماعية، وفيما يلي بيانها في ضوء التمويل، الثلاثة، بين العامل وصاحب العمل والدولة :

أ- **تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة:** يلتزم صاحب العمل بدفع ١٥٪ من أجور المؤمن عليهم، ١٠٪ من الأجر الشهري يدفعه العامل، ١٪ من الأجر الشهري^٣ للمؤمن عليهم تدفعه الدولة (الخزانة العامة).

١ التقرير السنوي لصندوق التأمين على العاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص، ٢٠٠٧/٢٠٠٨، ص ص ١٣ - ٢٤.

٢ وفقاً لنص المادة (٧) من القانون تكون موارد صندوق التأمينات الاجتماعية من الإشتراكات التي يوديها أصحاب الأعمال عن العاملين لديهم (حصة صاحب العمل، حصة المؤمن عليه)، والبالغ التي تؤديها الخزانة العامة لحساب تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، والبالغ التي تؤديها الخزانة العامة أو صاحب العمل أو المؤمن عليهم لحساب مدد الخدمة السابقة ضمن مدة الإشتراك في التأمين، والرسوم التي يوديها أصحاب الأعمال أو المؤمن عليهم، وحصيلة إستثمار أموال الصندوقين، والموارد الأخرى الناتجة عن نشاط الصندوقين، والإعانتات والتبرعات والهبات التي قرر مجلس الإدارة قبولها. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع قانون التأمينات الاجتماعية، ص ١٧، ١٨.

٣ الأجر الشهري نوعين، الأول: الأجر الأساسي ويختلف باختلاف العلاقة التي تربط العامل بصاحب العمل، فقد تكون العلاقة لاثية فيصبح الأجر = م. الأجر

بـ - تأمين إصابة العامل: يلتزم صاحب العمل (الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة أو المؤسسات العامة) بدفع ١٪ من أجور العمال، وبنسبة ٢٪ للعاملين بالوحدات الاقتصادية العامة والقطاع العام، ٣٪ بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص.

جـ - تأمين المرض: يلتزم صاحب العمل بدفع ٣٪ من الأجور في حالة العاملين بالجهاز الإداري للدولة والقطاع العام والهيئات الاقتصادية العامة، أما القطاع الخاصل، يتحمل ٤٪ من الأجور أما العامل يتتحمل ١٪ من أجره.

دـ - تأمين البطالة: يقتصر هذا التأمين على صاحب العمل ويتحمل ٢٪ من أجور العمال.

هـ - تأمين الرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات: وت تكون موارد هذا التأمين من المبالغ التي تخصصها الخزانة العامة سنوياً لدور الرعاية الاجتماعية، وما يخصص لهذا التأمين سنوياً في ميزانية الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، والتبرعات والوصايا التي يقبلها مجلس إدارة الهيئة، وصافي إيرادات الحفلات والمعارض والمهرجانات والبيانصيب التي تقام لصالح هذا الدور، والإشتراكات التي يؤديها المتفعون والموارد الأخرى الناتجة عن نشاط دور الرعايا الاجتماعية.

ـ القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦: تنظم أحكام هذا القانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال، ويقتصر على أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة. وقد حددتهم القانون في (١٥) طائفة تضم كل الأفراد الذين يزاولون نشطة تجارية أو صناعية أو زراعية لحساب أنفسهم، بالإضافة إلى الحرفيين وغيرهم مما يؤدون خدمات لحساب أنفسهم،

=المقصود عليه في الجداول المرفقة بنظم التوظيف، وقد تكون العلاقة تعاقدية فيصبح الأجر الأساسي هو الأجر المحدد بعد العمل كأجر أساسي وما يطرأ عليه من علاقات مستبعدا منه العناصر التي تعد جزءاً من الأجر المتغير. والثاني: الأجر المتغير ويشير إلى كل ما يحصل عليه المؤمن عليه من مقابل بالإضافة للأجر الأساسي أيما كانت قواعد حساب هذا المقابل، وكذلك الأجزاء من الأجر التي تمنع لواجهة الزيادة في تكاليف وأعباء المعيشة وتلك التي يقصد بها التعويض.

وحاوزوا الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها ١٠ هكتار سواء كانوا ملوكاً أو مستأجرين بالأجرة أو بالزارعة أو كلّيماً، ومتصرّ التأمين هنا على صاحب العمل وما يعادل ١٥٪ من الدخل الفرضي الذي يختاره العامل بعدها جداول الدخول الإفتراضية المرفقة مع القانون، وبحد أدنى للدخل الإشتراك ١٢٥ جنيه، والحد الأقصى هو ١٠٠٠ جنيه.

٢- القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨: تنظم أحكام هذا القانون التأمين الاجتماعي على العاملين المصريين في الخارج من غير المخاضعين لأحكام القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥، وهم العاملين المرتبطين بعقود شخصية والعاملين لحساب أنفسهم وهنا يكون الإشتراك اختيارياً وما يعادل ٢٢.٥٪ من الدخل الفرضي الذي يختاره العامل فيما يتناول الدخول الإفتراضية المرفقة مع القانون وبحد أدنى للدخل الإشتراك ١٢٥ جنيه والحد الأقصى هو ١٠٠٠ جنيه. وينطوي أربعة أخطار هي الشيخوخة والعجز والوفاة ومعاش إصابة العمل في حالتي إنتهاء العمل للعجز الكامل أو الوفاة^٣.

٤- القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠: تنظم أحكام هذا القانون التأمين الاجتماعي الشامل على العمالة غير المتسلمة التي لا تشتملها بالتفصيل قوانين أخرى للتأمين الاجتماعي، أضف إلى ذلك أولئك الذين لا يوجد لهم مكان محدد للعمل، كما يمنح ما يسمى بمعاش السادات بالإضافة لمعاش التأمين الشامل^٤. وهكذا اقتدت الحماية التأمينية بصغار المستغلين لحساب أنفسهم، مع إمتداد الحماية التأمينية لكل من يبلغ سن الخامسة والستين، أو وقت وفاته، أو ثبت عجزه الكلمي ولم يستحق معاشًا وفقاً لقوانين التأمين الاجتماعي الأخرى. وهنا الإشتراكات مبالغ حكمية ذات

١ مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، إصلاح قطاع العلاقات في مصر الخيرات والسياسات ، مرجع سبق ذكره، ص ٢٠.

٢ السيد محمد السيد غام، مرجع سبق ذكره، ص ١١.

٣ على محمد حسن أحمد، النظام الأمثل للتأمين على العمالة غير المتسلمة في جمهورية مصر العربية ، رسالة دكتوراه، قسم الرياضيات والتعميم، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٨٥ ، ص ١٨.

شراائح يؤديها المؤمن عليه دون مشاركة أطراف أخرى، وتغطي الإشتراكات أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة^١.

وهكذا يتضح إختلاف القوانين المنظمة للتأمين الاجتماعي فيما بينها من حيث الفئات التي تشملها والأخطار التي تغطيها، الأمر الذي يترتب عليه إختلاف الأهمية النسبية لتلك القوانين بإختلاف المساهمة في صافي إشتراكات النظام، وإختلاف أعداد المؤمن عليهم، وإختلاف نوع الحماية التي يغطيها القانون. والدليل على ذلك أن القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ يمثل الأساس الذي بني عليه النظام التأميني في مصر، وذلك لأنه يمثل المرتبة الأولى من حيث صافي إشتراكات النظام، حيث تمثل صافي الإشتراكات المحصلة وفقاً لهذا القانون ٩٧,٣٪ من إجمالي صافي إشتراكات النظام التأميني، وكذلك المرتبة الأولى وأعداد المؤمن عليهم، حيث يمثل المؤمن عليهم وفقاً لهذا القانون ٦٣٪ من إجمالي أعداد المؤمن عليهم في عام ٢٠١٠/٢٠١١. ويوضح جدول رقم (١) الأهمية النسبية لقوانين التأمين الاجتماعي وفقاً لأعداد المؤمن بتصنيدوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص عليهم^٢.

ويتعين التنوية إلى أنه بالإضافة لنظم التأمين الاجتماعي التي تنظمها تلك القوانين، هناك نظم إختيارية أخرى تمثل في الآتي^٣ :

أـ. نظم التأمين الاجتماعي الخاصة التكميلية الخاصة بالنقابات المهنية والتي تقدم مزايا تأمينية إضافية مختلفة للمستفيدين منها، وتحضع لإشراف الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.

١ الحزب الوطني الديمقراطي، "التأمينات الاجتماعية"، وثيقة التوجه الاقتصادي، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٧٦.

٢ الجدول رقم (١)، الأهمية النسبية لقوانين التأمين الاجتماعي وفقاً لأعداد المؤمن عليهم خلال الفترة (١٩٩٢/٩١ - ٢٠١٠/٢٠١١).

٣ Mahmoud Abd El-haisalah, "Voluntary occupational pension plans in Egypt: current station and proposals for development", P.33.

ب - نظم التأمين الاجتماعي البديلة التي ينظمها القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ والذي يقضي – ولكن بشروط خاصة. قيام أي من أصحاب الأعمال بإنشاء نظام تأمين إجتماعي بديل للعاملين لديه يغطي الأخطار الواردة بقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ على أن يكفل للمؤمن عليهم مزايا أفضل من المزايا المقررة بهذا القانون، وتتصف الجهات المรخص لها بإنشاء هذه النظم بأنها محدودة للغاية.

وختاماً لهذا العرض نوضح حصة الخزانة العامة في الإشتراكات، نظراً لأهمية ذلك في إبراز العلاقة بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة، ويتمثل أهم ما تساهم به الخزانة العامة من إشتراكات في النظام التأميني بموجب القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ في الآتي^١ :

أ - سداد ١٪ من أجر الإشتراك لكافة الخاضعين لأحكام قانون التأمين الاجتماعي وذلك كمساهمة منها في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة باعتبارها المسئولة عن التأمين الاجتماعي وفقاً لأحكام الدستور.
ب - تحمل الخزانة العامة بحصة صاحب العمل في الإشتراكات للعاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة لكونها صاحب العمل. كذلك تحمل الخزانة العامة المزايا المدفوعة للمشترين في القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ نظراً لأن الإشتراكات التي يؤديها المؤمن عليه والتي لا يبلغ إجماليها ١٪ من إجمالي المزايا المدفوعة وتحمل الخزانة العامة ٩٩٪ من التكاليف.

ولا يقتصر مساهمة الخزانة العامة في النظام التأميني على المساهمة في الإشتراكات بل تشمل أيضاً الآتي :

أ. ضرورة تمويل العجز الإكتواري في أموال صندوقى التأمينات الاجتماعية وفقاً لنص المادة (٨) من القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، على أن يكون هذا دين في ذمة النظام التأميني يؤديه في حالة تحقيق زيادة في إحتياطيات التأمين الاجتماعي.

^١ مركز المعلومات ودعم القرار، "إصلاح نظام المعاشات في مصر الخيارات والسياسات"، مرجع سبق ذكره، ص ٣٨.

بـ . تلتزم الخزانة العامة بدفع أي زيادة في الحقوق التأمينية تطبيقاً لقوانين أو قرارات خاصة بخلاف ما قضى به قانون التأمين الإجتماعي وذلك بمقتضى المادة ١٤٨ من القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، حيث تحمل الخزانة العامة الآتي^١ :

- فروق رفع الحدود الدنيا الرقمية للمعاشات بهدف ضمان الحد الأدنى للمعيشة لمن فقدوا دخولهم ، ونظراً لأن عملية الرفع هذه لم تبني على أساس إكتوارية لذا تحمل الخزانة العامة هذه الزيادات في الحدود الدنيا.

- الزيادات في المعاشات بنسب مختلفة والتي بدأت اعتباراً من ١٩٨٧/٧/١ حتى وصل مجموعها حتى ٢٠٠٣/٦/٣٠ إلى ٢٠٠٪ من المعاش الأصلي بخلاف الزيادة الجديدة في ٢٠٠٦/٧/١ وهي ٧.٥٪ من قيمة المعاش المستحق لصاحب الشأن.

- الزيادة في المعاشات التي تعادل ٢٥٪ من معاش الأجر الأساسي بحد أدنى ٢٠ جنيه وحد أقصى ٣٥ جنيه بهدف المحافظة على مستويات معيشة المستحقين لهذه المعاشات.

النقطة الثانية: ضوابط توظيف المال الاحتياطي لنظم التأمينات الاجتماعية

تعرف صناديق المعاشات بأنها "شكل من أشكال المؤسسات الإستثمارية التي تجمع الإشتراكات من المشاركين في النظام التأميني وتقوم بإستثمارها لتوفير المعاشات المستقبلية لهؤلاء المشاركين في النظام"^٢ ، فإن هذا يعني أنها تلعب دوراً مهماً في النشاط الاقتصادي ، نظراً لأنها لا تمثل قناة إدخار للمتقاعدين ، بل تكونها تمثل وسيط مالي له أهميته في أسواق

¹ مها محمود رمضان، "نظم المعاشات وأثارها على الاقتصاد المصري" ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٧٨.

² Davis, E. Philip., "Pension funds, financial intermediation and the new financial landscape", the pension institute paper PI- 2010, 2000.

[http:// www.pension-institute.org](http://www.pension-institute.org)

المال لدى العديد من الدول وذلك لضخامة ما يتكون لديها من إحتياطي تقوم باستثماره^١.

ولم يتوقف إهتمام الفكر الاقتصادي بنظم التأمينات الإجتماعية عند حد وضع الأطر المنظمة له، بل إمتد ليشمل وضع الضوابط التي تحكم أموال تلك النظم بشكل يعطيها القدرة على مواصلة القيام بدورها الذي نشأت من أجله، الأمر الذي يعني أن عدم الالتزام بهذه الضوابط سوف يؤدي لظهور التحديات أو صور الإغراف عن كفاءة النظام التأميني التي تؤثر سلباً على الوضع المالي للنظام التأميني.

لكن الالتزام بهذه الضوابط سوف يعود بالتفع على فئات كثيرة؛ أولاً : النظام التأميني ذاته، متمثلاً في الحصول على زيادة كبيرة في موارده تقوم بتغطية أي عجز في المال الإحتياطي والفائض يمكن استخدامه في تطوير أداء خدمة التأمين الإجتماعي، ثانياً : أصحاب المعاشات وذويهم والمؤمن عليهم، لأنه سيتوفر الضمان لاستمرار حصولهم على معاشاتهم الشهرية في الوقت الحالي، ومستقبلاً لضمان الحصول على المتطلبات المعيشية، وبالتالي إمكانية مسايرة المعاشات للتغير في القوة الشرائية نتيجة للإستثمار في المجالات التي تحافظ على القوة الشرائية للنقدود، ثالثاً : الدولة ممثلة في فتح مجالات الإستثمار أمام مدخلات التأمينات في المجالات الاقتصادية والإجتماعية العامة التي تحتاج إلى تمويل، رابعاً : داعي الضرائب، حيث أن الإستثمار الجيد لأموال التأمينات ربما ينخفض من الإشتراكات المولدة للصندوق التي تعني أيضاً تحفيض مباشر في الضرائب أو استخدام هذه الأموال في مشروعات أخرى^٢.

1 OECD,"pension fund governance, investment strategies, and the role in corporate governance", International network of pensions regulators and surprisors", <http://www.Inprs.org>

2 - لمزيد من التفصيل فضلاً راجع
- أمنية خيري إبراهيم على ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٣٨ .
- مني إبراهيم محمود إبراهيم على ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٤ .

ويتعين التنويه إلى أن التأمينات الإجتماعية دورها في الدول المتقدمة مختلف عن دورها في الدول النامية، ففي الأولى تساعد على تمويل المشروعات الصناعية وأصحاب الأعمال بالإضافة إلى تمويل الحكومة أثناء الحروب وذلك عن طريق التوسيع في الإستثمار في السنديات الحكومية، بينما في الثانية توجه أموالها نحو الإستثمار في المشروعات الالازمة للتنمية الاقتصادية^١.

والجدير بالذكر أيضاً أن الهدف الأساسي للنظام التأميني هو الوفاء بالتزاماته من خلال الحفاظ على القيمة الحقيقة للأموال المستمرة بالإضافة للعائد الاجتماعي لاستثمارات التأمينات الإجتماعية وليس بالدرجة الأولى تحقيق الربح من وراء إستماره لأمواله. فهو نظام إجباري يحدد القانون مزاياه ومصادر تمويله ويقرر أحکاماً لحالات وشروط الإستحقاق وبين مجالات التطبيق رأسياً (أنواع ومستوى المزايا) وأفقياً (فترات المؤمن عليهم) حيث يمتد تدريجياً لمختلف فئات القوى العاملة^٢.

ويصفة عامة لا توجد سياسة إستثمارية مثلى تصلح لكل الأزمنة ولكل مكان، وبالتالي يتعين اختيار السياسة الإستثمارية التي تتناسب مع أهداف المستثمر من ناحية وظروف وأحوال الإستثمار من ناحية أخرى. وتوجد العديد من المبادئ التي يجب أخذها في الحسبان عند رسم السياسة الإستثمارية للأموال التأمينية تمثل في الآتي:

أ. وضوح الأهداف: ويقصد به تحديد الهدف من توجيهه أموال التأمينات الإجتماعية نحو إستثمار معين، بما ينتج عنه عدم إبعاد هذا الهدف عن تحقيق الزيادة في كمية الأموال المتاحة لتمويل المزايا التأمينية التي يعد بها النظام المؤمن عليهم. ويتطلب تحقيق هذا الهدف ضرورة أن يتوافر في هذا الإستثمار مجموعة من الخصائص التي ترتبط ويشكل أساساً

١ محمد صلاح الدين صدقى، "تطوير التأمين على الحياة وأهميته في الدول النامية والمتقدمة"، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، جامعة القاهرة، العدد ١٣ ، السنة العاشرة، ١٩٧٠ ، ص ١٥٣.

٢ أمينة خيري إبراهيم علي، مرجع سبق ذكره، ص ١٣٤.

بنظام التأمين الاجتماعي ذو المزايا المحددة DB والمطبق في مصر، والتي تمثل في الآتي^١ :

- ضرورة توافر الضمان الحقيقى Real safety للأموال المستمرة، الأمر الذي يعني ضرورة الأخذ في الحسبان معدلات التضخم، وهذا يتحقق عندما يتم الاستثمار في الأراضي والمشروعات الاقتصادية في صورة أسمهاً. إذا أحسن اختيارها نظراً لأخذها في الحسبان الإرتفاع في الأسعار. أما الاستثمار في السندات الحكومية والودائع لدى البنوك فإنها تحقق الضمان الإسمى Nominal safety.

- تنوع أوجه الاستثمار مما يقلل من حدة المخاطرة ويزيد من إمكانية ضمان الأموال المستمرة، ولا يعني ذلك تقسيم الأموال على جهات إستثمارية مختلفة وعديدة، ولكن لابد من وضع مبادئ لحجم الأموال المستمرة التي تخصص لكل وجه من أوجه الاستثمار المختلفة وتوزيعها توزيعاً جغرافياً لضمان تحقيق سياسة إستثمارية متوازنة لأموال التأمينات.^٢

١ لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- عادل عبد الحميد عز، "استثمارات أموال التأمينات الاجتماعية"، ملحق ٢، المؤتمر القومي للتنمية الاجتماعية، وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية، القاهرة، ديسمبر ٢٠٠٠، ص.٨.

- محمد عطيه أحمد سالم، "التأمين الاجتماعي والتنمية الاقتصادية في أفريقيا: دراسة مقارنة لبعض دول القارة في الفترة من ١٩٨٠ - ١٩٩٠"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الاقتصاد، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، ١٩٩٧، ص.٣٠.

- أحمد علي محمود ضرار، "دور التأمينات الاجتماعية في تنمية اقتصادات الدول مع التطبيق على الاقتصاد المصري"، رسالة ماجستير ، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٤، ص.١٢٢.

- Oyemola, Oladipo O., "Investment risk: considerations for pension fund", Master of science in actuarial science, department of actuarial and statistics, Cass business school, City University, London, 2003, P. 27.

٢ نصحي عباس رمضان، "أنظمة المعاشات في التشريع المصري المقارن"، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٧، ١٩٨٧، ص.١٨٤.

- تحقيق معدل الاستثمار المناسب والمتنظم والذي يكفي بالإضافة للأصول لتفطية الالتزامات التأمينية.
- تحقيق السيولة الجزئية للإستثمار مقابلة الالتزامات الطارئة التي قد يتعرض لها النظام التأميني بسهولة وبدون خسائر، وليس السيولة المطلقة أو النسبية^١.

ويتعين التنويه إلى أن الظروف الاقتصادية للدولة عادة ما تأخذ في الحسبان عند إستثمار تلك الأموال، لكن يتعين وضوح وتوافق الأهداف الموضوعة لأن عدم الوضوح أو تعارض الأهداف يعرض تلك الأموال للمخاطر. لذا لابد من توسيع مجالات الإستثمار دون تحديد لحجم المبالغ المستمرة لأي مجال إستثماري، لأن ذلك يتوقف على ظروف الدولة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً.

ب - الإستقلال عن التدخل السياسي عند صنع القرارات الإستثمارية المدعمة بالتحليل الإستثماري، ولا يعني ذلك عدم مسئولية مديرى أموال التأمينات أمام الحكومة والمؤمن عليهم عن نتيجة ما يتخدونه من قرارات، فالمسئولية مبدأ أساسى لا يمكن تفاديها هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى فإن الإستقلال عن التدخل السياسي لا يمنع من قيام الحكومة بوضع الأطر التي يتم من خلالها إدارة ومراقبة وتنظيم عمليات إستثمار تلك الأموال، وفي سبيل تحقيق ذلك تقوم العديد من الدول بوضع آليات تسمح بتدخل شرائح من المجتمع وممثلون لأصحاب الأعمال والمؤمن عليهم وإتحادات العمل لإدارة أموال التأمينات الاجتماعية^٢.

١ عبد المنعم عبد الغني على، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٢ .

٢ أمينة خيري إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥٩ .

3 Osborne, D. &Plamondon, P., "Social security financing and investments in the Caribbean: issues in social protection", Discussion paper 9, Report of the Caribbean sub-regional tripartite meeting on social security, financing and investment policies for pension funds, Bridgetown, Barbados, 24 -25 October, 2001, P. 38.

جـ. المسؤولية تجاه المؤمن عليهم : ويتطلب تحقيق تلك المسئولية ضرورة قيام المسؤولين عن إدارة النظام توفير المعلومات الشاملة والدقيقة عن كل الأشكال الرئيسية للعمليات الخاصة باستثمار الأموال وفي الوقت المناسب ، الأمر الذي يشجع العمال وأصحاب الأعمال على الإستجابة والإلتزام بدفع الإشتراكات التأمينية والتخلص من مشكلة التهرب التأميني.

دـ إخفاض تكاليف التشغيل والرشد الإستثماري : تمثل المعلومات ومدى دقتها وتوافقها أمراً ضرورياً لضمان إتخاذ قرارت إستثمارية سليمة تحقق إنخفاض التشغيل المرتبط بإستثمار أموال التأمينات ، كما أن الرشد الإستثماري يتطلب ضرورة تجنب الأخطار المفرطة ، ولضمان تحقيق ذلك فإن الحكومات عادة ما تقيم مؤسسات إشرافية أو تنظيمية لمراقبة الجهة المسئولة عن إدارة التأمينات الإجتماعية.

وتمثل الإدارة المالية المثلى لنظام التأمين الإجتماعي أهم المحددات التي تتوقف عليها قدرة النظام على الوفاء بالتزاماته ، وتعتمد هذه الإدارة على محوريين أساسيين هما^١ :


أـ التحكم في التدفقات المستقبلية للإشتراكات والتي ترتبط بشكل أساسي بطريقة تمويل النظام.

بـ التخصيص الأمثل للأصول التي يمتلكها النظام مع الأخذ في الحسبان ما على النظام من إلتزامات.

ويتعين التنوية أن كلا المحوريين متداخلان يتأثر كل منهما بالآخر ، الأمر الذي يضفي على إدارة تلك الأموال شيئاً من التعقيد والتدخل ، وهذا ما يوضحه الشكل التالي الذي يعطي صورة مبسطة للآلية التي

1 Boulier, Jean franvis, Michel, Stkphane and Wisnia, Vanessa, "Optimalizing investment and contribution of a defined pension fund", www.actuaries.org/AFIR/colloquia/uenberg/Boulier_Michel=Wisiniapdf

يعمل بها النظام التأميني من خلال العلاقة بين الإشتراكات والمعايا
والاستثمار.



وكما أن هناك عدة مبادئ يتعين أخذها في الحسبان عند رسم السياسة الإستثمارية لأموال التأمينات الاجتماعية، فهناك عدة أخطار يتعرض لها ذلك الإستثمار، لعل منهاها :

أ. خطر أن الخصوم لا تسير وفق ما هو متوقع: نظرا لأن نظام المعاشات (الإشتراكات أو المزايا) تقوم على حسابات إكتوارية مبنية على مجموعة من الفروض لتقدير حجم الأصول والخصوم المتوقعة التي ستواجه صناديق المعاشات مستقبلا، وبالتالي يتربّع على تغيير ما في هذه الفروض تغير في سير الخصوم بما كان متوقع لها، الأمر الذي يتطلب ضرورة وجود المراجعة الإكتوارية الدورية للنظام التأميني.

-
- 1 Association of public pension fund auditors & chief investment officers, "public systems statements of key investment risks and common practices to address those risks", 2000, P.4.

ب - خطر أن الأصول التي تمتلكها صناديق المعاشات لا تدعم الخصوم : يرتبط هذا الخطر بشكل أساسى بنظم المعاشات ذات المزايا المحددة والمطبق في مصر والتي يكون هدفها الأساسي دفع المزايا الحالية والمستقبلية لأعضائها . وكل أخطار الاستثمار المعرضة لها صناديق المعاشات تشمل مجموعات فرعية من هذا الخطر الأساسي والذي يمكن التعبير عنه بمعنى أكثر دقة أن العوائد على إستثمار الأصول لا تسلك الطريق المتوقع لها بشكل يكفي لمقابلة الإلتزامات . وقع هذا الخطر الأساسي نتيجة لوقوع أخطار أخرى يمكن تقسيمها إلى نوعين من الأخطار على النحو التالي :

❖ **أخطار خارجية^١** : وتتضمن عدداً من الأخطار أهمها :

- **الأخطار السوقية** : تمثل في فشل السوق في تحقيق العوائد المتوقعة على الأصول .

- **أخطار الإجراءات القانونية** : تمثل في الأخطار الناجمة عن التغيير في القوانين التي من شأنها التأثير على تحقيق الفروض التي تبني عليها نظم المعاشات العامة ، وكثيراً ما يتم تغيير العديد من الإجراءات التشريعية دون فهم لأبعادها وتأثيراتها على تغيير الوضع المالي للنظام التأميني ، وأحياناً ما يصعب تجنب هذا الأمر ، لكن التنظيم والتوثيق الجيد للسياسة الإستثمارية الحكومية بنظام مناسب تمثل أهم مفاتيح التصدي لهذا النوع من الأخطار .

❖ **أخطار داخلية^٢** : تشمل العديد من الأخطار أهمها أخطار التنفيذ والمتمثلة في كون سياسات وإجراءات الاستثمار لا تنفذ بالدقة

1 يطلق عليها البعض المخاطر المتقطعة **Systmatic risk** وهي المخاطر التي لا يمكن إستبعادها بالتنويع ، وتبعد عن النسبة من التقلب في الأصل التي ترجع لعوامل عامة .

2 يطلق عليه البعض مخاطر غير متقطعة **Unsystematic risk** وهي المخاطر التي يمكن إستبعادها بالتنويع وهي النسبة من التقلب في الأصل التي ترجع إلى عوامل خاصة . لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

أمينة خيري إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٣٦ .

3 مخاطر السعر (القيمة) وهي الخسارة الناشئة نتيجة بيع بعض الإستثمارات كالأوراق المالية بأقل من سعر شرائها ، ومخاطر عدم القدرة على تحصيل فوائد رأس المال المستثمر أو رأس المال المستثمر نفسه أو كليهما فمثلاً القروض الحكومية قد تحول لديون =

المطلوبة، نظراً لأن فريق عمل النظام لا يقومون بتطبيق سياسات لتخفيض الأصول وإستراتيجية إستثمارية بفعالية ويرجع ذلك للآتي¹ :

- الفشل التكتيكي **Tactical failure** : يرجع لسببين ؛ الأول : أن التخفيض الحقيقي للأصول لا يعوض إستراتيجية تخفيض الأصول ذاتها، الثاني : أن العوائد على الإستثمار في أصول معينة تقل عن الأداء العام لنوع أصول معينة تقل عن الأداء العام لنوع الأصول التي تتسمى إليها.

- الفشل التشغيلي **Operational failure** (العملي) : في أغلب الأحيان يتبع من توقف الأنظمة أو الإجراءات أو القائمين على تنفيذ الإجراءات، ويمكن تجنب ذلك من خلال إدارة نظم المعاشات العامة بتطبيق الإجراءات التي تضمن إنماز وتحقيق الأهداف التي تحكم سير الإجراءات نحو مسارها الصحيح وهي دقة وسلامة المعلومات، والإلتزام بالسياسات المؤسسية والإجراءات والقوانين والتعليمات، وحماية وضمان الأصول المستمرة، الإستخدام الكفاءة للموارد.

والجدير بالذكر، أن الفكر الاقتصادي إهتم في بادئ الأمر على جانب الأصول فقط في توظيف أموال صناديق المعاشات، وظهر ذلك في العديد من النماذج الكمية لتحديد محفظة الإستثمار بالإعتماد على مبدأ المقايسة بين المخاطرة والعائد. وبعد **Markowitz** عام ١٩٥٢ من الأوائل الذي قدم نموذج يهدف لتعظيم العائد عند مستوى معين من المخاطرة، وقام العديد من مفكري الاقتصاد المالي بتطوير ما بدأه **Markowitz**، وانصب التطوير على جانب التخفيض الأمثل للأصول الذي يتاسب فقط مع السياسة الإستثمارية لصناديق المعاشات ذات الإشتراكات المحددة، ويغفل ما قد تعانيه صناديق المعاشات ذات المزايا

=معدومة أو عند توقف الحكومة عن سداد الفوائد والقروض في المواعيد المحددة، ومخاطر خاصة بكفاءة إدارة الإستثمار التي تناولناها هنا.

1 Risk standards for institutional investment managers and institutional investors, risk standards working group, 1996.

المحددة من أخطار عدم القدرة على الوفاء بالتزاماتها، نظراً لأن السياسة الإستثمارية لا تأخذ في الحسبان إلتزامات صناديق المعاشات.

وبالنظر لذلك فقد اهتم الفكر الاقتصادي المالي الحديث بالدور الذي يلعبه التخصيص الأفضل للأصول التي تمتلكها صناديق المعاشات وربطه بقدرة النظام على الوفاء بالتزاماته المستقبلية، وهذا ما قدمه نموذج شارب عام ١٩٩٠ من خلال نموذج الأصول/الخصوص أو العائد على الفوائض لتنويع المحفظة مع الأخذ في الحسبان كل من العوائد على الأصول والتغييرات في إلتزامات صناديق المعاشات وتغييرها مع عوائد الأصول.^١ وقد أعطي شارب وزناً لإلتزامات صناديق المعاشات، وهذا يتطلب أولاً تحديد حجم الإلتزامات الذي ترغب صناديق المعاشات أخذها في الحسبان عند تحديد إستراتيجية الإستثمار الخاصة بها وذلك لتحديد حجم ما يتكون لديها من فائض (S) مماثلة في حجم الأصول (A) مطروحاً منها حجم الإلتزامات (L) الذي يتم ربطه بالأصول من خلال (K) أي أن $S = K - L$. حيث يصبح الهدف هو تعظيم العائد على الفوائض بشكل يعطي أهمية لكل من الأصول والخصوص معاً والتي وضعها شارب في المعادلة التالية ($RS = RA - K \cdot L$).² حيث تشير RS للعائد على فوائض صناديق المعاشات، وتمثل RA العائد على الأصول، بينما تمثل RL العائد على الإلتزامات.

وببناء على ما تقدم، فإن القائمين على إدارة صناديق المعاشات يقومون بالإعتماد على جانب الأصول فقط إذا كانت $K = 0$ ، أي أن سياسة إستثمار المال الاحتياطي تعتمد فقط على مبدأ تعظيم العائد على

1 Craft, Timothy M. , "Role of private and public real estate in pension plan portfolio allocation choices ", Journal of real estate portfolio management, 2001.

www.findarticles.com/p/articles/mi_qa3759/is-20010/ai_n8937/7/

2 Sharp, William f., "Budgeting and Monitoring pension fund risk", financial analysis journal, 2000, P.82.

الأصول فقط، بينما إذا كانت $K=1$ ، فإن السياسة الإستثمارية تعتمد على قيمة العائد على الفوائض أي أنها تأخذ في الحسبان جانب الأصول والإلتزامات. وهكذا يتضح أن فلسفة هذا النموذج تتفق مع تحقيق معدل العائد المناسب، الذي يعني العائد بالإضافة للأصول لغطية الإلتزامات، والذي يمثل بدوره أهم خصائص مبادئ إستثمار أموال نظم التأمينات الإجتماعية وهو مبدأ وضوح الهدف.

بعد أن تناولنا ضوابط توظيف أموال التأمينات، يتعين تناول

الأشكال المختلفة لـإستثمار هذه الأموال والتي يتمثل أهمها في الآتي :

أ. الإستثمار في البنية التحتية: رغم أن إستثمار أموال التأمينات في البنية التحتية يعد إستثمار طويل الأجل يناسب طبيعة أموال التأمينات، إلا أنه محفوف بعدة مخاطر كالمخاطر البيئية والتشريعية والسياسية، الأمر الذي يتطلب الحرص الشديد أثناء إدارة أموال التأمينات الإجتماعية المستمرة في هذا المجال خاصة في الدول النامية. وقد طبقت تلك الإستثمارات بداية في استراليا عام ١٩٩٠ ثم طبقت التجربة بعد ذلك في كندا وألمانيا والولايات المتحدة، حيث تم تخصيص نسبة من ٣٪ من مدخرات صندوق التأمينات لمشروعات البنية التحتية في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك في عام ٢٠٠٨.

ب - الإستثمار في سوق الأوراق المالية : يتمثل ذلك الإستثمار في حيازة الأسهم والسنادات وخاصة الحكومية. وقد بيّنت إحدى الدراسات التي تناولت محافظ الإستثمار لأنظمة التأمينات أن معدل العائد على الإستثمار في الأسهم في بعض الدول أعلى في المتوسط عن نظيره الحق على السنادات خاصة الحكومية مثل أذون الخزانة التي تمثل النسبة المعنوية

1 For more details

- Inderst, G., "Pension fund investment in infrastructure", OECD working papers on insurance and private pensions, No32, OECD publishing.
- OECD, OECD data base available at: <http://.OECD.org/dataoecd>

في إستثمار تلك الصناديق^١. ولا يخلو هذا النوع من الإستثمار من بعض الإنتقادات النظرية، ولعل أهمها إرتفاع درجة المخاطرة نظراً لأن هذه الأموال تمثل حقوق العاملين المشتركين، إلا أن بعض الاقتصاديين ينظرون إلى الإستثمار في الأسهم والسنديات على أنه ليس إعادة تخصيص حقيقة للموارد بل هو إعادة توزيع أسمى للأصول وهو ما يطلق على حساب البعض **Shell game**، وهذا يعني أن شراء الأسهم من قبل صندوق إستثمار أموال التأمينات على حساب بيع السنديات الحكومية يجعل المستثمرين يقومون بشراء السنديات الحكومية على حساب بيع الأسهم، وبالتالي عدم التغير في أسعار الأصول المالية وبناء القيمة الكلية للمحافظة الإستثمارية دون تغيير بين الطرفين^٢.

جـ. أصول أخرى : بخلاف الشكلين الرئيسيين سابق الذكر، يتم إستثمار أموال التأمينات في أصول أخرى مثل الودائع البنكية وعمليات الرهن العقاري والإستثمار العقاري. وتشير التجارب الدولية أن السنديات الحكومية تمثل الشرط الأكبر من الإستثمار في صناديق التأمينات، ففي دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تصل النسبة ٦٦٪ للسنديات، ٢٣٪ في أوراق مالية في حين أتت تلك النسبة في الصين وروسيا كانت ٤٨٪، ٣٥٪ على التوالي نظراً لتملك تلك الدول لأسواق مالية قوية^٣.

1 Abel, A., "The effect of investing social security funds in the stock market when fixed costs prevent some households from holding stocks", NBER working paper, w 7739.

2 يقوم هذا التحليل على إفتراض أن كل المشاركين بالنظام يقومون بالإستثمار في سوق الأسهم والسنديات وهذا إفتراض غير واقعي ، كما أن التحليل شيء بفرضية المكافأة لريكاردو. لمزيد من التفصيل فضلا راجع

OECD, OECD data available at <http://www.OECD.org/dataoecd>

3 عبد الله شحاته خطاب، مرفت صابرین، "إشكالية إستثمار أموال التأمينات الاجتماعية في الدول العربية: الواقع والمستقبل" ، المؤتمر العلمي الحادي عشر بعنوان مستقبل الاقتصاديات العربية في ضوء التحديات المحلية والدولية، المنظمة العربية للبحوث الاقتصادية ، ١٨ ، ١٩ ديسمبر ٢٠١٠ ، القاهرة، ص ١٢ .

وبصفة عامة، تأثر السياسة الإستثمارية لأموال التأمينات بنظام التمويل القائم ونظام المزايا المتبع. وتشير بعض الدراسات أنه في حالة التحول من تمويل المعاشات بنظام الموازنة السنوية أو التمويل المرحلي (التوزيعي) إلى نظام التمويل الكامل، لابد من الإحتفاظ بوجود حد أدنى من المعاشات المضمونة لستحقيقها كما هو الوضع في ظل نظام الموازنة السنوية، خاصة مع تزايد درجة المخاطرة في إستثمار أموال التأمينات.^١

أما بالنسبة لنظام المزايا المتبع نجد أنه في ظل نظام الإشتراكات المحددة تشير بعض التجارب الدولية إلى أنه لا توجد سياسة إستثمارية موحدة مناسبة لجميع المشتركين بالنظام، كما أن الإستراتيجيات القائمة على إستثمار نسبة ثابتة من إجمالي قيمة المحفظة في أصول ترتفع بها درجة المخاطرة على مدار فترة إشتراكات العامل، ثم التحول تدريجيا نحو الإستثمار في السنديات في السنوات الأخيرة قبل إستحقاقه للمعاش أثبتت قدرتها على تحقيق نتائج مقبولة ، كما أن كفاءة إستراتيجيات الإستثمار تتأثر بمدة إشتراك العامل^٢ تفزيذ الكفاءة ينخفض مدة إشتراك العامل^٣.

بينما في ظل نظام المزايا المحددة تكون هناك صعوبة في إستثمار جزء كبير من أموال التأمينات في أصول مخاطرها مرتفعة نسبياً، لأنه في هذه الحالة يتطلب الأمر تعديلاً منحنياً آخر في معادلة تحديد المعاش المستحق، وذلك للتجاوب مع عشوائية العائد الذي تتحققه تلك الأصول. وفي حالة عدم تغير الإستثمارات في أصول أقل مخاطرة أو تغيير في معادلة تحديد المعاش فإن العائد غالباً ما يكون سالباً^٤.

-
- 1 Munnell, A & Sass, S., "Social security and the stock market lessons from around the world", W.E Upjohn institute for employment research, 2007.
 - 2 OECD, OECD data base available: <http://www.OECD.org/dataoecd>
 - 3 Munnell, A &Sass, S., "Social security and the stock market lessons from around the world", Op., Cit., P. 132.

والجدير بالذكر، أن بعض الدراسات أظهرت أن هناك تنوع في إستثمار أموال التأمينات سواء كان هذا التنوع في الأصول جغرافياً ما بين محفظة للاستثمارات المحلية ومحفظة للاستثمارات العالمية أو التنوع في حيازة الأصول الاستثمارية ما بين الأسهم والسنداط والإستثمار في البنية الأساسية والأصول الأخرى مثل الرهن العقاري والودائع البنكية أو التنوع في الإطار المؤسسي لإدارة المحفظة المالية فبعض الدول أنشئت إدارة مستقلة لتولي إدارة أموال التأمينات، بينما البعض الآخر أنشئ كيان تابع للهيئة القائمة على إدارة نظام التأمين الاجتماعي. وقد ظهر هذا التنوع في دراسة أجريت على مجموعة من الدول العربية^١.

ورغم قيام العديد من الدول المتقدمة والنامية بما فيها الدول العربية على حد سواء بالعديد من الإصلاحات لتواءك التغيرات في البيكل السكاني أو في إدارة تلك الصناديق، إلا أنه مازال العديد من الدول النامية بصفة عامة والدول العربية بصفة خاصة تواجه العديد من التحديات التي تؤثر على مسار إستدامتها المالية، ولعل أهم تلك التحديات يتمثل في ضعف الأداء الاستثماري لصناديق إستثمار أموال التأمينات وإنخفاض العوائد على عملياتها المختلفة، الأمر الذي أضعف الإستدامة المالية، وأدى للإعتماد الكبير على الموازنة العامة لتفطية العجز الإكتواري بغض النظر عن النظام التأميني المعمول به، كذلك عدم كفاءة التنوع بين القنوات الاستثمارية المختلفة، الأمر الذي يعني تركيز المحفظة الاستثمارية في إتجاه معين مثل الوضع في مصر حيث تتركز الإستثمارات في السنداط الحكومية. أيضاً وجود بعض القيود التي تمنع التنوع جغرافياً ففي كل من مصر والمغرب وسوريا ولبنان منع الاستثمار الخارجي. بالإضافة لضعف الأسواق المالية وإفتقارها للشفافية والإفصاح، الأمر الذي أثر سلباً على فعالية السياسات الاستثمارية المتبقية. ناهيك عن التدخل السياسي المستمر في عمل إدارات إستثمار أموال التأمينات، وعدم توافر قواعد البيانات

١ عبد الله شحاته خطاب، مرفق صابرين، ، ص ص ١٥ - ٢٢

اللازمة في حالة تطبيق الأنظمة الحديثة ، بجانب نقص العنصر البشري المؤهل لدرجة أن بعض الدول إستعان بخبراء أجانب لإدارة تلك المحافظ .

النقطة الثالثة: ضوابط جانب التمويل (الإشتراكات)

يمكن تصنيف ضوابط جانب التمويل إلى نوعين ، الأول : ضوابط النظام التأميني ذاته ، والثاني : ضوابط ترتبط بالتغييرات البيئية الخبيطة بالنظام التأميني .

الأول: ضوابط النظام التأميني ذاته

تعلق تلك الضوابط بكل من معدلات الإشتراكات ومدى إرتفاعها أو انخفاضها ، وكذلك مدى إمكانية التطبيق الفعلي لأهم خصائص التأمين الاجتماعي ويمكن بيان ذلك على النحو التالي :

١ - معدلات الإشتراكات: بين نموذج الأجيال المتداخلة Overlapping generations model (OLG) أن نظام التأمين الاجتماعي يؤثر على رفاهية الفرد من خلال تأثيره على مستوى المنفعة

١ لمزيد من التفصيل فضلا راجع

- محمد أحمد معيط ، "استثمار أموال الضمان الاجتماعي في ظل الأزمة المالية الراهنة" ، بحث مقدم في المؤتمر العربي للضمان الاجتماعي الأول بعنوان "خوسيارات فاعلة في الوطن العربي" ، شرم الشيخ ، جمهورية مصر العربية . ٢٠٠٩ .

- عبد الله شحاته خطاب ، مرفت صابرين ، ص ٢٢ ، ٢٣ .
- عبد العزيز بن عبد الله الزيد ، "دور الإستراتيجية الاستثمارية في التعامل مع الأزمات المالية من واقع تجربة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالملكة العربية السعودية" ، بحث مقدم في المؤتمر العربي للضمان الاجتماعي الأول ، "خوسيارات فاعلة في الوطن العربي" ، شرم الشيخ ، جمهورية مصر العربية ، ٢٠٠٩ .

2 - Engineer, Merwan H., & Welling, Linda., "Overlapping generations models of graded agegroup Societies: economics meets ethnography", department of economics, university of victoria, May, 2001. www.web.uvic.ca/econ/ddpo102.pdf

- Drazen, Allen, "The overlapping generation model with capital accumulation and national debt", lecture notes, 2001

www.econ.umd.edu/~rasteletti/macro/drazen/lectures/olg_2005.pdf

التي يحصل عليها طيلة حياته، والتي توقف على المزايا التي يمنحها النظام لهذا الفرد في فترة تقاعده، والإشتراكات التي تستقطع منه أثناء حياته الوظيفية.

ويتطلب تحقيق كفاءة النظام التأميني محاول الوصول بإشتراكات النظام لأدنى مستوى ممكن، وخاصة الإشتراكات التي يتحملها المؤمن عليه والتي تؤثر على مستوى رفاهيته التي تعد الهدف الإسمى لأى نظام تأميني، نظراً لوجود علاقة عكسية بين ارتفاع معدلات الإشتراكات وإنخفاض الدخل المتاح للإستهلاك والإدخار. أضاف إلى ذلك أن الإرتفاع في معدل الإشتراكات يترتب عليه أثر عكسي على إيرادات الإشتراكات، والذي يمكن تسميته بالأثر التخفيضي لمعدلات الإشتراكات المرتفعة، الأمر الذي يعكس تأثيره على الوضع المالي للنظام ككل^١، كما سبق التوضيح في الشكل السابق الذي يبين العلاقة بين الإشتراكات والمزايا والإستثمار داخل نظام التأمينات الاجتماعية.

ويمكن إرجاع إنخفاض حصيلة الإشتراكات النهائية بسبب إرتفاع معدلات الإشتراكات إلى إرتفاع نسبة العمالة بالقطاع غير الرسمي كوسيلة للتهرب مندفع الإشتراكات والتي تأخذ عدة أشكال منها الإشتراك عن عدد عمال أقل من العدد الفعلي، أو الإشتراك عن بعض المدد التأمينية دون باقي المدد، أو الإشتراك بأجر أقل من الأجر الفعلي^٢.

¹ عبد الفتاح الجبالي، "مستقبل نظام التأمينات الاجتماعية في مصر"، كراسات إستراتيجية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، مارس ٢٠٠٦، ص. ٥.

² لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- World Bank," pensions in the Middle East and North Africa: Time for Chance", report, Op., Cit., P.33.

- Loewe, Markus, "Social security in Egypt: An analysis and agenda for policy reform", Economic research form, ERF working paper 2024, 2002. www.erf.org.eg

- علي السيد الديب، "مشاكل التأمين الاجتماعي في مصر: مشكلة التهرب التأميني" <http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/ara/do/unpan024206.pdf>

٢- مدى إمكانية التطبيق الفعلي لأهم خصائص التأمين الاجتماعي : لعل أولى الخصائص المميزة لنظام التأمين الاجتماعي والتي تحدد مفهومه هو الإرتباط المحكم بين المزايا والإشتراكات من خلال الدخل الذي يحصل عليه الفرد أثناء حياته الوظيفية ، الأمر الذي يعني حصول دافعي الإشتراكات المرتفعة على مزايا مرتفعة والعكس بالعكس . ولاشك أن عدم تحقق ذلك يؤدي إلى تسرب بعض المؤمن عليهم وإحساسهم أن التأمينات الاجتماعية تعد ضريبة ، نظراً لعدم التنااسب بين ما يدفعونه من إشتراكات وما يحصلون عليه من مزايا .

الثاني : ضوابط ترتبط بالتغييرات البيئية المحيطة بالنظام التأميني
هناك دائماً تغيرات تحدث في البيئة المحيطة بالنظام التأميني تؤثر عليه أحياناً بالإيجاب وغالباً بالسلب ، الأمر الذي يتطلب وجود مجموعة من الضوابط التي تحد من الأثر السلبي لهذه التغيرات البيئية على النظام التأميني ، ولعل أهم تلك التغيرات الآتي :

١- التغيرات الديموغرافية Demographic Changes : تعد تلك التغيرات ذات التأثير السلبي على النظام التأميني هي تلك التغيرات التي تؤدي لارتفاع توقع الحياة عند الميلاد مع انخفاض معدلات المواليد ، الأمر الذي يؤدي لارتفاع نسبة الإعالة نتيجة لزيادة حجم المتقاعدين بالنسبة لحجم القوة العاملة ، وبالتالي زيادة أعباء النظام التأميني . وقد أكد نموذج الأجيال المتداخلة التأثير الشديد لنظام التأمين الاجتماعي الذي يعتمد على أسلوب التمويل التوزيعي (PAYG) بالتغييرات الديموغرافية ، نظراً لأن العائد على الإشتراكات في ظل هذا الأسلوب أو النظام يتعدد عن طريق معدل نمو السكان . وقد أكد تلك الحقيقة النظرية التطبيق العملي لهذا الأسلوب ، والذي أظهر أزمة المعاشات في معظم دول العالم بسبب التغيرات الديموغرافية . ومن المفترض ألا يقابل النظام التأميني الذي يعتمد على نظام التمويل الكامل ، الذي يحدد معدل ثابت للإشتراكات ذلك التأثير بالتغييرات الديموغرافية .

٢. التحويلات والتغيرات الاقتصادية : يعد من أهم التحويلات والتغيرات الاقتصادية التي حدثت في الدول النامية بصفة خاصة خلال العشرين عاماً المنقضية هو التوجه نحو الخصخصة وإرتفاع معدلات البطالة وكليهما له تأثير على النظام التأميني ويمكن بيان ذلك على النحو التالي :

أـ. سياسة الخصخصة : تتعرض نظم التأمينات الإجتماعية للعديد من الأخطار منها الأخطار الناتجة عن الإجراءات القانونية التي تتم دون النظر لأبعادها وتأثيراتها القوية على تغيير الوضع المالي للنظام التأميني ، نظراً مالها من تأثير على تحقق الفروض التي تبني عليها نظم التأمينات الإجتماعية . وهذا ما حدث نتيجة تبني العديد من الدول وخاصة النامية سياسة خصخصة الشركات المملوكة للدولة ، الأمر الذي أثر على جانب الإشتراكات بسبب حالات المعاش المبكر وذلك لأن صرف المعاشات للمؤمن عليهم في سن المعاش يسبق سن التقاعد يترتب عليه تحولهم من كونهم ممولين في النظام إلى مستحقين مع مراعاة تقديم موعد إستحقاقهم للمعاش ، وبالتالي تحمل النظام التأميني تكلفة المعاش قبل الموعد المتوقع لاستحقاقه ، وبالتالي فقد النظام التأميني الإشتراكات التي كان من المتوقع أداؤها لهؤلاء العمال في حالة بقائهم في مزاولة أعمالهم كممولين للنظام التأميني^١ . كذلك على الوضع المالي للنظام التأميني ككل وذلك بسبب حدوث فارق كبير بين نسب التخفيض الإكتوارية والقانونية والزيادة الكبيرة في عدد حالات إنتهاء الخدمة بسبب العجز الجزئي المستديم ، ناهيك عن ضعف قيمة المعاشات المبكرة المنصرفه رغم نسب التخفيض غير الواقعية – في مواجهة أعباء المعيشة المرتفعة وذلك بالنسبة للمتقاعدين^٢ . ولاشك أن اللجوء للخصوصة دون التأثير على النظام التأميني يتطلب عدة إجراءات أي تعديلات أو تغيرات قانونية والأخذ في الحسبات تأثير ذلك على التأمينات الإجتماعية بحيث يمكن تجنب الأثر السلبي ، وبالتالي يجب عند إجراء الخصخصة عدم اللجوء للمعاش

١ أمنية خيري إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٧٢ .

٢ منى إبراهيم محمود إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٦ - ١٣١ .

المبكر، ومراعاة عدم وجود فروق بين نسب التخفيض الإكتوارية والقانونية وعدم إنهاء الخدمة بسبب العجز الجزئي المستديم.

بـ- إرتفاع معدلات البطالة : يوجد إرتباط تكاملی بين إرتفاع معدلات البطالة والتغيرات الديموغرافية والشخصية وما ينتج عنها من معاش مبكر، الأمر الذي يؤثر على تدفق تيار الإشتراكات الجديدة، الأمر الذي يتناقض مع الإتجاهات الفكرية التي بني عليها النظام التأميني والذي وضعت أسس النظريات المفسرة للتأمين الاجتماعي ومنها نظرية الحث على التقاعد يزيد من الكفاءة ونظرية كتلة العمل¹.

النقطة الرابعة : ضوابط المزايا التي يقدمها النظام التأميني

أكد غوذج الأجيال المتداخلة على كون قدر الرفاهية - والمتمثل في مستوى المزايا - الذي يحصل عليه المسنون بعد تقاعدهم يمثل أسمى أهداف النظام التأميني ، كما أكدت على ذلك أيضا نظريات الكفاءة² المفسرة لوجود النظام التأميني بشكل عام ، ونظرية رفاهة المسنين بشكل خاص. ولاشك أن ذلك يتطلب ضرورة عدم تدني مستوى الأجور.ليس هذا فحسب بل يتعين إرتفاع معدل الإحلال (المعاش مقسوماً على آخر راتب) وفي نفس الوقت زيادة الإشتراكات مع زيادة الأجر دون وضع حدود قصوى (سقوف) للأجر الذي يؤدي عنه الإشتراكات.

1 يمكن تقسيم النظريات المفسرة للتأمين الاجتماعي إلى ثلاث نظريات (نظريات الكفاءة، والنظريات السياسية، والنظريات القصصية)، كل نوع من النظريات يشتمل على عدد من النظريات والنماذج وتمثل كل نظرية أو غوذج رأي مفكر أو أكثر من مفكري الاقتصاد. لمزيد من التفصيل فضلا راجع مني إبراهيم محمود إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ص ٤٩ - ٤٧.

2 ترجع هذه النظريات سبب وجود نظام التأمين الاجتماعي إلى كونه يمثل حلاً كلياً أو جزئياً لفشل السوق في تحقيق الرفاهة للمسنين. ومن أهم هذه النظريات الرفاهة للمسنين، الحث على التقاعد يزيد من الكفاءة، الحل لمشكلة الآب المسرف Prodigal . لمزيد من التفصيل فضلا راجع مني إبراهيم محمود إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ص ٥٠ - ٥٦.

المبحث الثاني

التحديات التي تواجه النظام التأميني المصري (صور الإنحراف عن تحقيق كفاءة النظام التأميني)

يظل النظام التأميني منذ نشأته الأولى نظاماً تحكمه مجموعة من المبادئ والأسس - التي تم تناولها في المبحث الأول بصورة مختصرة - تهدف إلى تحقيق كفاءة ذلك النظام، وبالتالي فعدم الإلتزام بهذه الأسس يؤدي للإنحراف عن تحقيق تلك الكفاءة، ومن ثم ظهور التحديات التي تشكل خطراً على النظام، والتي تعكس ضمنياً الإنحراف عن تحقيق كفاءة النظام. ويشير مفهوم كفاءة النظام التأميني إلى "توفير المعاشات للمؤمن عليهم بشكل يمكنهم من الحفاظة على مستوى معيشتهم بعد التقاعد وذلك عند أدنى تكلفة ممكنة"^١. وهكذا يتضح أن تحقيق الكفاءة يتم عن طريق تحقيق الآتي :

- ١- توفير المعاش الذي يمكن من الحفاظة على مستوى المعيشة بعد التقاعد، وهذا يرتبط بالزيادة التأمينية التي يوفرها النظام.
- ٢- توفير المعاش عند أدنى تكلفة ممكنة، وهذا يرتبط بالإشتراكات وتوظيف المالي الاحتياطي.

ورغم أن نظام التأمينات الاجتماعية في مصر نظام محكم وشامل من حيث الفئات والأخطار التي يغطيها، ويتوفر إحتياطي ضخم يمكن استخدامه في تحقيق العديد من الأهداف، إلا أنه يواجه عدد من التحديات لعل أهمها :

أولاً : التحديات التي تواجه جانب الإشتراكات.

ثانياً : التحديات التي تواجه جانب المزايا.

ثالثاً : التحديات التي تواجه جانب توظيف الاحتياطي.

1 Yermo, Juan., "The performance of the funded pension system in Latin American", Background paper for regional study on social security reform, office of the chief economist, Latin American and Caribbean region, the World Bank, 2002, P.3.

أولاً: التحديات التي تواجه جانب الإشتراكات

يمكن تصنيف التحديات التي تواجه جانب التمويل بالإشتراكات إلى نوعين من التحديات هما:

١. التحديات التي تتعلق بالنظام التأميني ذاته.

٢. التحديات الناتجة عن التحولات والتغيرات في المجتمع المصري.

١. التحديات التي تتعلق بالنظام التأميني ذاته :

أ. إرتفاع معدل الإشتراكات : تجلّى مظاهره في الإرتفاع النسبي لمعدلات الإشتراكات الإجمالية مقارنة بالمعدلات والمعايير الدولية، وإرتفاع الإشتراكات على الأجر الأساسي مقارنة بالأجر المتغير، وإرتفاع الإشتراكات على صاحب العمل مقارنة بتلك التي يتحملها العامل، الأمر الذي يتربّى عليه إنخفاض رفاهة الفرد من خلال إنخفاض معدلات الإنفاق والإستهلاك المتاح للأفراد، بالإضافة لإنخفاض الحصيلة النهائية للإشتراكات الراجع لإرتفاع نسبة الإشتراك عند الحد الأدنى للإشتراك بالإضافة لضعف الحد الأدنى للإشتراك الأساسي في حد ذاته والذي تعادل ٩٨ جنيهًا اعتباراً من يونيو ٢٠٠٥^١، بل إلى ١٠٥ جنيه في عام ٢٠٠٧^٢ و ١١٩ جنيه في عام ٢٠١١^٣.

ويتعين التنويه إلى أن أعداد المؤمن عليهم رغم إتجاهه نحو التزايد، إلا أنه في بعض السنوات من الفترة محل الدراسة شهد إنخفاضاً ملحوظاً في معدل التزايد، وهذا راجع إلى تزايد حالات المعاش المبكر على النحو الذي سيرد تفصيله فيما بعد، وإنها عقود العمالة المؤقتة لدى بعض الشركات، وعدم إلتحاق عمالة جدد بالقدر الذي يعوض حالات الخروج. ولاشك أن تزايد أعداد المؤمن عليهم ينعكس على زيادة حصيلة

^١ لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- هدى مجدى السيد، ، مرجع سبق ذكره، ص ٧٢.

- عبد الفتاح الجبالي، "مستقبل نظام التأمينات الاجتماعية في مصر"، مرجع سبق ذكره،

ص ٥.

² علي السيد الدبيب، "مشاكل التأمين الاجتماعي في مصر: مشكلة التهرب التأميني" ،

مراجع سبق ذكره. ص ٥.

الإشتراكات، إلا أنها تأثرت أيضاً للأسباب سالفة الذكر خاصة الإشتراكات المحصلة بصدق التأمين الاجتماعي الخاص بالعاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص. كما ضعفت حصيلة الإشتراكات في صندوق العاملين بالقطاع الحكومي بسبب إنتهاء الدولة سياسية تقنين الوظائف وإتباع نظام العقود خلال الفترة محل الدراسة.

وقد أوضحت إحدى الدراسات أن نسبة زيادة أعداد أصحاب المعاشات تفوق نسبة زيادة أعداد المؤمن عليهم، فعلى سبيل المثال زادت أعداد المؤمن عليهم في الفترة من ٢٠٠٣/٩٩ حتى عام ٢٠٠٤/٢٠٠٣ بنسبة ٦,٧ % مقابل زيادة عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بنسبة ٧,٥ % عن نفس الفترة، وعدد أصحاب المعاشات فقط بنسبة ١٣,٨ %، الأمر الذي يشكل مشكلات في التمويل مستقبلاً، كما أن ارتفاع نسبة المعاشات إلى المؤمن عليهم يشير إلى أهمية اتجاه الدولة بشكل مستمر إلى زيادة الإنفاق على المعاشات، وهو ما يحدث من خلال زيادة الإشتراكات المفروضة على المؤمن عليهم، والتي أصبحت في ظل نظام المعاشات المعول به بمثابة ضريبة تفرض على العاملين لتمويل التقاعد़ين وذلك بعد تحول نظام المعاشات لنظام الدفع عند الاستحقاق.

ويوضح جدول (٢) نسبة أصحاب المعاشات إلى المؤمن عليهم في صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص خلال الفترة (١٩٩٤/٩٣ - ٢٠١١/٢٠١٠)، ومنه يتضح أن تلك النسبة وصلت ٣٦٪ عام ١٩٩٤/٩٣، ثم وصلت ١٧٪ في عام ٢٠٠١/٢٠٠٢، لتصل إلى ٤٨٪ عام ٢٠١٠/٢٠١١، الأمر الذي يهدد نظام المعاشات القائم.

وبعد الدليل على ارتفاع معدلات الإشتراك في مصر مقارنة بالدول الأخرى، حيث يدفع كل من العامل وصاحب العمل والحكومة نسبة تتراوح ما بين ١٥ - ٤٠ % من الأجر الأساسي، وما يتراوح ما بين ٣٠ - ٣٥ % من الأجر المتغير، ويدفع المؤمن عليهم في قطاعات العمل المختلفة نسبة عالية مثلاً في الحكومة يستقطع من أجر العامل نحو ٣٥ % من جملة الأجر الأساسي الذي يحصل عليه، وفي القطاع العام تكون النسبة نحو

٣٦٪ من الأجر الأساسي، أما القطاع الخاص فالنسبة حوالي ٣٧٪ من الأجر الأساسي أيضاً.

وقد نتج عن إرتفاع معدلات الإشتراكات في مصر العديد من الآثار السلبية منها لجوء أصحاب الأعمال إلى الامتناع عن تعيين عماله أخرى بهدف تخفيض عدد الأفراد الذي سيدفع حصصهم للتأمينات الاجتماعية، وظهور ظاهرة التهرب التأميني والذي أخذ أشكال مختلفة منها الإشتراك عن كل أو بعض العمال ولكن بأجور تقل عن الأجور الفعلية، والإختار عن إنتهاء خدمة العامل الذي تم التأمين عليه من قبل رغم إستمراره في الخدمة، والإدعاء بأن العمال الذين لم يشتركوا عندهم صاحب العمل معينون بنظام المكافأة أو تحت الاختبار وهذا غير صحيح. ولا شك أن كل ذلك يؤدي لإختفاض حصيلة الإشتراكات.^١

بـ- الفجوة بين الإشتراكات المحصلة والمعاشات المدفوعة: ترتبط قيمة المعاش المستحق للفرد بمتوسط أجره الشهري خلال سنتين فقط قبل التقاعد^٢، الأمر الذي يؤدي لعدم التنااسب بين الإشتراكات التي يسددها الفرد طيلة سنوات خدمته، وما يحصل عليه من معاش، ليس هذا فحسب بل يؤدي لإعادة التوزيع لصالح الأفراد الذين ترتفع دخولهم قرب نهاية الخدمة، الأمر الذي قد يجعل اتجاه بعض الأفراد للمغادرة في أجر الإشتراك خلال السنوات الأخيرة قبل التقاعد من أجل الحصول على معاش أكبر^٣.

١. أمينة خيري إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٩.

٢. عبد الحليم إسماعيل القاضي، "التهرب الضريبي من التأمينات الاجتماعية والتعاون مع الأجهزة المختصة لتلافي هذه الظاهرة"، ورقة مقدمة لمؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر، ١٢ - ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢، ص ٢٥.

٣. أمينة خيري إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٧.

٤. توقف قيمة الإشتراكات المدفوعة على كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير، ويبلغ الحد الأقصى للأجر الخاضع لاستقطاعات التأمينات الاجتماعية نحو ٥٢٥ جنيهاً للأجر الأساسي، ونحو ٥٠٠ جنيهاً للأجر المتغير، وذلك طول سنوات خدمة العامل (بحد أقصى ٣٦ عاماً، وبحد أدنى ١٠ سنوات للأجر الأساسي، ٢٠ سنة للأجر المتغير)، وبنسبة معينة من متوسط الأجر الشهري خلال آخر سنتين لإنتهاء مدة خدمته، وبحد أقصى ٨٠٪ من هذا الأجر. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع مركز المعلومات ودعم القرار، "إصلاح نظام المعاشات في مصر"، مرجع سبق ذكره، ص ٥٧.

فندك على سبيل المثال من جدول (٣) أن قيمة المعاشات المنصرفة لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص ١٨,٥ مليون جنيه مقابل إشتراكات تأمينية ١١,٩ مليار جنيه في عام ٢٠١٠/٢٠٠٩ ، في حين بلغت قيمة المعاشات المنصرفة ٢٢,١ مليار جنيه مقابل إشتراكات تأمينية ١٣,٦ مليار جنيه في عام ٢٠١١/٢٠١٠ . في حين عام ١٩٩١/١٩٩٠ كانت الإشتراكات التأمينية ٢٠,٥ مليار جنيه أكبر من المصروفات التأمينية التي تعادل ١٣,٩ مليار جنيه وتبدل هذا الوضع بدءاً من عام ١٩٩٩/٢٠٠٠ حيث كانت الإشتراكات التأمينية ٥,٤ مليار جنيه في حين المصروفات التأمينية ٦,٩ مليار جنيه رغم أن إجمالي الموارد للصندوق خلال الفترة ٩١/٩٠ - ٢٠١١/٢٠١٠ أكبر من الإستخدامات.

جـ. صعوبة تمويل المزايا الإضافية لنظام المعاشات: قررت الدولة منذ عام ١٩٨٧ تقديم مزايا إضافية لنظام المعاشات متمثلة في زيادة سنوية بهدف تحسين مستوى المعيشة ويتم تمويلها من الموازنة، وبالتالي ليس لها علاقة بالحسابات الإكتوارية لصندوق التأمينات ، كما يصعب تمويلها عن طريق الإشتراكات ذات المعدلات المرتفعة. وهكذا ترتب على زيادة أعباء النظام نتيجة زيادة المعاشات وظهور العجز وتتابعه مع وجود سياسة إستثمارية لم تأت بالشمار المرجوة ، ناهيك عن إدخال فئات جديدة من المستحقين لم تكن واردة وقت إستخدامات النظام ، واللجوء إلى التمويل الجزئي أو المرحلي ، وذلك لأن الواقع الفعلي يؤكّد عدم سداد الحكومة لأي من ديونها وأن التمويل بالفعل يتم من خلال التدفقات الدخلة للنظام.

ويوضح جدول (٤) إجمالي الأصول الخاصة بصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص ، والذي منه يتضح أن هناك إتجاه عام نحو زيادة نسبة المديون وأ الأرصدة المدينة خلال الفترة (٩٠/١٩٩١ - ٢٠١٠/٢٠١١) فقد كانت تمثل ٨,٩٪ من إجمالي الأصول في عام ١٩٩١/٩٠ لتصل إلى ١٨,٥٪ في عام ٢٠٠٠/٩٩ ، ثم ارتفعت لتبلغ ٣٦,٥٪ في عام ٢٠١١/٢٠١٠ . ويشمل مديون الإيرادات

التأمينية ٦٧٪ من إجمالي المدينون والحسابات المدينة المختلفة في عام ١٩٩١/٩٠، وتنخفض لتصل إلى ٢٠٪ في عام ٢٠٠٠/٩٩، ثم إلى ١٢٪ في عام ٢٠١١/٢٠١٠، كما يتضح من جدول (٥). أضف إلى ما تقدم مجرد أن جدول (٦) الذي يوضح مدينيو الإيرادات التأمينية، فقد كان مدينيو القطاع العام يمثلون ١٨٪، ١٩٪، ١٦٪ في السنوات ١٩٩١/٩٠، ٢٠٠٠/٩٩، ٢٠١١/٢٠١٠، ٢٠٠٥/٢٠٠٤ على التوالي، في حين يمثل مدينيو القطاع الخاص ٨٠٪، ٨٠٪، ٨٣٪ في ذات السنوات على التوالي.

ويوضح جدول (٣) أن نسبة الإعانتات الحكومية لإجمالي موارد صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص اتجاهها نحو التزايد فمن نسبة ١٧٪ في عام ٩١/٩٠، إلى ٢٠٪ في عامي ٩٥/٩٤، ٢٠٠٠/٩٩، ثم إلى ٣٠٪ في عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤، لتنخفض إلى ١٪ في عام ٢٠١١/٢٠١٠ ويرجع ذلك لنقل مستحقات الصندوق طرف الخزانة إلى حساب أرصدة دائنة متعددة طبقاً لما إنتهي إليه رأي اللجنة الفنية والفرعية المتخصصة للنظام المحاسبي الموحد، وقد بلغت نسبة تلك الأرصدة إلى إجمالي الأرصدة الدائنة ١٦.٥٪ في عام ٩١/٩٠، ١٦.٦٪ في عام ٩٥/٩٤، ثم وصلت ٢٥.٢٪ في عام ٢٠٠٠/٩٩، لتصل لذروتها إلى ٩٢٪ في عام ٢٠١١/٢٠١٠، كما يوضح جدول (٨).

هـ أنظمة الضمان الاجتماعي الملقاة على عاتق النظام التأميني:
هناك ما يطلق عليه المعاش الإستثنائي أو معاش السادات والذي لا يعد من قبيل المعاشات، وإنما يمثل أحد أنظمة الضمان الاجتماعي، وبالتالي يجب أن تتحمله الخزانة العامة ، ولكن ما يحدث فعلاً تقوم التأمينات الاجتماعية بدفعه. وبالتالي يمكن تخفيف الفجوة بين الإشتراكات المحصلة والمعاشات المتصرفة من خلال تحمل الدولة لهذا المعاش الذي ليس هو بمعاش.

٢. التحديات الناجمة عن التحولات والتغيرات في المجتمع المصري:
تمثل أهم التحولات والتغيرات التي أثرت سلباً على النظام التأميني في الآتي:

❖ التغيرات الديموغرافية: رغم أن النظام التأميني في مصر يعتمد على نظام التمويل الكامل ويحدد معدل ثابت للإشتراكات، إلا أنه يعتمد بشكل غير رسمي على النظام التوزيعي (PAYG)، حيث يتحدد العائد على الإشتراكات عن طريق معدل النمو السكاني، وبالتالي التأثير بالتغييرات الديموغرافية¹. وقد صنف تقرير البنك الدولي لدول شمال أفريقيا مصر ضمن الدول التي تتسم بارتفاع نسبة الإعالة بها لكتبار السن، الأمر الذي يدل على زيادة أعباء النظام التأميني²، ويدعم ذلك إرتفاع نسبة أصحاب المعاشات إلى المؤمن عليهم للصندوقين والتي تصل في كثير من الأحيان إلى ٤٠٪ . ولصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص وصلت في كثير من الأحيان إلى ٥٠٪.

❖ التحويلات والتغيرات الاقتصادية: بدأت مصر في بداية التسعينيات من القرن الماضي برنامجاً للإصلاح الاقتصادي أحد دعائمه القيام بعملية خخصصة شركات القطاع العام كوسيلة لرفع الكفاءة الاقتصادية، وقد أفرزت عملية الخخصصة وتوابعها والتي منها تدعيم إرتفاع معدلات البطالة آثار سلبية على نظام التأمينات الاجتماعية، وفيما يلي بيان ذلك على النحو التالي:

- بالنسبة لسياسة الخخصصة: نتج عن الإجراءات القانونية التي تم إتخاذها لإجراء عملية الخخصصة دون النظر لأبعادها وتأثيراتها تغيير الوضع المالي للنظام التأميني، نظراً لتأثيره على تحقيق الفروض التي بني عليها النظام التأميني. فقد تبع سياسة الخخصصة ظهور ظاهرة المعاش المبكر التي ترتب عليها الآثار التالية³:

1 Osman Mohamed Osman & Mahmoud Abdel Hai Salah, "Exploring reform potential for the pension system in Egypt", Op., Cit., P.38.

2 World Bank, "Pensions in the Middle East & North Africa", Op., Cit., P.24.

3 حمد الله فهيم، "المعاش المبكر"، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢.

"تأثير تدفق الإشتراكات نتيجة لخروج حالات المعاش المبكر من القوة العاملة وتوقفهم عن دفع الإشتراكات ، والدليل حدوث زيادة مطردة في أعداد المتقاعدين مبكراً عن أعداد المتقاعدين بلوغ السن الشيخوخة منذ بداية تطبيق سياسة الخصخصة حتى الآن ، ويوضح ذلك الجدول (٩) ، حيث بلغت حالات التقاعد المبكر ٤٢٠٥٠٨ حالة في عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ مقارنة بعدد ٩٦٠٦٥ حالة في عام ١٩٩٢/٩١ زيادة تقدر خمسة أضعاف بنسبة زيادة تبلغ نحو ٥٠٨,٨٪ بمتوسط ٢٧٠٣٤ حالة سنوياً مقارنة بنسبة زيادة في حالات التقاعد للشيخوخة تبلغ نحو ٩١,١٪ عن نفس الفترة وإستمر هذا الوضع حتى عام ٢٠١١/٢٠١٠ لتصل نسبة التقاعد المبكر إلى التقاعد بلوغ السن ٦٣٪ ."

وقد وصل عدد الشركات التي تم خصخصتها في نهاية عام ٢٠٠٥ إلى ٢٢٨ شركة ، الأمر الذي ترتب عليه إنخفاض ملحوظ بنسبة ٤٪ عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ في صافي إشتراكات القطاع العام ، الراجع للزيادة في أعداد المتقاعدين مبكراً والتي بلغت نسبتها ٥٪ بزيادة قدرها ٢١٤٩١ حالة تقاعد . وبين جدول (١٠) مدى التناقص في عدد شركات القطاع العام وبالتالي صافي الإشتراكات .

ونظراً للتسلسل الشديد في شروط إستحقاق معاشات التقاعد المبكر ، نجد أن القانون أقر بتخفيض معاشات المتقاعدين مبكراً بمعدلات تقل بكثير عن المعدلات التي حدتها المعدلات الإكتوارية ، ويوضح جدول (١١) معدلات تخفيض معاشات التقاعد المبكر بالإكتوارية .

والجدير بالذكر أن نظام المعاش المبكر قام لمواجهة بعض الحالات التي يتعطل فيها العامل ويكون وصل لسن يستحيل معها الحصول على عمل جديد ، وبالتالي حدد الخبراء الإكتواريين نسب التخفيض التي يجب مراعاتها في صرف المعاش المبكر ، وبالتالي لا يؤدي صرف المعاش المبكر لحدوث خلل في النظام التأميني ، وتزايد نسبة التخفيض من المعاش كلما

صغر سن المؤمن عليه عند طلب المعاش والعكس بالعكس^١. فمثلاً إذا طلب المؤمن عليه صرف المعاش في سن الأربعين فيتم تخفيضه بنسبة ٥٥% وتقل هذه النسبة بالتدريج حتى تقل نحو ٥% في سن ٥٩ سنة. وقد صدر القانون المادة (٢٠) محل المادتين (٢٣, ٢٠) من القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وذلك للأتي :

- تيسير طريقة حساب المعاش المبكر في خطوة واحدة وفقاً للمعامل المناظر لسن المؤمن عليه كما في جدول (١١) مكرر.
- ربط المعاش بحد أقصى مقداره (٨٠٪) من الحد الأقصى لأجر الأشتراك بدلاً من الحد الأقصى مائتي جنيه شهرياً كما كان معمولاً به.
- تحديد العدالة بالنسبة للأجور بين الأساسي والمتغير وفقاً لمعامل موحد في تقدير المعاش المبكر.

ومع تزايد حالات صرف المعاش المبكر تأثر المركز المالي لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص خاصة بعد صدور حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية بعض مواد قانون التأمينات والمتمثلة في وقف صرف المعاش عند إلتحاق صاحب المعاش بعمل قبل بلوغ سن الستين، أضف إلى ذلك الحصول على "معاش إستثنائي" عندما تقدموا بطلبات تضرر عن ضاللة قيمة معاشاتهم بهدف تحسين معاشاتهم بصورة إستثنائية. ويوضح جدول (١٢) تطور عدد الحالات والقيمة المنصرفة لكل من معاشات التقاعد والمعاشات المبكرة خلال الفترة. ويتبين منه أن معاشات التقاعد تمثل الجانب الأكبر من حالات الشيخوخة سواء من حيث عدد الحالات أو المبالغ المنصرفة مقارنة بالمعاشات المبكرة، ورغم ذلك هناك إتجاه نحو تزايد عدد حالات المعاش المبكر بسبب خصخصة شركات القطاع العام.

"تأثير الوضع المالي للنظام ككل في تحقيق التوازن المالي للنظام التأميني، وهذا يرجع إلى عاملين: الأول، وجود فارق كبير بين نسب

^١ مجلة العمل، "قضية التقاعد المبكر في ظل الخصخصة ومقترنات التطوير"، مجلة العمل، العدد رقم ٥٢٥، فبراير ٢٠٠٧، ص ٣٦، ٣٧.

التخفيض الإكварية والقانونية، حيث أن نسب التخفيض للمعاش المبكر عن الأجر الأساسي المحددة بالقانون تقل كثيراً عن نسب التخفيض المحددة بواسطة الخبراء الإكواريين، الأمر الذي يتربّع عليه زيادة القيمة الحالية لمعاشات التقاعد المبكر، وبالتالي زيادة الأعباء المالية للنظام التأميني. أما العامل الثاني هو الزيادة الكبيرة في عدد حالات إنتهاء الخدمة بسبب العجز الجزئي المرضي المستديم، الناتج عن رغبة الشركات في التخلص من عبء المكافآت التعويضية المرتبطة على نظام التقاعد المبكر، وبالتالي حصول العامل على المعاش المقرر دون صرف مكافآت تعويضية، الأمر الذي ترتب عليه زيادة الضغوط المالية على صندوق التأمين للعاملين لقطاع الأعمال العام والخاص^١.

- بالنسبة لارتفاع معدلات البطالة: وصل معدل البطالة في مصر إلى ١١.٢٪ عام ٢٠٠٥^٢، بل وصل ذلك المعدل إلى ١٣٪ في عام ٢٠١١/٢٠١٠^٣. ويتكمّل ذلك مع التغيرات الديموغرافية وظاهرة المعاش المبكر الناتجة عن إتباع سياسة الخصخصة ليؤدي إلى أثر سلبي على تدفق تيار الإشتراكات الجديدة.

زيادة إلتزامات الخزانة العامة متمثلاً ذلك في الآتي:

- تحمل الخزانة العامة أعباء إضافية عن كل حالة تقاعد مبكر تمثل قيمة في الزيادات التي تقرر في المعاشات بصفة عامة.
- ضعف قيمة المعاشات المبكرة المنصرفة - رغم نسب التخفيض غير الواقعية - في مواجهة أعباء المعيشة المرتفعة، الأمر الذي أدى لزيادة حالات طلب تحسين المعاش تصفية إستثنائية والتي تحملها الخزانة العامة. ويرى البعض أنه تم اتخاذ بعض الإجراءات التشريعية التي تساعد على الحد من طلب المعاش عن الأجر الأساسي قبل سن التقاعد مثل

١ حمد الله فهيم، "المعاش المبكر"، مرجع سبق ذكره، ص ٢، ٨.

٢ بوابة معلومات مصر، "مؤشرات إحصائية"، بيان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء عن السكان وقوة العمل.

٣ <http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=820044&eid=816>

صرف المعاش بعده الإشتراك والأجر، وعدم إضافة الزيادات المقررة بعض القوانين للمعاش المبكر، وعدم إستحقاق الزيادة التي تضاف للمعاش في تاريخ إستحقاقه في حالة طلب المعاش المبكر قبل سن الخمسين، وعدم إستحقاق الزيادة بنسبة ٨٠٪ من العلاوات الخاصة التي لم يتم ضمها للأجر الأساسي حتى تاريخ الإستحقاق، وتسوية المعاش على أساس المتوسط العادي وليس المتوسط المحسن. أما فيما يتعلق بمعاش الأجر المتغير فقد تم إتباع عدم صرف المعاش المبكر عن الأجر المتغير إلا إبتداء من الخمسين، ويتم التخفيض بنسبة التخفيض الإكتوارية ٥٪ عن كل عام متبقى لبلوغ سن الخمسين^١.

ثانياً: التحديات التي تواجه جانب المزايا: يشير واقع المزايا التي يقدمها النظام التأميني المصري إلى الانحراف عن تحقيق مستوى الكفاءة المفترض أن يتحققه جانب المزايا للمسنين بعد تقاعدهم، ويرجع ذلك لعاملين؛ الأول: تدني مستوى الأجر ومن ثم تواضع مستوى المزايا، إلا أن ارتفاع معدل الإحلال (المعاش مقسوماً على آخر أجر) ليصل إلى ٨٠٪ من الأجر، مع ارتفاع معدلات الإعاقة يتطلب ضرورة زيادة الموارد التأمينية للحيلولة دون إنخفاض المزايا التأمينية. والثاني: وضع حد أقصى للأجر الإشتراك المتغير، بحيث إذا زاد الأجر المتغير للمؤمن عليه عن ٦٠٠٠ جنيه سنوياً منذ عام ١٩٩٢، فإنه لا يؤدي أية إشتراكات عن هذه الزيادة، وهذا يؤدي لضياع الفرصة على المؤمن عليه من الإستفادة من هذه الزيادة. إذا سددت عنها الإشتراكات. في معاش الأجر المتغير الذي يتم إحتسابه على أساس المتوسط الشهري للأجر المتغير خلال كامل مدة عمل المؤمن عليه^٢. ولكن في ٢٠٠٩/٦/٢٠ صدر القرار الوزاري رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠٠٩ بزيادة الحد الأقصى لأجر الإشتراك المتغير إلى ٩٠٠٠ جنيه سنوياً، ١٨٠٠٠ جنيه سنوياً للمؤمن عليه الذي يشغل منصب

١ علي السيد الديب، مرجع سبق ذكره، ص ١١.

٢ مني إبراهيم محمد إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٣٤، ١٣٥.

وزير أو من يعامل معاملته من حيث المرتب والمعاش وذلك لتحسين المعاشات.

ثالثاً: التحديات التي تواجه توظيف المال الاحتياطي : يعد أولى مبادئ

استثمار المال التأميني وأهمها هو تحديد الهدف من توجيهه أموال التأمينات الإجتماعية إلى استثمار معين ، وتحقيق مبدأ وضوح الأهداف تقتضي ضرورة تحقيق معدل الاستثمار المناسب والمنتظم الذي يؤدي لكفاية العائد بالإضافة للأصول لتغطية الالتزامات التأمينية. ويطلب التخصيص الأمثل للموارد الموازنة بين الإستثمارات الإجتماعية وهي تلك المؤدية لتكوين رأس المال البشري ، والإستثمارات الاقتصادية وهي تلك المؤدية لتكوين رأس المال المادي ، رغم أن هذا من متطلبات الاقتصاد القومي ، إلا أنه يعد من متطلبات إستثمارات التأمينات الإجتماعية ، نظراً لأنها هيئة عامة يجب أن تتمشى سياستها الإستثمارية مع الخطط والمعايير التي تضعها الدولة لتحقيق التنمية الاقتصادية ، وإلا نتاج عن ذلك إلحاق الضرر بالاقتصاد القومي^١ .

وقد أجريت عدة دراسات على عينة من ٣٠ دولة منهم مصر بينت أن هناك دلائل غير مباشرة على الفشل في إدارة المال الاحتياطي أهمها التدهور في نسب التمويل بحيث لم يعد هناك تمويل كامل للمزايا المحددة مستخدماً معدل العائد على إستثمار صناديق المعاشات^٢ ، أما الدلائل المباشرة أظهرتها دراسة أخرى أهمها الفرق بين معدل العائد على إستثمار أموال صناديق المعاشات وسعر الفائدة على الودائع المصرفية في هذه الدول^٣ . وتؤكد دراستنا الفجوة بين العوائد المحققة على إستثمار المال

١ عبد المنعم عبد الغني، "الاستخدام الأمثل لفائض التأمينات الإجتماعية في مصر" ، مرجع سبق ذكره ، ٢٠٠٠ ، ص ٥٢.

- ٢ Palacios, Robert., "Managing public pension reserves", World Bank conference on public pension fund management, Washington, 2001, P. 8.
- ٣ Iglesias, Augusto & Palacios, Robert J., "Managing public reserves part 1: Evidence from the international experience", Washington, D.C., World Bank, January, 2000, P.25.

الاحتياطي للنظام التأميني وسرع الفائدة على الودائع المصرفية بتبني تطور بريع الإستثمار على أرصدة صندوق التأمينات الاجتماعية في جميع القنوات الإستثمارية مقارنة بريع الإستثمار محسوباً على أساس سعر الفائدة المحلي خلال الفترة ١٩٩٢/٩١ - ٢٠١١/٢٠١٠ كما يتضح من الجدول (١٣).

وفي ظل هذه الوضع يتضح عدم تحقيق مبدأ وضوح الأهداف، وبالتالي التوظيف غير الكفاءة للمال الاحتياطي للنظام التأميني، ولتأكيد ذلك سوف تتناول القنوات الإستثمارية الموجه إليها ذلك المال الاحتياطي والتي تمثل في : الإستثمارات لدى بنك الاستثمار القومي والتي تمثل نسبة ٩١,٥٪ من إجمالي الاحتياطي وذلك خلال الفترة ٩١ - ٢٠٠٥^١ ، والإستثمارات في الأوراق المالية والمشروعات الإستثمارية (١٪) ، الإستثمارات طرف الخزانة العامة (٠,٨٪) ، والسندات الحكومية وأذون الخزانة (٠,٥٪) ، وإستبدال المعاش (القروض) (١٪) ، والودائع لأجل في البنوك المحلية (٦,١٪).

ولكن تغير الوضع في الأونة الأخيرة، حيث إنخفضت الإستثمارات لدى بنك الاستثمار القومي وإرتفعت الإستثمارات ظروف وزارة الداخلية وذلك بدءاً من العام الالي ٢٠٠٦/٢٠٠٧ ، فقد وصلت نسبة الإستثمارات لدى بنك الاستثمار القومي (٢٣٪) ، والإستثمارات طرف وزارة المالية (٦٨٪) ، والإستثمارات في أوراق مالية والمشروعات الإستثمارية (١,٨٪) ، والودائع البنكية (٢٪) ، السندات وأذون الخزانة (٥,٢٪) وذلك لصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص للعام المالي ٢٠١١/٢٠١٠ كما يتضح من جدول (١٤).

وهكذا يتضح أن بنك الإستثمار القومي يحتل المركز الأول بين تلك القنوات الإستثمارية. وفيما يلي يتم تحليل تلك القنوات الإستثمارية على النحو التالي :

١ وزارة المالية، تقرير نتائج أعمال قطاع التأمينات الاجتماعية، ٢٠٠٤/٢٠٠٥ . ١٢٥

أولاً: الإستثمارات لدى بنك الاستثمار القومي: منذ صدور القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ الخاصة بإنشاء بنك الاستثمار القومي يحول المال الاحتياطي لصندوق في التأمينات الاجتماعية سنويًا للبنك مقابل عائد سنوي لم يتجاوز ٦٪ حتى عام ١٩٩٢. ونظراً لأن التقارير الإكتوارية أظهرت عجز المال الاحتياطي عن تغطية العجز المالي لصندوق في التأمين الاجتماعي، كما أن معدلات التضخم وصلت إلى ٤٥٪ في بداية التسعينات من القرن الماضي، وبالتالي تعد ضريبة مستترة على أموال التأمينات، الأمر الذي أدى لإخفاض معدل العائد الحقيقي على الأموال المستمرة^١. وقد تمأخذ ذلك في الحسبان، لذا تم رفع معدل العائد على الدفعات القديمة المحولة للبنك من ٦٪ إلى ٨٪، ٩٪، ١١٪ وفقاً لتاريخ إيداع تلك الدفعات وانخفاض العائد مرة أخرى إلى ٩٪، ثم ٨٪ مع بداية التسعينات من القرن الماضي في الوقت الذي كان فيه متوسط العائد على الودائع لدى البنك يتتجاوز ١٥٪. وبعد ذلك تم تطبيق سعر فائدة وصل إلى ١٣٪ في يوليو ١٩٩٢ لتماشي سعر الفائدة السائد في السوق، واستمر الوضع حتى عام ١٩٩٧ حيث تم توحيد معدل العائد على هذه الأموال ليصبح ١١٪ على كافة الأرصدة وليس مجرد الأموال المحولة والفوائد المرسلة دون رصيد أول المدة كما كان الوضع قبل ذلك التاريخ^٢، وتم

١ لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- هدى محمدى السيد، مرجع سبق ذكره، ص ٩٢.

- Guda Abdel -khalek&KarimaKoreyem, "Fiscal policy measures in Egypt: public debt and food subsidy", Cairopappers in social science, Vol 23, No1, 2000, P.20.

٢ يتعين التنوية أن معدل العائد على إستثمار أموال التأمينات الاجتماعية لدى بنك الإستثمار يعتمد بشكل أساسي على قرارات إدارية وليس على أسعار السوق خاصة بعد أن أصبح تحديد العائد على الإستثمار بناء على اتفاق بين مثل البنك ووزير التأمينات في ضوء السعر المعلن من البنك المركزي وبحد أدنى يراعي الأسس الإكتوارية للنظام التأميني وما يسمح بتلاشى العجز الإكتواري في المخصصات التأمينية. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع أمينة خيري إبراهيم على، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٢.

٣ لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- عبد الفتاح الجبالي، مرجع سبق ذكره، ص ١٠.

- برهام عطا الله، "أموال التأمينات الاجتماعية عجز الدولة أم عجز الصناديق"، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٩٤٤، أبريل ٢٠٠٦.

<http://iK.ahram.org.eg/IK/Ahram/2006/4/10/Makal-HTM>

تبنيت هذا المعدل لمدة خمس سنوات وتم تعديله ليصبح ١٠٪ سنويًا حتى عام ٢٠٠٨.

وقد نتج عن تلك الإجراءات التصحيحية لخفيف حدة العجز المالي الذي يعاني منه النظام التأميني أن أصبح حجم الأموال المستمرة لدى بنك الاستثمار القومي لصندوق التأمين الاجتماعي للقطاع الأعمال العام والخاص على سبيل المثال والعائد عليها منذ مباشرة البنك لأعماله حتى عام ٢٠١٠ بلغ ٢٩ مليار جنيه، كما يتضح من جدول (١٤) الذي يبين إجمالي الإستثمارات حسب أوجه الإستثمارات المالية المختلفة.

ويتعين التنوية أن القوائم المالية لصندوق التأمين الاجتماعي للأموال المستمرة عن طريق بنك الاستثمار القومي يتم إحتساب إيرادتها على أساس الإستحقاق وليس الأساسي النقدي، الأمر الذي يعني أن العائد الحق على أموال التأمينات لدى البنك يضاف دفتريا للأرصدة السابقة للهيئة لدى البنك، وبالتالي تصبح كل أموال التأمينات بعوائدها لدى بنك الاستثمار تمثل قرض للبنك بوجوب صك يحمل اسم قانون إنشاء بنك الاستثمار القومي وحتى الآن لم يأت ميعاد سداده^١.

وفي ضوء ما تقدم، وبافتراض أن صندوق التأمينات لديها الحرية في توظيف أموالها، فإنه يمكن تحديد جدوى إستثمار المال الاحتياطي لدى بنك الاستثمار بتكلفة الفرصة البديلة المتمثلة في إيداع هذه المبالغ في صورة ودائع مصرية بسعر الفائدة المعلن لدى البنك المركزي تحقيقاً لمبدأ وضوح الأهداف. ويوضح جدول (١٦) تطور أموال صندوق التأمينات المحولة لبنك الاستثمار القومي في حالة إستثمارها في ودائع مصرية بسعر الفائدة المعلن من البنك المركزي والعائد عليها، والذي يتضح منه أنه كان من

١ لمزيد من التفصيل فضلا راجع

- عدوان الولي، "إستثمار أموال التأمينات الاجتماعية بين الودائع الإلزامية والمساهمات الإجبارية"، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر، ١٣ -

١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢، ص ٥.

- أمينة حلمي، "تطوير نظام المعاشات في مصر"، ٢٠٠٤، مرجع سبق ذكره، ص ١١.

الممكن وصول حجم أموال صندوقى التأمينات والعائد عليها في حالة توظيفها في ودائع مصرية ٢٣٢.٦ مليار جنيه تقريباً وذلك مقارنة بمحملها في ظل توظيفها عن طريق بنك الاستثمار القومي والذي وصل إلى ٢١٩ مليار جنيه في عام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ ليصبح الفرق معادلاً ١٣.٥ مليار جنيه كان من الممكن الاستفادة منها في تغطية العجز الإكتواري البالغ ١٠ مليار جنيه في عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤.

ويتضح من الجدول الفجوة للعائد على تلك الأموال بين بنك الاستثمار القومي والودائع المصرفية آخذنا في الإنكماش تدريجياً بدءاً من عام ١٩٩٧/٩٦ إلى أن تلاشى تماماً وأخذ الإتجاه العكسي بدءاً من عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢ ، ويرجع السبب في ذلك للإجراءات التصحيحية التي قمت للعائد على الأموال المستمرة لدى بنك الاستثمار وتوحيد العائد عام ١٩٩٧ ليصبح ١١٪ سنوياً، بالإضافة إلى أنه في نفس العام حدث انخفاض تدريجي في سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي. ولكن بعد عام ١٩٩٧ وحتى الآن أصبح الاستثمار لدى البنك أجدى من الاستثمار في ودائع مصرفية. والدليل أنه بقسمة العمود الأول من جدول (١٥) على العمود الأول من جدول (١٤) والخاصين بالإستثمارات وريعها الخاصة بصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص يتضح أن معدل العائد في عام ٢٠٠٥/٢٠٠٦ وصل ٩٪ ثم وصل ١١٪ في عام ٢٠٠٨/٢٠٠٩، لتصل إلى ٩٪ في عام ٢٠١٠/٢٠١١.

والجدير بالذكر، أن تقييم جدوى الاستثمار لأموال التأمينات لا يقتصر على الفرق في العوائد فقط فليس معنى أن العائد لدى بنك الاستثمار يفوق العائد الممكن تحقيقه من الاستثمار في الودائع المصرفية أن يتم إغفال مبدأ السيولة الجزئية الذي يتيح لصندوقى التأمينات حرية التصرف في تلك الأموال في حالة الاحتياج إليها لسد العجز الإكتواري أو توجيهها لقنوات إستثمارية أخرى يكون الاستثمار فيها أجدى. ولا يتوقف

١ مركز المعلومات ودعم القرار، "إصلاح نظام المعاشات في مصر الخيارات والسياسات"، مرجع سبق ذكره، ص ٥٦.

الأمر عند هذا الحد بل يوجد محمد آخر لجدوى إستثمار إحتياطي التأمينات وخاصة النظام القائم على نظام المزايا المحددة، وهو أن إستثمار المال الإحتياطي يتبع أن يأخذ في الحسبان بجانب العوائد على الأموال المستمرة التغير في التزامات النظام كما أظهر نموذج شارب لتخصيص الأصول والإلتزامات تحقيقاً لمبدأ أن يكون هدف الإستثمار الأول هو تمويل المزايا التأمينية¹.

وهكذا يتضح أن إستثمار الإحتياطي التأميني في بنك الإستثمار لا يحقق مبدأ وضوح الأهداف، على الرغم من التحسن في معدل العائد على ما يوظف لديه من إحتياطي في الفترة الأخيرة، نظراً لـإستمرار معاناة النظام التأميني من عجزه. أضاف إلى ذلك أنه لا توجد علاقة مباشرة بين الهدف من إنشاء بنك الإستثمار والمتمثل في تحقيق المستهدف من الخطة الاقتصادية في إطار الفصل بين العمليات الجارية والرأسمالية الذي لم يعد ظاهراً بعد نقل تبعية البنك لوزارة المالية بدلاً من وزارة التخطيط وتحقيق الزيادة في كمية الأموال المتاحة، نظراً لأن المشرع لم يذكر صراحة في أي مادة من مواد القانون ذلك الهدف.

أما إذا نظرنا للعلاقة غير المباشرة والمتمثلة في أنه عندما يتم إستثمار أموال التأمينات في عمليات التنمية الاقتصادية سوف يساهم في زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة، وبالتالي دعم الشروط الضرورية لـإستمرار نظام التأمينات الاجتماعية على المدى الطويل. ويطلب قبول هذه العلاقة غير المباشرة ضرورة قيام البنك بتحقيق الهدف من إنشائه حتى ينتقل أثر ذلك للنظام التأميني، الأمر الذي يتطلب ضرورة التعرف على القنوات الإستثمارية التي يوجه بنك الإستثمار القومي موارده إليها. ويوضح جدول (١٧) موارد وتوظيفات بنك الإستثمار القومي خلال الفترة ١٩٩٢/٩١ - ٢٠١٠/٢٠١١. ويتبين من الجدول أن موارد بنك الإستثمار تستحوذ الحكومة على حوالي ٥٢٪ من

١ من إبراهيم محمود إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٤٨، ١٤٩.

تلك التوظيفات وتستخدمها في تمويل العجز الجاري في الموازنة العامة، بينما الشركات القابضة والتابعة وقروضها كانت نسبتها ٢٢٪ ، أما الهيئات الاقتصادية حصلت على نسبة تعادل ٢٦٪ وذلك في المتوسط خلال الفترة ١٩٩١-٢٠٠٥. وفي ضوء هذه الموارد وتوظيفاتها يتضح إنفاء العلاقة غير المباشرة بين هدف بنك الاستثمار وهدف توظيف المال الاحتياطي للتأمينات الإجتماعية، فالأموال المقرضة من البنك للحكومة تستخدم في تمويل العجز الجاري في الموازنة، والأموال الموجهة لشركات خاسرة تم خصخصة معظمها، وبالتالي لا تتحقق الشروط الضرورية على المدى الطويل لاستمرار النظام التأميني المصري.

ثانياً: الإستثمارات لدى الخزانة العامة

تنقسم الإستثمارات لأموال التأمينات الإجتماعية لدى الخزانة العامة إلى نوعين :

١- إستثمارات طرف الخزانة العامة : تمثل هذه الإستثمارات صكوكاً بقيمة ما يجب على الخزانة العامة للدولة بسداده للنظام التأميني نظير العجز الإكتواري الذي يكشف عنه المركز المالي لصندوق التأمينات وفقاً لنص القانون، وبالتالي لا تمثل هذه الإستثمارات إستثماراً وفق قرار إستثماري اتخاذ صندوق التأمينات بفرض تحقيق مصالح المستفيدين، بل أنها صورة أخرى لطبيعة الإستثمار الموجه لبنك الاستثمار القومي. ويوضح جدول (١٤) أن هناك إتجاه نحو زيادة الإستثمارات طرف وزارة المالية من إجمالي إستثمارات صندوق التأمين للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص خاصة منذ عام ٢٠٠٦/٢٠٠٧ حيث وصلت النسبة ٧٤,٨٪ في ذلك العام وانخفضت تدريجياً لتصل ٦٨,٣٪ في عام ٢٠١٠/٢٠١١. وقد زادت نسبة الصكوك المملوكة للعجز الإكتواري إلى إجمالي ريع الإستثمار لتصل إلى ٧٢٪ في عام ٢٠٠٦/٢٠٠٧ ثم انخفضت لتصل إلى ٦٥٪ في عام ٢٠١٠/٢٠١١، ورغم ذلك تمثل أعلى نسبة ريع إستثمار كما يوضح جدول (١٥).

٢. إستثمارات في السندات الحكومية وأذون الخزانة العامة : يتم شراء تلك السندات وأذون الخزانة من قبل صندوقى التأمينات لاستخدام حصيلتها في تمويل عجز الميزانية ، وفي المقابل تتلزم الخزانة العامة بدفع الفوائد على تلك الإستثمارات ولكن من خلال إضافته دفترياً للرصيد السابق ، وبالتالي يصبح الإستثمار لدى الخزانة العامة والنظام التأميني علاقة أحادية بدلاً من أن تكون علاقة ثنائية^١ تتجه من النظام التأميني للخزانة العامة لجعل التزام الخزانة العامة مجرد إلتزام مكانه الأساسي نص القانون ، ليشير هذا الوضع ضمنياً لعدم تحقق كافة مبادئ إستثمار المال التأميني وليس مبدأ وضوح الأهداف وحده . ويوضح جدول (١٥) فوائد السندات وأذون الخزانة . ويصل معدل العائد عليها ٨,٤٪ في عام ٢٠٠٧ ويزداد ليصل إلى ٩٪ في عام ٢٠١٠ / ٢٠٠٨ .

ثالثاً: الإستثمار في الودائع المصرفية: تمثل الودائع لدى البنوك التجارية المرتبة الرابعة بعد الإستثمار في بنك الإستثمار القومي من حيث قيمة الإستثمارات النسبية ، ويوضح جدول (١٥) تطور حجم الودائع لدى البنوك ، ويتبين من الجدول أن قيمة الودائع تختلف من عام لآخر رغم أن قيمة الودائع تمثل نسبة ضئيلة لا تتعدي ٢,٥٪ من إجمالي إستثمارات صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص . وللصندوقين ٦,١٪ من إجمالي إستثمارات أموال النظام التأميني خلال الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٥ ، مع ملاحظة أن العائد على الودائع يتغير مع تغير سعر الفائدة ، وتتمتع بدرجة كبيرة من السيولة ، لذا تعد أهم عنصر للتأمينات الاجتماعية في القيام بأداء وصرف المزايا المقررة لأصحابها في أوقاتها^٢ .

١ تمثل هذه العلاقة الثنائية في إتجاهين ؛ الأول : من الخزانة العامة للتأمينات ويعمل في التزامات الخزانة العامة بدفع الإشتراكات التأمينية ، وتمويل الزيادة السنوية في المعاشات ، وتغطية العجز الإكتواري ، الثاني : من التأمينات إلى الخزانة العامة ، ويعمل فيما تفرضه التأمينات للخزانة العامة في صورة إستثمار في سندات وأذون الخزانة ، وما تفرضه الخزانة العامة من بنك الإستثمار التي تمثل أموال التأمينات أهم موارده .

٢ حمدي عبد العظيم ، "أساليب استثمار أموال التأمينات الاجتماعية" ، ورقة مقدمة لمقرر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ١٣ - ١٥ أكتوبر ، ٢٠٠٢ ، ص ٢، ٣ .

رابعاً: الاستثمار في سوق الأوراق المالية: تم السماح لهيئة التأمينات الإجتماعية بإستثمار جزء من أموالها في سوق الأوراق المالية في آخر عام ١٩٩٧ من خلال الصندوق المصري العالمي للإستثمار الذي تأسس كشركة ساهمت فيه الهيئة بمبلغ ٢٠٠ مليون جنيه، وشركة مصر للتأمين بمبلغ ١٠٠ مليون جنيه، وبنوك القطاع العام الأربع بمبلغ ٥٠ مليون جنيه لكل منها، ليصبح إجمالي المبالغ المستثمرة في هذا الصندوق ٥٠٠ مليون جنيه في نهاية عام ١٩٩٧. وكان الهدف من إنشاء هذا الصندوق العمل على استقرار وتوازن سوق المال في مصر في الأجل القصير تجنبًا لحدوث أي هزات في البورصة تماثل ما حدث في بورصات دول آسيا وهذا ما حدث بالفعل حيث زادت مبيعات الأجانب (مؤسسات وصناديق) عن مشترياتهم وتعدى ذلك إلى المصريين أيضًا.

وتالت تجارب أخرى، حيث تم الإتفاق بين الهيئة القومية للتأمينات الإجتماعية وبين بنك الإستثمار القومي لتخصيص مبلغ ٩٠٠ مليون جنيه للإستثمار في سوق الأوراق المالية، وتم تكوين ثلاث محافظ للأوراق المالية بقيمة هذا المبلغ ساهمت فيها التأمينات بمبلغ ٦٠٠ مليون جنيه وذلك في نهاية عام ١٩٩٨ واستندت إدارتها إلى أفضل مديرى شركات إدارة محافظ الأوراق المالية^١. وقد كان الهدف من دفع أموال التأمينات للبورصة هو دعم وإستقرار سوق الأوراق المالية وتوازنها^٢، والإستجابة للطلبات من المؤسسات المالية الدولية بضرورة توجيه أموال التأمين للبورصة لتشييطها وإنجاز برنامج الخصخصة، وتعظيم دور صناديق المعاشات في الحد من سياسة الإستثمار قصير الأجل^٣.

١ رشاد سالم محمد، "تجربة إستثمار أموال التأمينات في سوق الأوراق المالية"، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢، ص ٣٨.

٢ بلغت القيمة السوقية للمحافظة الثلاثة ٦٢٧,٣ مليون جنيه وبليغ الأرباح الرأسمالية المحققة ٤٦,٧ مليون جنيه، وبليغ الكروبيات الموزعة ١٨٠,٥ مليون جنيه.

٣ بعد وقت إنشاء الصندوق وقتاً مناسباً للشراء لإختفاض أسعار الأسهم لبعض الشركات والتي يمكن إقتناصها بهدف تكوين محفظة أوراق مالية يمكن الإحتفاظ بها وليس المضاربة حيث تعود أسعارها للارتفاع لقوة مركزها المالي، وبالتالي تحقيق الصندوق أرباح مالية وهذا ما حدث بالفعل.

٤ مها محمود رمضان، "نظم المعاشات وآثارها على الاقتصاد المصري"، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٨.

ويتعين التنويه أنه على الرغم من أن المبالغ المستمرة في البورصة في زيادة لتصل إلى ١٦٧٧ مليون جنيه بمعدل عائد ٢٧٪ وذلك في عام ٢٠٠٤ على أموال الصندوقين إلا أن ذلك لا يعبر عن إستمرارية ضخ أموال جديدة في سوق الأوراق المالية، حيث أن صندوقي التأمين الاجتماعي توقيعاً عن ضخ أموال جديدة اعتباراً من عام ١٩٩٩/٢٠٠٤، وترجع هذه الزيادة إلى زيادة القيمة السوقية للأسهم المملوكة للصندوق.^١

والجدير بالذكر أن الهدف من إستثمار أموال التأمينات في البورصة لم يكن في الأساس زيادة عائدات أموال التأمينات التي هي ملكاً للمؤمن عليهم كما سبق التوضيح، وإنما اتخاذ القرار الإستثماري بوجوب قرار شبه سيادي بتوجيهات من رئيس الوزراء، وبالتالي يتبع أولى تهيئة البيئة المناسبة حتى تصبح البورصة جاذبة وليس طاردة لأموال التأمينات وذلك من خلال تحقيق الشفافية والإستقرار في سوق الأوراق المالية وضمان إستقرار نسيبي متوفّر لنسب الفائدة السائدة، وضمان إستقرار ظروف الإستثمار في البورصة في ظل ثبات معدلات العائد والسيطرة على عجز الموازنة واستقرار أسعار الصرف، وذلك حتى يؤدي الإستثمار في البورصة الشمار المرجوة كما حدث في شيلي والأرجنتين.^٢

خامساً: الإستثمار في القروض: يعد الإستثمار في القروض هو القناة الوحيدة التي توجه وبشكل مباشر لصالح المستفيدين من النظام لكونها تقوم بتخفيف بعض الأعباء عن المستبدلين لظروف مرضية أو إجتماعية، حيث يكون القرض بضمان المعاش للمؤمن عليهم ولأصحاب المعاشات على السداد وبشروط معينة، ويتم إحتساب معدل فائدة على هذه القروض، علماً بأن أقساط قرض الإستبدال تسقط في حالة وفاة الشخص المستبدل. وبصفة عامة لا تتعدي نسبتها ١٠٪ من إجمالي إستثمارات التأمينات الإجتماعية، كما أن العوائد الحقيقة لا ترقى لمستوى العوائد

١ مهد التخطيط القومي، "المعاشات والتأمينات في جمهورية مصر العربية: الواقع وإمكانيات التطوير"، مهد التخطيط القومي، ٢٠٠٦، ص ٣٩.

٢ أمينة خيري إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٦.

الإدارية الأخرى لأن هدفها إجتماعي وليس اقتصادي، ونظراً للارتفاع
شريحة كبيرة من المؤمن عليهم بها أبقى عليها دون تعديل.

وبالنظر إلى الإستثمارات سالفه الذكر نجد أن الطابع المحلي
للإستثمارات هو الغالب ويکاد تختفي صور الإستثمار الخارجي، حيث
تمثل إستثمارات المبالغ المحولة إلى بنك الإستثمار القومي نحو ٩١.٥٪ من
إجمالي إستثمارات أموال التأمينات والمعاشات حتى عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥
ثم أخذت هذه النسبة في الإنخفاض لتصل إلى ١٩.٢٪. بل وصلت إلى
٢٣٪ في عام ٢٠١٠/٢٠١١. ويرجع هذا الإنخفاض إلى أن الصكوك لدى
وزارة المالية المصرية قد حلّت محلها بنسبة تزايدت إلى نحو ٧٠٪
عام ٢٠٠٩/٢٠٠٨، بل وصلت إلى ٦٨٪ في عام ٢٠١٠/٢٠١١. وأخيراً
 جاء الإستثمار في أذون الخزانة المصرية في المرتبة الثالثة. أما عن تنوّع حيازة
الأصول الإستثمارية نجد أن نسبة الإستثمارات في السندات والصكوك
الحكومية ما يقارب من ٩٠٪ في عام ٢٠٠٩. بل وصلت إلى ٧٣٪ في
عام ٢٠١٠/٢٠١١. أما عن الكيان التابع للهيئة القائم على إدارة نظام
التأمين الاجتماعي، فقد نص قانون التأمينات الاجتماعية الجديد رقم
١٣٥ لسنة ٢٠١٠ على إنشاء مجلس من المتخصصين لإستثمار أموال
التأمينات الاجتماعية والمعاشات بقرار من مجلس إدارة الهيئة يتولى إدارة
وإستثمار الأصول التي تستثمرها الهيئة بطريقة علمية تضمن الحفاظ على
تلك الأموال وتحقيق أفضل عائد ممكن على الأموال المستمرة^١.

بعد أن تم إستعراض أوجه إستثمار أموال التأمينات المختلفة ومعرفة
الآثار الناجمة عن كل منها، نرى أن الأمر يتطلب توسيع مجالات
الاستثمار دون تحديد لحجم المبالغ المستمرة لأي مجال إستثماري، لأن
الأمر يتوقف على ظروف الدولة الاقتصادية والإجتماعية والسياسية وهنا
نقترح مجالات جديدة تصلح لتوجيه جزء من أموال التأمينات للإستثمار
بها تتمثل في الآتي :

¹ عبد الله شحاته، مرفت صابرين، مرجع سبق ذكره، ص ١٦، ٢٢.

أ- الاستثمار في شراء المساكن والأراضي وقروض الرهن العقاري

يمكن استخدام جزء من فائض أموال التأمينات في شراء وبيع الأراضي والمساكن وعمليات الرهن العقاري خاصة^١ ، لأنه بعد إستثماراً أكثر ضماناً وعائداً خاصة في الدول التي تتمتع باستقرار اقتصادي ونقدى، كما أنه يعد أقل عرضه للتقلبات الاقتصادية ومخاطر أسعار الصرف وملاذ جيد من التضخم المالي ، ناهيك على أنه لا يتطلب خبرات فنية عالية مثل باقي الأوجه الإستثمارية ومع ذلك يحيط به بعض المخاطر مثل عدم التمكن من إسترداد قيمة العقار، والتباين بين العائد المتوقع والفعلي ، ومخاطر عدم الدقة في تحديد قيمة العقار، ومخاطر التغير في قيمة تكاليف التشغيل ، إلا أنه إذا قمت دراسة دقيقة تختص بالتنبؤات الخاصة بهذا المجال الإستثماري لأتمكن الحد من هذه المخاطر نسبياً . وتعد تغيرية إستثمار أموال التأمينات في قروض الرهن العقاري أكثر إنتشاراً في الدول التي تمتلك أسواق مالية متقدمة . وتلعب الدولة دوراً هاماً في هذا المجال من الناحية القانونية والضريبية وضمانات منع الإحتكار^٢ .

ب- الاستثمار في مشروعات البنية التحتية

بعد إستثمار جزء من فائض أموال التأمينات في مشروعات البنية التحتية من خلال مشروعات حق الإنتفاع B.O.T من أنساب مجالات

١ الرهن العقاري نظام يتم بمقتضاه تمويل الأفراد أو الجهات لعمارة ما من خلال قرض من أحد الجهات التمويلية على أن تكون هذه القروض بضمان العقار المملوک . ويرتبط بالرهن العقاري عملية التوريق وهي عملية تجميع أجزاء من القروض أو الديون التماثلية ذات التدفقات النقدية المستمرة في المستقبل والمضمونة بأصول معينة من أجل إصدار أوراق مالية جديدة بضمان تلك الأصول . لمزيد من التفصيل فضلاً راجع

- معهد التخطيط القومي ، "المعاشات والتأمينات في جمهورية مصر العربية" ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٢ .

- محمود عيي الدين ، "كفاءة التوريق أمل البورصة للإنتعاش" ، مجلة البورصة ، العدد ٢٧٢ ، يونيو ٢٠٠٢ ، ص ١ .

٢ عبد المنعم عبد الغني على ، مرجع سبق ذكره ، ص ٦٦ ، ٦٧ .

3 Rosenblatt, Marty & Mountain, Jim., "Speaking of security", Working paper, SOS, 2002, P. 3.

الاستثمار، لأنها تحقق التوازن بين العائد والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي تتلافى التمويل الأجنبي وما يخلفه من سلبيات بالاقتصاد القومي، ووجود إرتباط بين المواطنين بإعتبارهم أصحاب المال الأصليين وبين هذه المشروعات، أضف إلى أنها إستثمارات طويلة الأجل ترتبط بمشروعات وطنية مما يجعلها تتسم بالثبات والإستمرار^١.

وخلاصة القول، أن المتبع للسياسة الإستثمارية المتبعة في التعامل مع المال الاحتياطي لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر يستطيع أن يصل إلى نتيجة هامة مؤداها أن تلك الإشتراكات هي أشبه بمدفوعات ضريبية تستخدم لتمويل الإستثمارات الحكومية دون النظر لصالح النظام ذاته، ودون الالتزام بالمبادئ التي تحكم إستثمار تلك الأموال بشكل عام ومبدأ وضوح الأهداف بشكل خاص. وبالتالي فقد كشف الواقع الفعلي والتحليلي للنظام عدم قيامه بالدور الذي وضع من أجله بشكل كفء، الأمر الذي يعني أن التصميم للنظام غير جيد أو التطبيق للنظام غير كفء أو أن الظروف المحيطة بالنظام (إجتماعية، واقتصادية وسياسية) لم تعد ملائمة بشكل يمكنه من أداء دوره. ونظرًا لأن الأسس النظرية التي بني عليها النظام هي تلك التي بنيت عليها كافة النظم في معظم دول العالم، وفي ضوء التحليلات السابقة نستطيع القول أن التطبيق للنظام غير الكفاءة متمثلًا في التوظيف غير الكفاءة لأمواله والتغيرات التي طرأت على المجتمع المصري من أهم العوامل وراء قيام النظام التأميني بدوره المنشود، الأمر الذي سوف ينعكس على العلاقة التشابكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة وأثر ذلك في تحقيق الإستدامة المالية للنظام وهذا ما سيتم تناوله في البحث القادم.

١ أمنية خيري إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٢.

المبحث الثالث

تحليل أثر العلاقة التشابكية بين نظام التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة على تحقيق الاستدامة المالية للنظام في مصر

ترتبط كل من التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدول بالعديد من العلاقات المشابكة، وفي ضوء التحديات السالفة عرضها، نجد أن هذه العلاقات المشابكة كان لها أثر سلبي على تحقيق الاستدامة المالية للنظام التأميني في مصر وفي ضوء ما تقدم يتناول هذا المبحث الآتي :

أولاً : العلاقة التشابكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة.

ثانياً: تحليل أثر العلاقة التشابكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة على تحقيق الاستدامة المالية للنظام التأميني في مصر.

أولاً: العلاقة التشابكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة

يرتبط نظام التأمينات الإجتماعية بالموازنة العامة للدولة من خلال بنك الاستثمار القومي ، لأن غالبية موارد التأمينات تذهب للبنك وذلك على النحو سالف الذكر ، ويمكن النظر إلى العلاقات التشابكية بين نظام التأمين الإجتماعي والخزانة العامة (الموازنة العامة) من خلال مجموعة من العلاقات بينها على النحو التالي :

العلاقة الأولى : نظام المعاشات.

العلاقة الثانية : تمويل عجز الموازنة العامة.

العلاقة الثالثة : تمويل الإستثمارات العامة وعجز الهيئات الاقتصادية.

العلاقة الرابعة : تمويل الدين الحكومي.

العلاقة الأولى : نظام المعاشات

يوجد ثلاثة أنواع من الإلتزامات من قبل الخزانة العامة تجاه التأمينات الإجتماعية تمثل في الآتي :

١- التزام الحكومة كرب عمل بدفع حصتها في تمويل المعاشات

تحمّل الحكومة بصفتها رب العمل ١٥ % من الأجور الأساسية والمتحركة للعاملين بالحكومة وذلك من خلال التأمين ضد الشيخوخة

والعجز والوفاة، كما تتحمل ٣٪ من الأجر الأساسي والمتغير للتأمين ضد المرض، كذلك ١٪ من الأجر الأساسي والمتغير كإصابة عمل لكافة العاملين بالدولة، وبالتالي يصل إجمالي ما تتحمله الدولة (الحكومة) ١٩٪ من الأجر الأساسي والمتغير، بالإضافة إلى ٢٪ حصتها كصاحب عمل في نظام المكافأة للعاملين بالحكومة عن الأجر الأساسي فقط. وقد بلغت قيمة ما تتحمله الحكومة كرب عمل ٤.٨ مليار جنيه عام ٢٠٠٥/٢٠٠٦ تجاه صندوقى التأمينات الإجتماعية.

٢- إنقاذ الخزانة العامة بتمويل الزيادة السنوية في أموال المعاشات

تلزم الخزانة العامة بسداد الزيادة السنوية في أموال المعاشات سواء نتيجة العلاوات السنوية المقررة أو بسبب إرتفاع أعداد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، الأمر الذي أدى لزيادة حجم الدعم السنوي المباشر لنظام المعاشات، ووصل إلى ٥.٥ مليار جنيه في الحساب الختامي لعام ١٩٩٩/٩٨، ثم إلى ١١.٢ مليار في عام ٢٠٠٢/٢٠٠٣. وفي عام ٢٠٠٥/٢٠٠٦ تتحمل صندوقى التأمينات الإجتماعية الزيادة السنوية في المعاشات، حيث ظهر بند الإعانات الإضافية ٧.٥٪ للعام ٢٠٠٥/٢٠٠٦ ضمن بنود مصروفات صندوقى التأمينات الإجتماعية بعد أن كان يظهر سابقاً ضمن بنود جاري وزارة الخزانة. وقد وصلت الإعانة لصندوق العاملين بالقطاع الأعمالي العام والخاص ١٠.٣ مليار جنيه في عام ٢٠٠٨/٢٠٠٩، ثم انخفض ليصل إلى ٣.٣ مليار جنيه في عام ٢٠١٠/٢٠١١، كما يتضح من جدول (٣). كما أن وزير المالية أكد أنه تم دعم صندوقى التأمينات بمبلغ ١٢٨ مليار جنيه في آخر ستة سنوات لمواجهة زيادة قيمة المعاشات^١.

١ http://almsaeva.com/index.php?option=com_content&view=article&id=5852:2012-08-28-11-17-59&catid=35:2011-12-25-14-26-49&Itemid=61

٤- إلتزام الخزانة العامة بتمويل العجز في أموال المعاشات

تحمل الخزانة العامة أعباء تغطية العجز التأميني مثلاً في الفرق بين قيمة الإشتراكات التأمينية المحصلة والتعويضات التأمينية المنصرفة في حالة تعرض المؤمن عليهم للأخطار الإجتماعية، ويوضح جدول (١٦) الإشتراكات والمعاشات المنصرفة خلال الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠١ - ٢٠١١/٢٠١٠. ويمكن تفسير العجز في تلك السنوات ٢٠٠٢، ٢٠٠٣، ٢٠١١/٢٠١٠ بسبب توقف صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع العام والخاص عن تحقيق أي فائض، ويرجع ذلك لطريقة تقييم المركز للصندوق، والتي تقوم على أساس إحتساب عائد إستثماري مقابل توظيف أموال الصندوق بقيمة ٧٪ فقط في حين أن تلك الأموال يتم إقراضها لبنك الإستثمار القومي بفائدة ١١٪ سنوياً. وفي عام ٢٠٠٨/٢٠٠٧ وصلت الإشتراكات إلى ٨,٩ مليار جنيه بينما المعاشات وصلت ١٥,٢ مليار جنيه، كما وصلت الإشتراكات إلى ١٣,٦ مليار جنيه بينما المعاشات وصلت ٢٢,١ مليار جنيه في عام ٢٠١١/٢٠١٠ وذلك لصندوق العاملين بالقطاع الأعمال العام والخاص.

وهكذا تحمل أعباء كبيرة من جراء النظام التأميني، تتمثل هذه الأعباء في الزيادة السنوية للمعاشات والمقررة منذ عام ١٩٨٧ ، ومساهمة الحكومة كصاحب عمل للعاملين بالحكومة، والمعاشات الخاصة القديمة قبل القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، ومعاشات نظام التأمين الاجتماعي الشامل المقررة بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ ومعاش السادات، ومعاشات العسكريين المقررة بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ . وبالتالي إذا صار الحال على نفس النظام سوف يؤدي لإرتفاع ما تحمله الخزانة العامة من ٢١,٩٪ مليار جنيه عام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ إلى ٣٥,٦ مليار جنيه في عام ٢٠٠٨/٢٠٠٧ ليصل إلى ٤١,٣ مليار عام ٢٠١١/٢٠١٠ ، الأمر الذي يتطلب إزالة أو فك التشابكات بين الخزانة العامة والنظام التأميني.

١ أمنية خيري إبراهيم علي، مرجع سبق ذكره، ص ٩٧.

العلاقة الثانية: تمويل عجز الميزانية العامة:

سبق أن أوضحنا أن صندوق التأمينات الاجتماعية يقوما بإقراض الخزانة العامة للدولة وشراء سندات وأذون الخزانة من أجل تمويل عجز الميزانية . وقد أوضحت إحدى الدراسات إعتماد الحكومة على سندات الخزانة بنسبة ٤٤,٦ % لتمويل العجز الحكومي مقابل ٥٥,٤ % لمصادر التمويل الأخرى وذلك خلال الفترة (١١٩١/٩٠ - ١٩٩٥/٩٤)، لكن انخفضت نسبة مساهمة سندات الخزانة في تمويل العجز لتصل إلى ٣٠,٢ % خلال الفترة (١٩٩٥/٩٤ - ٢٠٠٠/٩٩)، ثم عادت الحكومة للإعتماد على سندات الخزانة مرة أخرى لتصل إلى ٥٣ % خلال الفترة (٢٠٠١/٢٠٠٠ - ٢٠٠٤/٢٠٠٣).^١

كما بحثت الحكومة للإعتماد على أذون الخزانة لتمويل عجز الميزانية خلال الفترة (١٩٩١/٩٠ - ١٩٩٨/٩٧) بهدف إمتصاص فائض السيولة في الاقتصاد المصري والحد من ظاهرة الدولة بما يتناسب مع سياسات الإصلاح الاقتصادي في ذلك الوقت، ثم انخفضت أهميتها النسبية خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨ - ٢٠٠١/٢٠٠٠) عقب نجاح الحكومة في تقليص معدلات التضخم. وخلال الفترة (٢٠٠٤/٢٠٠٣ - ٢٠٠٦/٢٠١١) زادت إستثمارات صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع العام والخاص في السندات والأذون الحكومية لتصل إلى نحو ٤ مليارات جنيه عام ٢٠٠٥/٢٠٠٦، ثم إلى ٧ مليارات جنيه عام ٢٠٠٧/٢٠٠٨ حتى وصلت ٦,٢ في عام ٢٠١٠/٢٠١١، الأمر الذي يبين إستمرار الإعتماد على أموال التأمينات في تغطية عجز الميزانية العامة للدولة.

وبصفة عامة، تعد سندات الخزانة من أفضل مصادر تمويل الدين العام الحكومي المستخدم في تمويل عجز الميزانية العامة، نظرا لأنها تعد مصدر تمويلي طويل الأجل لا يحمل موازنة الدولة بأعباء مالية ضخمة حالية ولا تؤثر سلباً على الاستثمار والإدخار. ولا يمكن إنكار أن

^١ محمد رضا العدل، "الدين العام المحلي والإقتدار المالي العام"، مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، مجلس الوزراء، ٢٠٠٥، ص ١٣.

الاقتراض الحكومي لا يزيد طاقة إنتاجية، نظراً لأنه يسحب الموارد نحو الإستهلاك الحكومي بدلاً من الإستثمار ليس هذا فحسب، بل ينقل عبء الموازنة على المستثمرين من المؤسسات والهيئات المقترضة وخاصة صندوق التأمينات الاجتماعية فيقع العبء على العمالة والعاملين وأصحاب المعاشات¹، ناهيك أن الاقتراض الإجباري لأموال التأمينات قضى على فرصة إنعاش سوق المال، خاصة أن صندوق التأمين الاجتماعي يعدا من أهم العوامل الفعالة في أسواق المال في غالبية بلدان العالم مما يؤثر على معدلات الإدخار والإستثمار المحلي بالسلب خاصة عندما استخدمت الحكومة موارد التأمينات في تمويل الإنفاق الجاري على حساب الإنفاق الإستثماري². أيضاً تعد القروض التي يوفرها بنك الإستثمار القومي لتمويل المشروعات الإستثمارية بالخطبة العامة للتنمية الاقتصادية بمثابة مدحنيّة الحكومة لدى بنك الإستثمار والتي في أغلبها من موارد صناديق التأمينات.

العلاقة الثالثة: تمويل الإستثمارات العامة وعجز الهيئات الاقتصادية

يذهب غالبية فائض أو احتياطي أموال التأمينات الاجتماعية إلى بنك الإستثمار القومي بعائد ١٠٪ سنوياً كما سبق التوضيح، ويقوم البنك باقراض هذه الأموال مرة أخرى للخزانة العامة لتمويل الإستثمارات العامة بمعدل ١٢٪، وللهيئات الاقتصادية بمعدل ١٣٪، كما يتم استخدام الفائض في تمويل المشروعات الاقتصادية وإقراض الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة لتحقيق أهداف الدولة الاجتماعية والاقتصادية. وتعد القروض التي يوفرها بنك الإستثمار القومي لتمويل المشروعات الإستثمارية بالخطبة العامة للتنمية الاقتصادية بمثابة مدحنيّة الحكومة لدى بنك الإستثمار، والتي في أغلبها من موارد التأمينات، وأن تلك

1 إيهان حبيب، "تأثير برامج التثبيت والتكتيف البيكلي على عجز الموازنة في مصر"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٢، ص ٤٣، ٤٤.

2 معهد التخطيط القومي، "إدارة الدين العام المحلي وتمويل الإستثمارات العامة في مصر"، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم ١٥٨، القاهرة، يونيو ٢٠٠٢.

<http://inplanning.gov.eg/Activities/research/list.aspx>

المشروعات الإستثمارية أغلبها لا يدر عائد مباشر، وإن درعائد فهذا العائد ضئيل. وقد بلغت نسبة مساهمة بنك الاستثمار القومي في تمويل خطط التنمية بنسبة تتراوح ما بين ٦٢٪ /٥٥٪ خلال الفترة محل الدراسة.

وقد بلغ عدد الهيئات الاقتصادية التي لها موازنة مستقلة نحو ٦٢ هيئة عامة اقتصادية موزعة على ١٢ قطاعاً، وتعد هذه الهيئات بمثابة وحدات مستقلة ذات شخصية اعتبارية ولها إستقلالها الإداري باعتبارها هيئات ذات طابع اقتصادي تحقق التوازن بحيث تغطي مواردها الذاتية تكاليفها، إلا أنها لم تتحقق ذلك بل أصبحت تحقق عجزاً متراكماً عاماً بعد آخر، الأمر الذي أدى لزيادة العبء على الموازنة وزاد عجز الموازنة^١. وقد تزايدت مديوانية هذه الهيئات من حوالي ٩,٧ مليار جنيه عام ١٩٩١/١٩٩٢ إلى ١٥,٧ مليار جنيه عام ١٩٩٥/٩٤ ثم وصلت نحو ٣٩,٢ مليار جنيه عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢ بنسبة ١٣٪ في المتوسط من الدين العام المحلي خلال الفترة (١٩٩٢/٩١ - ٢٠٠٣/٢٠٠٢)^٢. ووصلت إلى ٤٠,١ مليار جنيه في عام ٢٠٠٤/٢٠٠٣، وقفزت إلى ٥٠,١ مليار جنيه في عام ٢٠٠٨/٢٠٠٧، بل وصل إلى ٢٣٢,٨ مليار جنيه في عام ٢٠١١/٢٠١٠^٣.

وبالرغم من تغير عدد الهيئات الاقتصادية عبر هذه الفترة الزمنية محل الدراسة، فمثلاً كان عدد الهيئات التي تحقق عجزاً جارياً خلال الفترة (١٩٩٦/٩٥ - ٢٠٠١/٢٠٠٠) ٢٠ هيئة ثم انخفض فيما بعد إلى ١٥ هيئة، ورغم ذلك قيمة العجز تزايدت، ويرجع السبب في ذلك إلى وجود خمس هيئات تزايد العجز بها ولعل أهمها عجز هيئة السكك الحديدية^٤.

^١ محمود عبد الحافظ محمد عبد الله، "منهج مقترن للسياسات الاقتصادية تجاه إدارة الدين العام الداخلي بمصر في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي"، رسالة دكتوراة، كلية التجارة جامعة عين شمس، ٢٠٠١، ص ١١٦.

^٢ محمد رضا العدل، "الدين العام المحلي والإقتدار العام"، مرجع سبق ذكره، ص ١٦.

^٣ البنك المركزي المصري، النشرة الاقتصادية الشهرية، العدد رقم ١٦٦، يناير ٢٠١١، ص ١١٠، ١٠٩.

^٤ عبد الفتاح الجبالي، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٢.

العلاقة الرابعة: تمويل الدين الحكومي (ارتفاع مديونية الخزانة الحكومية العامة لنظام التأمينات الاجتماعية)

إذا نظرنا إلى توظيفات بنك الاستثمار لموارده والتي أغلبها أموال صندوق التأمينات الاجتماعية ويليها وداعم صندوق توفير البريد، نلاحظ أن قيمة إقراض الحكومة من بنك الاستثمار القومي وصل ١٣٤,٣ مليار جنيه عام ٢٠٠٤ وقيمة الدين المحلي للحكومة ٢٩٢,٧ مليار جنيه، أي أن نسبة إقراض الحكومة من بنك الاستثمار إلى الدين المحلي للحكومة تعادل ٤٦٪ بينما في عام ٢٠٠٥ وصلت نسبة اقراض الحكومة من بنك الاستثمار (١٤٣,٧ مليار جنيه) إلى الدين المحلي للحكومة (٣٤٩,١ مليار جنيه) ما يعادل ٤١,٢٪، ووصلت إلى ٣٦٪ في عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥، وتم تصفيه مديونية الحكومة إلى بنك الاستثمار القومي ونقل التزامات البنك لصندوق التأمين والمعاشات إلى الحكومة في حدود رصيد مديونية الحكومة حتى ٢٠٠٦/٦/٣٠، ويدعى من عام ٢٠٠٧ أصبح هناك مديونية على الحكومة بقيمة سندات صندوق التأمينات مقابل نقل مديونية بنك الاستثمار القومي إلى الخزانة، وقد بلغت هذه القيمة ١٩٧,٨٪، ١٩٨,٩٪، ١٩٧,٨٪، ١٩٧,٩٪، ١٩٦,٢٪، ١٣٤,٣٪، ١٤٣,٧٪، ١٤٢,٦٪، ٢٠٠٥٪، تصل إلى ٥٩٪ في عام ٢٠٠٦٪، ويوضح جدول (١٧) موارد وتوظيفات بنك الاستثمار القومي خلال الفترة ٢٠٠٣ – ٢٠١١، والذي منه تم التوصل إلى تلك النسب.

ويتعين التنويه إلى أن البعض أرجع تزايد حجم الدين الحكومي بصفة عامة ليصل إلى نحو ٧٠٪ من إجمالي الدين العام المحلي خاصة في فترة التسعينيات من القرن الماضي إلى التعارض بين أهداف السياسات

^١ البنك المركزي المصري، النشرة الاقتصادية الشهرية، العدد رقم ١٦٦، يناير ٢٠١١، ص ١١٠، ١٠٩

الاقتصادية المختلفة والتي نتج عنها تبعية السياسة المالية للسياسة النقدية، والدليل إرتفاع أسعار الفائدة على الودائع بالعملة المحلية مقارنة بتلك التي بالدولار خاصة مع بداية تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي ، والتوسع في إصدار أدون الخزانة لإمتصاص السيولة وتحقيق الاستقرار في سعر الصرف وخفض معدلات التضخم في الاقتصاد القومي ، الأمر الذي يعني أن تزايد حجم الدين الحكومي لا يعكس تزايد حاجة الحكومة للاقتراض بهدف سد العجز في الموازنة^١. الأمر الذي تبدل وتغير خلال العقد الأول من القرن الحادى والعشرين، حيث وصلت النسبة إلى ٦٨٪ في عام ٢٠٠٣ ، ٦٩٪ في عام ٢٠٠٥ ٧٢٪ ٧٦٪ في عام ٢٠٠٨ و٢٠١٠ . وبالنظر إلى سندات صندوقى التأمينات الاجتماعية مقابل نقل مدرونية بنك الإستثمار القومى إلى الخزانة والتي بدأت في الظهور بدءاً من عام ٢٠٠٧ ونسبتها إلى الدين المحلي الحكومي تلاحظ أن نسبتها تعادل ٤١٪ عامي ٢٠٠٨،٢٠٠٧ في علي التوالى. لتصل إلى ٣١٪ عام ٢٠١٠ . كما أن هناك تسهيلات إئتمانية من صندوقى التأمينات ولكن قيمتها ليست من الكبير للتأثير على القيم سالفه الذكر. حيث وصلت إلى ٤,٥ مليار جنيه في عام ٢٠٠٧ ٢,٣،٢٠٠٨ مليار جنيه في عام ٩,٢،٢٠٠٨ مليار جنيه في عام ٢٠١٠ . وتبلغ إجمالي المبالغ المالية التي تضمنها الخزانة العامة ٤٠,٩ مليار جنيه . ٦٢,٦ مليار جنيه طرف بنك الإستثمار لصالح صندوقى التأمينات ويكون الإجمالي ٣٠٣,٥ مليار جنيه . وتبلغ الفوائد المدفوعة على الصكوك التي على الخزانة العامة ١٧ مليار جنيه سنوياً عند معدل فائدة ٨٪ . أضاف إلى ذلك طلب وزارة المالية من صندوقى التأمينات وقف تحويل أي مبالغ لبنك الإستثمار^٢ .

¹ ليلى الخواجة، "الدين العام المحلي في الاقتصاد المصري" ، منتدى الحوار الاقتصادي، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢ ، ص ٢٥.

² البنك المركزي المصري، النشرة الاقتصادية الشهرية، العدد رقم ١٦٦، يناير ٢٠١١ ، ص ١٠،١١٠،١٠٩

³ http://almsaeva.com/index.php?option=com_content&view=article&id=5852:2012-08-28-11-17-59&catid=35:2011-12-25-14-26-49&Itemid=61

خلص مما سبق عرضه للعلاقات التشايكية بين الموازنة العامة للدولة ونظام التأمينات الإجتماعية إلى أنه أسفر عن بعض السلبيات لعل أهمها ما يلي :

- ١- تزايد عجز الموازنة، وبالتالي المساهمة في إرتفاع مستويات الدين المحلي، ويرجع ذلك لاقتراض الحكومة من أموال التأمينات لتمويل الزيادة السنوية في المعاشات.
- ٢- إهدار قدر كبير من أموال المؤمن عليهم المودعة في بنك الاستثمار القومي، نظراً لعدم اتباعه سياسات إستثمارية سلية لهذه الأموال، بل أنه تم استخدامها في تمويل المشروعات الاقتصادية والإجتماعية التي لا تدر عائد أو ذات عائد محدود.
- ٣- تراجع عوائد أموال المؤمن عليهم نتيجة الإقراض للفائض أو الاحتياطي لبنك الاستثمار القومي، الأمر الذي ترتب عليه ضياع فرص مالية ضخمة إذا تم إيداع تلك الفوائض في حفاظ إستثمارية متعددة المخاطر ومتنوعة الأجل.
- ٤- قد تضطر الحكومة لرفع رسوم الإشتراك المرتفع أصلاً أو اللجوء إلى رفع سن المعاش^١، لكي تستطيع تمويل جزء من المزايا الممنوحة للمشتركين في النظام التأميني أو ذريهم، وبالتالي يتحمل المشتركين الحالين في النظام بأعباء مالية مرتفعة.

ثانياً: تحليل أثر العلاقة التشايكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة على تحقيق الاستدامة المالية للنظام التأميني

في البداية يمكن القول بأن الإستدامة المالية^٢ للنظام التأميني تعني "استخدام الفائض التأميني الممثل في استثمارات بشكل يتحقق منه إتزان

١ اللجوء لرفع سن المعاش يزيد الإشتراكات دون رفع معدلها، لكنه يؤدي لزيادة أعباء الموازنة العامة، نظراً لما يستلزم تحمله من استمرار دفعها للمرتبات والأجور للعاملين في أعلى السلم الوظيفي في القطاع الحكومي، بالإضافة لاستمرار دفعها للإشتراكات التأمينية سواء التي تدفعها صاحب عمل أو تدفعها عن إصابة العمل لكافة العاملين بالدولة. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع هدى مجدي السيد، مرجع سبق ذكره، ص. ٩١.

٢ يرى البعض أن تحقيق الاستدامة المالية يتطلب ضرورة إنخفاض المستوى الأمثل للدين العام الصافي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي للدول التي تعاني من ضعف المؤسسات السياسية والاقتصادية، وتلك التي لها تاريخ من التوقف عن سداد الديون السيادية. لمزيد من التفصيل فضلاً راجع :

النظام التأميني في مصر على مدار الزمن، وأن يقدر على الوفاء بالالتزامات والحقوق التأمينية للمؤمن عليهم وذويهم عبر الزمن". ومن هذا التعريف يتضح أن تحقيق الاستدامة المالية للنظام التأميني مرتبط بعاملين هما :

الأول: توفير المال الاحتياطي المتكون لمقابلة إلتزامات النظام التأميني المستقبلية.

الثاني: كيفية إستثمار المال الاحتياطي إستثماراً أمثلًا عن طريق المفاضلة بين البديلة الإستثمارية لهذا المال بما يعود بالنفع على المؤمن عليهم وذويهم وللنظام ذاته وللمجتمع ككل.

ويرتبط هذين العاملين بالعلاقة التشابكية بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة من خلال بنك الإستثمار القومي. وبالتالي فالخروج عن القواعد المثلى لتوفير المال الاحتياطي وإستثماره تعدد تلك العلاقة التشابكية وتصعب الوصول لهدف الاستدامة المالية للنظام. وفي ضوء ما تقدم يمكن تناول النقاط التالية :

النقطة الأولى: أثر تلك العلاقة التشابكية على الاستدامة المالية للنظام التأميني

النقطة الثانية: آليات فض تلك العلاقة التشابكية

النقطة الثالثة: مقومات تحقيق الاستدامة المالية للنظام التأميني.

النقطة الأولى: أثر العلاقة التشابكية بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة على الاستدامة المالية للنظام التأميني

سبق أن أوضحتنا الآتي :

- توجد عدة أنواع من الإلتزامات من قبل الخزانة العامة للتأمينات الاجتماعية تمثل في إلتزام الحكومة كرب عمل بدفع حصتها في تمويل المعاشات، وإلتزامها بتمويل المعاشات، وإلتزامها بتمويل الزيادة السنوية

= Buiter,Willem H., "Fiscal sustainability", the Egyptian center for economic studies, working paper, No. 92, 2004,p. 30.

في أموال المعاشات، وإلتزامها بتمويل العجز في أموال المعاشات، وقد بينما كيف تحمل صندوقى التأمينات الإجتماعية الزيادة السنوية في المعاشات بدلاً من الخزانة العامة. وفي ظل هذه الأوضاع يزيد العبء على الخزانة العامة ليس هذا فحسب، بل يزيد العبء على التأمينات الإجتماعية. وفي ظل إلتزام الدولة بتمويل العجز في أموال المعاشات متمثلاً في الفرق بين قيمة الإشتراكات التأمينية المحصلة والتعويضات التأمينية المنصرفه، فإنها تلجأ للإقتراض من بنك الاستثمار والذي معظم موارده من أموال التأمينات، وفي ظل عدم تناسب العائد المدفوع على أموال التأمينات، الأمر الذي سيؤدي لضعف الإستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في الأجل الطويل.

- تم توجيه موارد التأمينات لتمويل عجز المازنة وخاصة العجز الجارى، وفي حالة تمويل الأنشطة الإستثمارية فمعظمها لا يدر عائد مباشر أو يدر عائد ضئيل، الأمر الذي ينقل العبء على العمالة والعاملين وأصحاب المعاشات، وبالتالي في ظل هذا الإقتراض الإجباري وعدم توافر العائد المناسب على هذه الأموال، سوف يؤدي هذا الأمر إلى ضعف الإستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في الأجل الطويل.

- تم توجيه موارد التأمينات في أوجه إستثمارية لم تأتِ الثمار المرجوة منها كالإستثمار في بورصة الأوراق المالية أو الإستثمار في بنك الإستثمار القومى، ومن ثم إنخفاض العائد المحقق على أموال التأمينات، وبالتالي ضعف الإستدامة المالية للنظام في الأجل الطويل.

- تم التساهل في شروط استحقاق المعاش المبكر نتيجة لسياسة الخصخصة فقد ، وبالتالي تحول الفرد من كونه مولاً لنظام التأميني بقيمة ما يتم خصمها من دخله الشهري نظير حصته ومساهمته في النظام التأميني إلى أن يصبح مستحقاً للمعاش الأمر الذي أثر على نقص قيمة الإشتراكات المحصلة في مقابل زيادة قيمة المعاشات الدورية المنصرفه، وبالتالي تضعف قدرة النظام التأميني على تحقيق الإستدامة المالية للنظام في الأجل الطويل.

- توجد جوانب قصور في أداء النظام المطبق للتأمينات الاجتماعية في مصر، والتي تمثل صوراً للإنحراف عن تحقيق كفاءة النظام التأميني وخاصة تلك التي تتعلق بالنظام التأميني ذاته من ارتفاع معدل الإشتراكات والفجوة بين الإشتراكات المحصلة والمعاشات المدفوعة، وأنظمة الضمان الاجتماعي الملقاة على عاتق النظام وغيرها، الأمر الذي يبين أنه بالرغم من قدرة النظام التأميني الحالي في توفير فوائض تأمينية ضخمة على مدار السنوات محل الدراسة، إلا أنه أصبح غير قادر على تحقيق الإستدامة المالية في الأجل الطويل.

- تم ضم هيئة التأمينات الاجتماعية وبنك الاستثمار القومي لوزارة المالية، الأمر الذي تربّى عليه سحب ثقة الأفراد في النظام التأميني لأنّه أصبح المدين والدائن في قبضة واحدة وينتفي بالتالي سلوك غير إيجابي لديهم للتهرّب من سداد مساهمتهم في النّظام بتصور متعددة على النحو سالف الذكر. وبالتالي فشعور الفرد الإيجابي تجاه النظام التأميني الذي يكفله هو وذويه من بعده له أثر كبير في إلتزامه بسداد حصة مساهمه في النظام التأميني لأنّه سيتأكد بالفعل أن مدخراته في ظل هذا النّظام ستكون عوناً له في توفير حياة كريمة له ولأسرته عند حدوث أحد الأخطار الاجتماعية. ولاشك هذا سوف يضعف الإستدامة المالية للنّظام في الأجل الطويل.

- أن سياسة المعاش المبكر وضعف الدخول الحقيقة لذوي المعاشات بما يتلائم والظروف المعيشية دون فرض أعباء جديدة، أدى لدخولهم مرة أخرى لسوق العمل ومنافسة الشباب في سوق العمل، الأمر الذي أضع على النظام التأميني موارد مالية تمثل في حصص هؤلاء الشباب كممولين يانضمّ لهم للنّظام عن طريق إشغالهم، أضف إلى ذلك أن النّظام التأميني يتحمل عبء إعالة هؤلاء الشباب لكونهم مستحقين (ورثة) في المعاش، الأمر الذي يشكل عبئاً ضخماً، ويُساهم في ضعف قدرة النّظام التأميني على تحقيق الإستدامة المالية في الأجل الطويل.

النقطة الثانية: آليات فرض العلاقة التشابكية بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة^١ :

تم تبني ثلاثة آليات لفرض تلك العلاقة التشابكية تمثل في الآتي :
الأالية الأولى: ضم أموال التأمينات للحكومة من خلال نقل تبعية صندوقى التأمينات لوزارة المالية.

الأالية الثانية: نقل تبعية بنك الاستثمار القومى من وزارة التخطيط إلى وزارة المالية.

الأالية الثالثة: مبادلة الديون الحكومية المستحقة للتأمينات ببعض الأصول المملوكة للخزانة العامة.

الأالية الأولى: ضم أموال التأمينات للحكومة من خلال تبعية صندوقى التأمينات لوزارة المالية

لا شك أن هذا الإجراء يعني إتحاد الموازنة مع التأمينات ، الأمر الذي يتبع عنه حدوث مقاصلة بين دين التأمينات على الموازنة ، ومن ثم يقل الدين العام المحلي للحكومة والدليل أن إجمالي العجز في الموازنة العامة وبنك الاستثمار وهيئة السلع التموينية^٢ بلغ نحو ٢٣,٢ مليار جنيه في العام المالي ٢٠٠٤/٢٠٠٣ ، ولكنه تراجع العجز بعد إضافة صندوقى التأمينات الاجتماعية ليصل إلى ١٠,٦ مليار جنيه فقط^٣ . وقد لقى هذا الإجراء معارضة كبيرة ، لأنه لا يجوز التصرف في أموال التأمينات بأي حال من الأحوال ، لأن الحكومة تعد وكيلًا عن أصحاب هذه الأموال الأصليين (المؤمن عليهم) في إدارة وإستثمار تلك الأموال.

الأالية الثانية: نقل تبعية بنك الاستثمار القومى من وزارة التخطيط إلى وزارة المالية

ولا شك أن هذا الإجراء يعني إظهار موارد بنك الاستثمار القومي ضمن قائمة العمليات المالية الموحدة للحكومة العامة. وقد لقى هذا

١ مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، مرجع سبق ذكره، ص ص ٥٨ - ٦٤
٢ في يونيو عام ٢٠٠٢ تم دمج الموازنة مع بنك الاستثمار وهيئة السلع التموينية والتأمينات في حساب مجمع واحد.

٣ أمينة خيري إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٢

الإجراء معارضة من البعض¹ على أساس أن قانون بنك الاستثمار القومي ينص على إستقلالية موازنة البنك وعدم جواز إدراجها في الموازنة العامة للدولة.

الأآلية الثالثة: مبادلة الديون الحكومية المستحقة للتأمينات ببعض الأصول المملوكة للخزانة العامة

قامت الحكومة بإستبدال ديونها المستحقة تجاه صندوقى التأمينات الإجتماعية بعدد من الشركات الراحة المملوكة لها كمقاصة مع مدionية الخزانة العامة لبنك الاستثمار القومى عن الأموال المستخدمة من الصندوقين ويتطبق نجاح مبادلة مدionية الحكومة مقابل بعض الهيئات والشركات الاقتصادية التقييم الأمثل للأصول وعمل دراسة جدوى اقتصادية لهذه الأصول وقدرتها على الحفاظ على أموالها المستمرة. والسؤال الذي يطرح نفسه إذا كانت هذه الشركات راجحة فلماذا لا تأخذ الحكومة هذه الأرباح وتدفع في صورة دفعات ما عليها تجاه التأمينات الإجتماعية أو لماذا لم يتم تسليمها لبنك الاستثمار القومى؟

ويرى البعض أن الإجراء السابق غير دستوري، نظراً لأن إتخاذ القرار السابق كان لابد من أخذ آراء المالك الأصليين لهذا المال، وذلك لكون أموال التأمينات ملكية عامة، وبالتالي يصعب التصرف فيها دون إذن أصحابها. بينما يرى البعض الآخر أن الإجراء السابق دستوري نظراً لأن هذا الإجراء لا يمس طبيعة هذه الأموال وعلاقتها بالكيها، وأن الأمر كله يتلخص في كونه مجرد تنازل من الخزانة العامة عن ملكيتها في هذه الأصول. ويتفق الباحث مع هذا الرأي المعارض².

والجدير بالذكر أن الآليات السابقة التي تم تبنيها لفضن العلاقة التشابكية بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة لم تؤت بثمارها المرجوة، بل أن هذه الآليات جعلت أموال التأمينات وبنك الاستثمار

1 محمد عبد الحليم عمر، "رؤية حول تنظيم العلاقة بين التأمينات الإجتماعية والموازنة العامة للدولة"، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢.

2 أمينة خيري إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٠.

القومي في قبضة وزارة المالية، الأمر الذي لا يتيح الفرصة لـ إتخاذ قرارات إستثمارية سليمة لأموال التأمينات سواء التي في حوزتها أو التي لدى بنك الإستثمار. وفي ظل النظام التأميني المقترن تقوم وزارة المالية بدلًا من بنك الإستثمار القومي بضمان الوفاء بحقوق أصحاب المعاشات وورثتهم والمشترين الحالين، وبالتالي فإن دين الحكومة لدى بنك الإستثمار القومي والتزامات بنك الإستثمار القومي لدى صناديق التأمينات سيتم تسويتها^١.

النقطة الثالثة: مقومات تحقيق الإستدامة المالية للنظام التأميني

لن يتأنى تحقيق الإستدامة المالية للنظام التأميني المصري من خلال فرض العلاقة التشابكية بين الموازنة العامة للدولة والتأمينات الإجتماعية بالطرق سالفة الذكر فقط، بل يتطلب الأمر ضرورة القضاء على صور الإلخraf في كفاءة النظام التأميني، وكذلك تغير دور الدولة داخلمنظومة التأمينات الإجتماعية لتتلائم مع الظروف الاقتصادية والإجتماعية والسياسة السائدة، وهذا يقتضي إقتراح نظام تأميني جديد يطرح إستراتيجية تضمن تحقيق الإستدامة المالية للنظام وفك العلاقة التشابكية بين الموازنة العامة للدولة وأموال التأمينات الإجتماعية ومعالجة صور الإلخraf في كفاءة النظام التأميني. وقد تم استنباط هذه الإستراتيجية من عدة مصادر مثل الأديبيات المختلفة والدراسات المتعلقة بإصلاح النظام التأميني في عدد من الدول المختلفة، والأدلة الإرشادية للمنظمة الدولية للضمان الاجتماعي^٢.

وعلى الرغم من أنه لا يعد أمرًا سهلاً أن يتم رسم ملامح إصلاح النظام التأميني المصري في ظل التجارب الدولية وذلك في ضوء مبدأ نسبية الحقائق الاقتصادية والسلوك الاقتصادي تبعاً لتغير البيئة والزمان والمكان،

١ مجله العمل، "ملامح المشروع الجديد لقانون التأمين الاجتماعي"، مجله العمل، العدد ٥٢٣، ديسمبر ٢٠٠٦، ص ٣٣.

٢ يمكن التعرف على عدد من التجارب المختلفة من خلال International social security association (ISSA)

فالكثير من المقارنات الدولية التحليلية تقع في نطاق الجوانب المؤسسة، الفنية، القانونية بصورة تفصيلية تجعل من المستحيل نقل دروس السياسة المستفادة بين الدول¹. ناهيك عن عدم وجود نموذج واحد للإصلاح يناسب جميع الدول، ومع ذلك فإن هذا لا ينفي حقيقة إمكانية الإستفادة من التجارب الدولية.

وفيما يلي نوضح ملامح النظام المقترن وكيفية معالجته لصور الانحراف في كفاءة النظام التأميني

أولاً: توظيف المال الاحتياطي للتأمينات الاجتماعية

تقترن أن يسلك هذا المال إتجاهين هما:

١. إنشاء بنك للتأمينات الاجتماعية تودع به الإشتراكات التي تمول المعاش العام وتدار عملياته بواسطة وزارة التأمينات لصالح المؤمن عليه ويخضع لإشراف البنك المركزي مثل أي بنك تجاري يهدف لتحقيق الربح.
٢. تحويل الإشتراكات المولدة للمعاش الاستثماري إلى صناديق للإستثمار التي تعلن عن نفسها بشكل يساعد المؤمن عليه على الإختيار فيما بينها، وتخضع لإشراف الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.
وبذلك نضمن إستقلال الكيان المسؤول عن سياسات الإستثمار، مع وجود المراجعة الدورية لسياسات الإستثمار في ضوء الأداء الإستثماري في الفترات السابقة، وذلك للإستفادة من إيجابيات وسلبيات

1 Whitehouse, Edward., "pensions panorama: Retirement-income systems in 53 countries", World bank, Washington. D.C.,2007, P.3.

2 تم الإستفادة من فكرة وجود جهة إشرافية مسؤولة عن الإشراف على العمليات الإستثمارية التي تقوم بها الجهات المسئولة عن الإستثمار من التجربة الشيلية في إصلاح نظام التأمين الاجتماعي. لمزيد من التفصيل فضلا راجع

- OECD, " The Chilean Pension System: Maintaining Prosperity in an Ageing Society", OECD, Working paper, VOL. VI, No.26, 1998.
- Rix, Sara E., " Chile's Experience with the privatization of Social Security", American Association of Retired Pensions, Public Policy Institute, Agust, 1995.

التجربة السابقة قبل وضع السياسات الاستثمارية المستقبلية التي يتعين أن تأخذ في الحسبان السياسات المالية والنقدية وغيرها من السياسات الاقتصادية دون وجود إملاءات بإستثمارات معينة على البنك أو الجهة المستمرة لأموال التأمينات^١.

و بما أن أموال التأمينات الاجتماعية هي أموال خاصة، الأمر الذي يعني أنها ليست مسؤولة بشكل مباشر عن تحقيق أهداف المجتمع، وبالتالي يصبح المحرك للاستثمارها العوائد الحقيقة بغض النظر عن مكان الاستثمار سواء في الداخل أو الخارج، ولعل هذا يعني أنه في حالة عدم وجود فرص استثمارية محلية مجدها يتم إتخاذ قرار الاستثمار بالخارج، مع مراعاة الضوابط والمعايير التي تضمن سلامة وسبيلة الاستثمار وفقاً للمعدلات التي ينص عليها قانون التأمين الاجتماعي المعمول به داخل الدولة، مع مراعاة مخاطر العملات والتعامل معها^٢.

ويتطلب تحقيق عوائد استثمارية طويلة الأجل لأموال التأمينات ضرورة تنوع الاستثمارات على أسس اقتصادية وليس المضاربات وفي إطار تحقيق أفضل عوائد ممكنة في ظل مستوى معين للمخاطر، وبما ينتج عنه اختيار أفضل مزيج استثماري في ضوء الأداء الاستثماري السابق للبناء، والظروف الاقتصادية السائدة داخل الدولة، والمعايير الدولية في إدارة صناديق التأمين الاجتماعي بحيث تتفق هذه المعايير مع ظروف وأهداف الاستثمار داخل الدولة للوصول إلى هدف المحافظة على القيمة الحقيقية للأصول^٣.

-
- 1 Plumondon, P. & Latulippe, D., "Optimal funding of pension schemes", Technical report, International social security association, 2004.
 - 2 International organization of pension supervisors, "Guidelines for the supervisory assessment of pension fund", available at <http://www-ipos.com>
 - 3 Plumondon, P., & Latulippe,, D., "Optimal funding of pension schemes", Op., Cit., P.10

وكذلك عند قيام البنك بصياغة إستراتيجية مثلى لتعظيم عوائد الإستثمار لأموال التأمينات ضرورة العمل على الحد من المخاطر المرتبطة بعمليات الإستثمار ولعل من أهمها الحماية من التضخم، واتخاذ قرارات الاستثمار بناء على التحوط من التقليبات المستقبلية وليس على توقعات المضاربة، ووضع الحدود القصوى للإستثمار وفقاً للفئة والنوع في ضوء القواعد المتفق عليها عالمياً، وتجنب المخاطر الناتجة عن الاقتصر على الإستثمار في أصول وأوراق مالية لصناعة معينة على جزء لا يستهان به من المحفظة الإستثمارية الإجمالية للتأمينات الاجتماعية، ومخاطر التعارض بين إدارة الإستثمار والمصالح الشخصية للقائمين على الإستثمار^١.

وإذا كنا قد بينا في النقاط سالفة الذكر كيفية التوجه نحو إستراتيجية مثلى لإستثمار أموال التأمينات الاجتماعية في ضوء التجارب الدولية، وبالتالي القضاء على التحدي المتعلق بعدم وضع سياسة إستثمارية مستقلة لقطاع التأمينات هدفها الأساسي صالح المستفيدين من النظام، وكذلك القضاء على التحدي المتعلق بعدم الإلتزام بمبادئ إستثمار أموال التأمينات وخاصة مبدأ وضوح الأهداف نتيجة لعدم استقلال النظام التأميني عن التدخل السياسي، إلا أن الأمر سوف يزداد وضوحاً من خلال تبيان كيفية التغلب على تلك التحديات من خلال رافدي الإستثمار المقترحين وذلك على النحو التالي :

(١) مبدأ وضوح الأهداف

– بالنسبة لبنك التأمينات الذي يدار على أسس تجارية (اقتصادية) فإنه يمكن من تحقيق معدل عائد أعلى من بنك الإستثمار القومي ، مع الإبقاء على السيولة الجزئية لكونه يدار مباشرة من قبل هيئة التأمينات ، كما يمكن أن يساهم في عملية التنمية الاقتصادية من خلال ما يقدمه من قروض تمول المشروعات الإستثمارية التي يقوم بها القطاع الخاص.

١ عبد الله شحاته ، مرفت صابرين ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٦ ، ٢٧ .

ـ بالنسبة لصناديق الاستثمار فإنه يتم الاعتماد عليها في تحقيق مبدأ وضوح الأهداف الذي يقوم على تحقيق أعلى معدل عائد يمكن تحقيقه في ظل تنوع جيد للإستثمارات سواء في الداخل أو الخارج مع الأخذ في الحسبان المخاطر المرتبطة بعمليات الاستثمار، مع وجود المراجعة الدورية لسياسات الاستثمار في ضوء الأداء الاستثماري في الفترة السابقة.

(٢) مبدأ الحوكمة الفعالة

يمثل وجود جهة إشرافية مثلثة في البنك المركزي للإشراف على بنك التأمينات المقترن، والهيئة المصرية للرقابة على التأمين للإشراف على صناديق الاستثمار أداة مناسبة لتحقيق الحوكمة الفعالة على مستوى هذه الجهات الاستثمارية المقترنة تجاه الجهات المشرفة عليها.

وقد أظهرت الدراسات والتجارب الدولية أن إعداد وتنفيذ الإستراتيجية المثلثة للاستثمار أموال التأمينات في ضوء راقي الاستثمار المقترن يتم من خلال خمس مراحل :

أ. تحديد الأهداف ووضوحاها : يتطلب الأخذ في الحسبان مستوى المخاطرة ومتطلبات السيولة والملاعة المالية بحيث يمكن تحقيق عوائد إستراتيجية كافية لمقابلة الإلتزامات في ضوء الإشتراكات الحالية ومستوى مقبول من المخاطرة.

بـ - صياغة الإستراتيجية : هنا يتم تحديد المجالات الاستثمارية والسبة المحددة لكل مجال إستراتيجي مع تحديد نسبة الإخراج لكل مجال، وإعداد الضوابط الإستراتيجية **Investment guidelines** التي تحقق الأهداف الاستثمارية بالكفاءة المطلوبة.

-
- 1- Arrau, i., &Shmidt- Hebbel, K., "Pension systems and reform: Country experiences and research issues", The world Bank, policy research department, macroeconomics and growth division, Washington D.C, 1995.
 - International organization of pension supervisors, "Guidelines for the supervisory assessment of pension fund", 2008 Available at <http://www.ipos.com>

جـ- تفiedad الخطة الإستراتيجية : ويكون ذلك عن طريق إدارات الإستثمار بالبنك أو صناديق الإستثمار بإدارة الإستثمارات في مجالات الإستثمار المختلفة من خلال توافر مديرى إستثمار ذوى كفاءة عالية وسجل إستثماري جيد.

دـ- تقييم الأداء : يتم الإستعانة ببيوت الخبرة سواء الحالية أو الأجنبية في عملية تقييم الأداء وبشكل دوري وإتخاذ ما يلزم من إجراءات وتعديلات .

هـ- الحد من مخاطر الإستثمار بكافة أشكالها

ثانياً: الجوانب المتعلقة بالإشتراكات

يتم الأخذ بنظام التمويل الكامل من الناحية النظرية والعملية من خلال معدل ثابت للإشتراكات تتولى وزارة التأمينات الإجتماعية تحصيله من الأفراد المشتركين ، مع قصر الإشتراكات على المؤمن عليه فقط الذي يقوم بدفعها عن ما يحصل عليه من دخلقيق تحت الحد الأقصى للإشتراك الذي يتم تحديده بما يتلائم مع طبيعة الدخول في مصر. ويتم تقسيم هذه الإشتراكات التي تودع في حساب شخصي للمؤمن عليه إلى جزئين :

الجزء الأول: يستخدم في تمويل المعاش العام ويتم ربطه بالتغيير في توقع الحياة ومعدل نمو الناتج ويمثل هذا الجزء القدر الأكبر من حجم الإشتراكات.

الجزء الثاني: يستخدم في تمويل معاش إستثماري في ضوء دراسة وافية للمناخ الإستثماري في مصر.

أما الإشتراكات الملزمه بدفعها صاحب العمل في ظل النظام الحالي فتترجح تحويلها لتمويل معاشات الضمان الإجتماعي في صورة زيادة الضرائب المفروضة على صاحب العمل بما يعادل قيمة الإشتراكات التي كان يقوم بدفعها.

ولاشك أن الإقتراحات السابقة تقضي على التحديات التي تواجه الإشتراكات في النظام التأميني المصري والتي من أهمها :

أـ- إرتفاع معدلات الإشتراكات سواء التي يدفعها العامل أو صاحب العمل. أما بالنسبة لـ الإشتراكات العامل في ظل النظام المقترن القائم على الخصخصة الجزئية الذي يحقق معدلات للعائد أكبر عند معدل إشتراكات أقل. أما بالنسبة لـ الإشتراكات صاحب العمل التي سيقوم بدفعها في صورة ضرائب، لها تأثير إيجابي على تخفيض ظاهرة التهرب التأميني، نظراً لإنقضاء الدافع وراء ظهور تلك الظاهرة.

بـ- تحويل الإشتراكات التي يدفعها صاحب العمل إلى صورة ضرائب تستخدم في تمويل المزايا التي يحصل عليها المستفيدون من القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ يقضي على التحدي المتمثل في عدم الإرتباط المحكم بين المزايا والإشتراكات في ظل هذا القانون، لذا تعد المزايا صورة من صور المساعدات الإجتماعية التي ينبغي تمويلها من الإيرادات العامة. وهكذا يتم الفصل بين مفهوم الضمان الاجتماعي والتأمين الاجتماعي من خلال الفصل بين دور الدولة ممثلة في وزارة المالية تقوم بتطبيق مدخل الضمان الاجتماعي القائم في الأساس على المساعدات الإجتماعية بالإعتماد على ما يدفعه صاحب العمل وهو المنهج الذي اتبنته شيلي في وضع أساس الإشتراكات التأمينية بها.

جـ- الالتزام بنظام التمويل الكامل عند التطبيق الفعلي للنظام التأميني يقضي على التحدي المتعلق بالتغييرات الديموغرافية الذي ظهر في ظل النظام التوزيعي القائم على مبدأ الموازنة السنوية وعدم الالتزام بقواعد نظام التمويل الكامل الذي لا يتأثر بهذه التغيرات الديموغرافية، نظراً لتحمل كل جيل عبء تمويل المعاشات التي يحصل عليها. كما أنه يساهم في تخفيض معدلات البطالة واللجوء لظاهرة المعاش المبكر.

ثالثـ: الجوانب المتعلقة بالمزايا(المعاشات)

تقترن الجمع بين كل من نظام المزايا المحددة (DB) والإشتراكات المحددة (DC)، وذلك على النحو التالي :

- عند بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد يحصل على المعاش العام الذي يمول من الجزء الأول من الإشتراكات ويتم حسابه وفقا لنظام المزايا المحددة، وتضمن الدولة الحدود الدنيا له، كما تضمن توافره في الحالات الأخرى غير بلوغ سن التقاعد كالعجز والوفاة. وتفترح ألا يورث هذا المعاش بالكامل، بل تورث نسبة محددة يتم تحديدها في ضوء معدل النمو ومعدلات التضخم المتوقعة، الأمر الذي يتربّع عليه إضافة هذه النسبة إلى قيمة المعاش الاستثماري بما يمكن ورثة المؤمن عليه علىمواصلة الحياة من بعده.

. أما المعاش الاستثماري والممول من الجزء الثاني للإشتراكات فيترك للمؤمن عليه حرية تحديد وقت الحصول عليه بعد بلوغه سن التقاعد، وله الحرية في تحديد الأشخاص الذين يكون لهم الحق في الحصول على هذا المعاش في حالة وفاته بالإضافة إلى ورثته الشرعيين.

أما بالنسبة للمشتركيـن في النظام الحالي فترجـح أن يظل العـاملـين الذين تزيد أعمارـهم عن ثلـاثـين عـاماً مشـترـكيـن بالـنـظـامـ الـحـالـيـ معـ التـزـامـ الـدـولـةـ بـتـموـيلـ المـزاـياـ الـخـاصـةـ بـهـمـ مـنـ أـموـالـ النـظـامـ المـوـدـعـةـ لـدـىـ بنـكـ الإـسـتـثـمـارـ الـقـومـيـ،ـ عـلـىـ أـنـ تـأـخـذـ هـذـهـ الـأـمـوـالـ صـورـةـ سـنـدـاتـ بـإـسـمـ هـؤـلـاءـ الـعـامـلـينـ تـضـمـنـ الدـوـلـةـ سـدـادـهـاـ لـهـمـ عـنـدـ بـلـوغـهـمـ سنـ التـقـاعـدـ.ـ أـمـاـ العـامـلـينـ دـوـنـ الـثـلـاثـينـ فـيـحـولـونـ تـلـقـائـاـ إـلـىـ النـظـامـ المـفـرـجـ.

ولاشـكـ أـنـ هـذـاـ إـقـتـارـاحـ الـمـتـلـقـ بـالـمـزاـياـ يـسـاـهـمـ فـيـ حلـ التـحـديـ المـتـلـقـ بـإـنـخـفـاضـ مـسـتـوىـ الـمـزاـياـ حـلـ جـزـئـياـ¹ـ يـمـثـلـ فـيـ عـائـدـ مـرـتفـعـ يـمـكـنـ عـلـىـ الـجـزـءـ الـمـوـجـهـ لـصـنـادـيقـ الـإـسـتـثـمـارـ الـذـيـ يـؤـدـيـ لـرـفـعـ مـسـتـوىـ الـمـزاـياـ.ـ وـفـيـ حـالـةـ ثـبـاتـ نـجـاحـهـ يـكـنـ زـيـادـةـ نـسـبـةـ الـإـشـتـراـكـاتـ الـمـوـجـهـةـ إـلـىـ الـمـعـاشـ الـإـسـتـثـمـارـيـ مـنـ إـجـمـالـيـ الـإـشـتـراـكـاتـ الـتـيـ يـدـفـعـهـاـ الـعـامـلـ.

1 إنخفاض مستوى المزايا التي يحصل عليها المؤمن عليه يرجع إلى تدني مستوى الأجور، الذي لا يمكن تعديله إلا من خلال تنمية اقتصادية قوية، لذا فالحل الجزئي من خلال صناديق الاستثمار.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

- إيمان حبيب، "تأثير برامج التثبيت والتكييف البيكلي على عجز الموازنة في مصر"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٢.
- أحمد حسن البرعي، "المبادئ العامة للتأمينات الاجتماعية وتطبيقاتها في القانون المقارن"، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣.
- أحمد علي محمود ضرار، "دور التأمينات الاجتماعية في تنمية اقتصاديات الدول مع التطبيق على الاقتصاد المصري"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٤.
- أحمد محمد المصري، "تطوير استخدام الموارد المالية لصناديق وهيئات التأمين الاجتماعي في مشروعات مربحة"، ورقة مقدمة للمؤتمر القومي للتنمية الاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٠.
- أحمد مصطفى خاطر، "تطور أجهزة تمويل الإستثمارات الحكومية في جمهورية مصر العربية ودورها في التنمية الاقتصادية"، معهد التخطيط القومي، القاهرة، ديسمبر ١٩٨٤.
- أمينة حلمي، "تطوير نظام المعاشات في مصر"، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، القاهرة، ٢٠٠٤.
- أمينة خيري إبراهيم، "الاستدامة المالية لنظام التأمينات الاجتماعية في مصر"، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٨.
- التقرير السنوي لصندوق التأمين علي العاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص، ٢٠٠٧/٢٠٠٨.
- التقرير السنوي لصندوق التأمين علي العاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.
- البنك المركزي المصري، النشرة الاقتصادية الشهرية، العدد رقم ١٦٦، يناير ٢٠١١.
- السيد طلال توفيق محمد، "الإدخار الجماعي وأجهزة تمويل الإستثمارات العامة في مصر: دراسة تطبيقية"، مكتبة الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، ٢٠٠٠.

- ٠ برهام محمد عطا الله، "أموال التأمينات الإجتماعية إلى أين"، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد ٢٢٤، مايو ٢٠٠٦.
- ٠ حمد الله فهيم، "المعاش المبكر"، مؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢.
- ٠ حمدي عبد العظيم، "أساليب استثمار أموال التأمينات الإجتماعية"، ورقة مقدمة لمؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر ، ١٣ - ١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢.
- ٠ رشاد سالم محمد، "تجربة إستثمار أموال التأمينات في سوق الأوراق المالية"، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢.
- ٠ صفوت حميدة، "إستثمار أموال صناديق المعاشات في مصر بين الواقع الدولي والتحديات المتوقعة"، ورقة مقدمة إلى مؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي ، جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢.
- ٠ عادل عبد الحميد عز، "إستثمارات أموال التأمينات الإجتماعية"، ملحق ٢ ، المؤتمر القومي للتنمية الإجتماعية، وزارة التأمينات والشئون الإجتماعية، القاهرة، ديسمبر ٢٠٠٠.
- ٠ على محمد حسن أحمد، "واقع التأمينات الإجتماعية في مصر" ، ورقة مقدمة لمؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٢ . ١٥ . ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢.
- ٠ على محمد حسن أحمد، "النظام الأمثل للتأمين على العمالة غير المنتظمة في جمهورية مصر العربية" ، رسالة دكتوراة، قسم الرياضة والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٨٥.
- ٠ عبد الخليل إسماعيل القاضي ، "التهرب الضريبي من التأمينات الإجتماعية والتعاون مع الأجهزة المختصة لتلافي هذه الظاهرة" ، ورقة مقدمة لمؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢.
- ٠ عبد الفتاح الجبالي ، "مستقبل نظام التأمينات الإجتماعية في مصر" ، كراسات إستراتيجية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، مارس ٢٠٠٦.

- ٠ عبد العزيز بن عبد الله الزيدي، "دور الإستراتيجية الاستثمارية في التعامل مع الأزمات المالية من واقع تجربة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالملكة العربية السعودية"، بحث مقدم في المؤتمر العربي للضمان الاجتماعي الأول، "نحو سياسات فاعلة في الوطن العربي"، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٩.
- ٠ عبد الله شحاته خطاب، مرفت صابرین، "إشكالية إستثمار أموال التأمينات الإجتماعية في الدول العربية: الواقع والمستقبل"، المؤتمر العلمي الحادي عشر بعنوان مستقبل الاقتصاديات العربية في ضوء التحديات المحلية والدولية، المنظمة العربية للبحوث الاقتصادية، ١٨، ١٩ دسمبر القاهرة، ٢٠١٠.
- ٠ عبد أحمد أبو بكر، "تقييم السياسة الاستثمارية لنظام التأمينات الإجتماعية في جمهورية مصر العربية"، رسالة ماجستير، قسم الرياضة والتأمين، كلية التجارة فرعبني سويف، جامعة القاهرة، ١٩٧٧.
- ٠ ليلى الخواجة، "الدين العام المحلي في الاقتصاد المصري"، منتدى الحوار الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢.
- ٠ معهد التخطيط القومي، "المعاشات والتأمينات في جمهورية مصر العربية: الواقع وإمكانيات التطوير"، معهد التخطيط القومي، ٢٠٠٦.
- ٠ مجلة العمل، "قضية التقاعد المبكر في ظل الخصخصة ومقترنات التطوير"، مجلة العمل، العدد رقم ٥٢٥، فبراير ٢٠٠٧.
- ٠ محمد أحمد معيط، "إستثمار أموال الضمان الاجتماعي في ظل الأزمةراهنة"، بحث مقدم في المؤتمر العربي للضمان الاجتماعي الأول بعنوان "نحو سياسات فاعلة في الوطن العربي"، شرم الشيخ خلال الفترة ١٩ - ٢١ دسمبر ٢٠٠٩.
- ٠ محمد عبد الحليم عمر، "رؤية حول تنظيم العلاقة بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة"، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول في جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢.
- ٠ محمد عطيه أحمد سالم، "التأمين الاجتماعي والتنمية الاقتصادية في أفريقيا: دراسة مقارنة لبعض دول القارة في الفترة من ١٩٨٠ -

- ١٩٩٠، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الاقتصاد، معهد البحث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، ١٩٩٧.
- محمد صلاح الدين صدقى، "تطوير التأمين على الحياة وأهميته في الدول النامية والمتقدمة"، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، جامعة القاهرة، العدد ١٣ ، السنة العاشرة، ١٩٧٠.
- محمد رضا العدل، "الدين العام المحلي والإقتدار المالي العام"، مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، مجلس الوزراء، ٢٠٠٥.
- محمود محي الدين، "كفاءة التوريق أهل البورصة للإنتعاش"، مجلة البورصة، العدد ٢٧٢ ، يوليو ٢٠٠٢.
- محمود عبد الحافظ محمد عبد الله، "منهج مقترن للسياسات الاقتصادية تجاه إدارة الدين العام الداخلي بمصر في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي" ، رسالة دكتوراة، كلية التجارة جامعة عين شمس، ٢٠٠١.
- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، "إصلاح نظام المعاشات في مصر: الخيارات والسياسات" ، مجلس الوزراء، المكتب الفني، أغسطس ٢٠٠٥.
- معهد التخطيط القومي، "المعاشات والتأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية: الواقع وإمكانيات التطوير" ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية، رقم ١٨٩ ، يونيو ٢٠٠٦.
- مذوح الولي، "استثمار أموال التأمينات الاجتماعية بين الودائع الإلزامية والمساهمات الإجبارية" ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر، ١٣ - ١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢.
- مني إبراهيم محمود إبراهيم ، "دراسة تحليل لاقتصاديات نظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات: دراسة مقارنة" ، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد والتجارة الخارجية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، ٢٠٠٥.
- مها محمود رمضان، "نظم المعاشات وأثرها على الاقتصاد المصري" ، الإدارة المركزية للبحوث المالية والتنمية الإدارية، وزارة المالية، مجلة البحوث المالية، ٢٠٠٧.

- نصحي عباس رمضان، "أنظمة المعاشات في التشريع المصري المقارن"، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٧.
 - هدى مجدي السيد، "التأمينات الاجتماعية ومستوى المعيشة في مصر ١٩٩١/٩٠ - ١٩٩٦/٩٥"، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، العدد ٤٤٩ - ٤٥٠، ١٩٩٨.
 - برهام عطا الله، "أموال التأمينات الاجتماعية عجز الدولة أم عجز الصناديق"، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٩٤٤، أبريل ٢٠٠٦.
- <http://iK.ahram.org.eg/IK/Ahram/2006/4/10/Maka-HTM>
- علي السيد الديب، "مشاكل التأمين الاجتماعي في مصر: مشكلة التهرب التأميني"
- <http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/ara/do/unpan024206.pdf>
- معهد التخطيط القومي، "إدارة الدين العام المحلي وتغول الإستثمارات العامة في مصر"، سلسلة قضايا التخطيط والتربية رقم ١٥٨، القاهرة، يوليو ٢٠٠٢.

<http://inplanning.gov.eg/Activities/research/list.aspx>

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Abel, A., "The effect of investing social security funds in the stock market when fixed costs prevent some households from holding stocks", NBER working paper, w 7739.
- Antolin, P., Payet, S. & Yermo, J., "Assessing default investment strategies in defined contribution pension plans", OECD working paper, No.2, 2010.
- Arrau, i., &Shmidt- Hebbel, K., "Pension systems and reform: Country experiences and research issues", The world Bank, policy research department, macroeconomics and growth division, Washington D.C, 1995.
- Association of public pension fund auditors & chief investment officers, "public systems statements of key

investment risks and common practices to address those risks", 2000.

- Ball, Robert m., "Social insurance and the right to assistance", in "Social insurance and social justice", New York, Springer publishing company, 2009.
- Banks, James& Emmerson, Carl, "Public and Private Pension Spending: Principles, Practice and the need for reform", *Fiscal studies*, Vol.21, No.1, 2000.
- Buiter,Willem H., "Fiscal sustainability", the Egyptian center for economic studies, working paper, No. 92, 2004.
- Guda Abdel –khalek&KarimaKoreyem, " Fiscal policy measures in Egypt: public debt and food subsidy", *Cairopappers in social science*, Vol 23, No1, 2000.
- Iglesias, Augusto & Palacios, Robert J., "Managing public reserves part 1: Evidence from the international experience", Washington, D.C., World Bank, January, 2000.
- IMF, "Government Finance Statistics Manual", Ch.2, Social protection, 2001.
- Inductivo, Hector, "Social insurance: Theoretical Background", Asian development bank institute, seminar on social protection for poor in Asia and Latin America, Manila, Philippines, 21- 25 October, 200
- Mitchell, Olivia S. and Fields Justino, Gray S., Designing pension system for developing countries", *Pension Research Council*, April, PRCWP 1995 – 14 , 1996.
- MohmoudAbd El –haisalah, "Voluntary occupational pension plans in Egypt: current station and proposals for development", 2001.
- Munnell, A & Sass, S., "Social security and the stock market lessons from around the world", W.E Upjohn institute for employment research, 2007.

- OECD, " The Chilean Pension System: Maintaining Prosperity in an Ageing Society", OECD, Working paper, VOL. VI, No.26, 1998.
- Osborne, D. & Plamondon, P., "Social security financing and investments in the Caribbean: issues in social protection", Discussion paper 9, Report of the Caribbean sub-regional tripartite meeting on social security, financing and investment policies for pension funds, Bridgetown, Barbados, 24 - 25 October, 2001
- Oyemola, Oladipo O., "Investment risk: considerations for pension funds", Master of science in actuarial science, department of actuarial and statistics, Cass business school, City University, London, 2003.
- Palacios, P. & Pallares – Miralles, M., "International patterns of pension provision", Social discussion paper series, IMF, 2000.
- Palacios, Robert, "Managing public pension reserves", World Bank conference on public pension fund management, Washington, 2001.
- Plamondon, P. & Osborne, D., "Social security financing and investments in the Caribbean", Report of the Caribbean sub – regional financing and investment policies for pension fund, Bridgetown, Barbados, 24 – 25 October, 2001.
- Plamondon, P. & Latulippe, D., "Optimal funding of pension schemes", Technical report, International social security association, 2004.
- Rejda, George E., "Social insurance and economic security", USA: PRENTICE – Hall, Inc, 3rd edition, 1999.
- Rix, Sara E., " Chile's Experience with the privatization of Social Security", American Association of Retired Persons, Public Policy Institute, August, 1995.
- Rosenblatt, Marty & Mountain, Jim, "Speaking of security", Working paper, SOS, 2002.

- Sharp, William f., "Budgeting and Monitoring pension fund risk", financial analysis journal, 2000.
- Taulbee, N., "The Benefits of a fully funded social security system", the park place economist, Vol.VII, 2000.
- Twinney, Marc M., "A Fresh look at defined benefit plans: An employer perspective", in Gordon, Michael, Olivia, S., and twinney, marc M., (editors), "Positioning pensions for the twenty- first century", the pension research council and university of Pennsylvania press, 1997.
- Whitehouse, Edward., "pensions panorama: Retirement-income systems in 53 countries", World bank, Washington. D.C.,2007.
- Yermo, Juan., "The performance of the funded pension system in Latin American", Background paper for regional study on social security reform, office of the chief economist, Latin American and Caribbean region, the World Bank, 2002.
- Bohn, H., "Should public retirement plans be fully funded ", working paper, University of California, Santa Babara, 2010, Available at: www.econ.ucs.edu.
- Boulier, Jean franvis, Michel, Stkphane & Wisnia, Vanessa, "Optimalizing investment and contribution of a defined pension fund", www.actuaries.org/AFIR/colloquia/ uenberg/Boulier Michel-Wisiniapdf
- Craft, Timothy M. , "Role of private and public real estate in pension plan portfolio allocation choices ", Journal of real estate portfolio management, 2001. www.findarticles.com/p/articles/mi_qa3759/is20010/ai_n8937/7/
- Davis, E. Philip., "Pension funds, financial intermediation and the new financial landscape", the pension institute paper PI- 2010, 2000. <http://www.pnsion-institute.org>

- Engineer, Merwan H., & Welling, Linda., "Overlapping generations models of graded age group Societies: economics meets ethnography", department of economics, university of victoria, May, 2001.[ww.web.uvic.ca/econ/ddpo102.pdf](http://www.web.uvic.ca/econ/ddpo102.pdf)
- International organization of pension supervisors, "Guidelines for the supervisory assessment of pension fund", available at <http://www- ipos.com>
- System of National Accounts, 1993 <http://www.oecol.org>
- Loewe, Markus, "Social security in Egypt: An analysis and agenda for policy reform", Economic research form, ERF working paper 2024, 2002.www.erf.org.eg
- Population Reference Bureau, "Social Security System around the world", Available at:www.prb.org
- OECD, "pension fund governance, investment strategies, and the role in corporate governance", International network of pensions regulators and surprisors",<http://www.Inprs.org>
- OECD, OECD data base available at: <http://.OECD.org/dataoecd>
- Osman Mohamed Osman & Mohamed adel- hai salah, "Exploring Reform Potentials for the Pension System in Egypt ", International center, Economic initiative consortium, P.38. Available at: www.iceg.org.

الملحق

جدول (١) تطور اعداد المؤمن عليهم بتصنيف العلماء بنطاق الأعمال العلم والخاص (بالألف)

الإجمالي	٨٠/١١٢ نظم قانون الفضيل	٧٨/٥٠ الملحق بالخارج	٧٦/١٠٨ للسجل الأصلي عن تقديم	١٩٧٥/٧٩		البيان السنة
				القطاع الخاص	القطاع العام	
١١١٤٥	٦٦٠١	٣٧	١٢٣٤	٤٩٨٣	—	٩١/٩٠
١١١٩٥	٥٤٤٧	٤١	١٣٧٤	٣٢٣٢	١٨٩٣	٩١/٩١
١١٢٦٦	٥٢٠١	٤٨	١٤٤٠	٣٣٥٩	١٨٦٥	٩١/٩٢
١٢٢٨٨	٥٣٥٥	٥٦	١٥٠٢	٣٥٦٢	١٨٤٩	٩١/٩٣
١٢١٩٥	٥٥٧٧	٦٨	١٥٧١	٣٦٢٦	١٣٧١	٩١/٩٤
١٢٧٦٣	٥٧٦٧	٧٠	١٦٥٠	٣٩٧٥	١٣٥٦	٩١/٩٥
١٣٤٢١	٥٨٤٩	٧١	١٧٦٦	٤١٩٦	١٢٦٣	٩١/٩٦
١٣١٥٥	٥٩٧٧	٧٢	١٨٧٦	٤٤٩١	١١٤٩	٩١/٩٧
١٣٤٥٢	٥٩١٨	٧٣	١٩٧٠	٤٦٦٦	١٠٤٥	٩١/٩٨
١٢٧٩٠	٥٩٢٠	٧٦	١٩٧٦	٤٨٠٣	٩٩٥	٩٠/٩٩
١٢٤٣٢	٥٩٢٢	٧٨	١٩٧١	٤٧٧٩	٩٥٥	٩٠/٩٩
١٢٣٥٢	٥٩٢٣	٧٩	١٩٧٢	٤٧٧١	٨٦٤	٩٠/٩٩
١٢٣٤٦	٥٩٢٤	٨١	١٩٧٣	٤٧٧٣	٨٣٣	٩٠/٩٩
١٢٣٤٧	٥٩٢٥	٨٢	١٩٧٤	٤٧٧٤	٨٠٣	٩٠/٩٩
١٢٣٤٨	٥٩٢٦	٨٣	١٩٧٥	٤٧٧٥	٧٧٣	٩٠/٩٩
١٢٣٤٩	٥٩٢٧	٨٤	١٩٧٦	٤٧٧٦	٧٤٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٠	٥٩٢٨	٨٥	١٩٧٧	٤٧٧٧	٧١٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥١	٥٩٢٩	٨٧	١٩٧٨	٤٧٧٨	٦٨٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٢	٥٩٣٠	٨٨	١٩٧٩	٤٧٧٩	٦٥٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٣	٥٩٣١	٨٩	١٩٨٠	٤٧٨٠	٦٣٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٤	٥٩٣٢	٩١	١٩٨١	٤٧٨١	٦٠٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٥	٥٩٣٣	٩٢	١٩٨٢	٤٧٨٢	٥٧٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٦	٥٩٣٤	٩٣	١٩٨٣	٤٧٨٣	٥٤٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٧	٥٩٣٥	٩٤	١٩٨٤	٤٧٨٤	٥١٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٨	٥٩٣٧	٩٥	١٩٨٥	٤٧٨٥	٥٨٣	٩٠/٩٩
١٢٣٥٩	٥٩٣٨	٩٧	١٩٨٦	٤٧٨٦	٥٥٣	٩٠/٩٩
١٢٣٦٠	٥٩٣٩	٩٨	١٩٨٧	٤٧٨٧	٥٢٣	٩٠/٩٩
١٢٣٦١	٥٩٤٠	٩٩	١٩٨٨	٤٧٨٨	٥٩٣	٩٠/٩٩
١٢٣٦٢	٥٩٤١	١٠٠	١٩٨٩	٤٧٨٩	٦٦٣	٩٠/٩٩
١٢٣٦٣	٥٩٤٢	١٠١	١٩٩٠	٤٧٩٠	٦٣٣	٩٠/٩٩
١٢٣٦٤	٥٩٤٣	١٠٢	١٩٩١	٤٧٩١	٦٠٣	٩٠/٩٩
١٢٣٦٥	٥٩٤٤	١٠٣	١٩٩٢	٤٧٩٢	—	٩٠/٩٩

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (٤) نسبة أصحاب المعاشات إلى المؤمن عليهم

العلم العربي	أصحاب الممتلكات والمتخصصون منه (بالمليون فرد)	الزمن عليه (بالمليون فرد)	نسبة أصحاب الممتلكات المؤمن عليهم %
١١٩٤/٩٣	٤٤٤٨	١٢٦٨	٣٦
١١٩٦/٩٥	٤٠٤٩	١٢٧٠	٣٦
١١٩٩/٩٤	٥١٩	١٣٤٥	٣٨
٢٠٠٠/٩٩	٥١٩	١٢٤٦	٣٨,٥
٢٠٠٠/٩١	٥١٩	١٢٣٥	١٧
٢٠٠٠/٩٠	٥٢٤٩	١٤٠٦	٢٧
٢٠٠٠/٩٠	٥٢٢٣	٨٨٢	٥٩
٢٠٠٠/٨٧	٥٢٣٠	١٠٣١	٥٠,٣
٢٠٠٠/٨٦	٥٢٢٣	١٠٧١	٦٩
٢٠٠٠/٨٤	٥٢٣٠	١٠٩٣	٤٨
٢٠٠٠/٨٣	٥٢٣٠	١١١٩	٤٨

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (٣) توزيع موارد صندوق التأمين الاجتماعي

لقطاع الأعمال العام والخاص وفقاً للمصادر المختلفة (القيمة بالألف جنيه)

البيان السنة	بيانات تغير تحريرية	مقدار استثمارات	احتياط	بيانات تغير تحريرية	بيانات تغير تحريرية
٩١/٤٠	٢٣٦٥٦٢	٣٢٦٥٥٣	٧٣٥٧٥٠	٢٠٥٢٢٦٦	٢٠٥٢٢٦٦
٩٢/٤١	٨٧١٤٧٦	٨٧١٤٧٦	٩٥٧٦٣٥	٧٧٥٤٤٥	٧٧٥٤٤٥
٩٣/٤٢	٦٠٠٠١٥	٦٠٠٠١٥	٢٧٥٠١١	١٨٣٦٢٣	١٨٣٦٢٣
٩٤/٤٣	٧٧١٤٣٣	٧٧١٤٣٣	٢٧٣٠١٤٣	١٨٧٦١٦٦	١٨٧٦١٦٦
٩٥/٤٤	٨٧٦٣٧٦	٨٧٦٣٧٦	٢٩٦٧٨٥	١٨٨٧٦٧٦	١٨٨٧٦٧٦
٩٦/٤٥	٦٠٠٠١٦	٦٠٠٠١٦	٢٣٦٦٤٦	٢٣٦٦٤٦	٢٣٦٦٤٦
٩٧/٤٦	١١١٦٦٦	١١١٦٦٦	٤٣٦٦٥١	٢٢٢٣٦٤	٢٢٢٣٦٤
٩٨/٤٧	١١١٦٦٦	١١١٦٦٦	٤٣٦٦٥١	٢١٥٧٤٣	٢١٥٧٤٣
٩٩/٤٨	٦٠٠٠١٧	٦٠٠٠١٧	٥٧٥٦١١	٥٧٦٦١٣	٥٧٦٦١٣
١٠٠/٤٩	٦٠٠٠١٨	٦٠٠٠١٨	٥٦٦١٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠١/٥٠	٦٠٠٠١٩	٦٠٠٠١٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٢/٥١	٦٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٢٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٣/٥٢	٦٠٠٠٢١	٦٠٠٠٢١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٤/٥٣	٦٠٠٠٢٢	٦٠٠٠٢٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٥/٥٤	٦٠٠٠٢٣	٦٠٠٠٢٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٦/٥٥	٦٠٠٠٢٤	٦٠٠٠٢٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٧/٥٦	٦٠٠٠٢٥	٦٠٠٠٢٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٨/٥٧	٦٠٠٠٢٦	٦٠٠٠٢٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٠٩/٥٨	٦٠٠٠٢٧	٦٠٠٠٢٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٠/٥٩	٦٠٠٠٢٨	٦٠٠٠٢٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١١/٥١٠	٦٠٠٠٢٩	٦٠٠٠٢٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٢/٥١١	٦٠٠٠٣٠	٦٠٠٠٣٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٣/٥١٢	٦٠٠٠٣١	٦٠٠٠٣١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٤/٥١٣	٦٠٠٠٣٢	٦٠٠٠٣٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٥/٥١٤	٦٠٠٠٣٣	٦٠٠٠٣٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٦/٥١٥	٦٠٠٠٣٤	٦٠٠٠٣٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٧/٥١٦	٦٠٠٠٣٥	٦٠٠٠٣٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٨/٥١٧	٦٠٠٠٣٧	٦٠٠٠٣٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١١٩/٥١٨	٦٠٠٠٣٨	٦٠٠٠٣٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٠/٥١٩	٦٠٠٠٣٩	٦٠٠٠٣٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢١/٥٢٠	٦٠٠٠٤٠	٦٠٠٠٤٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٢/٥٢١	٦٠٠٠٤١	٦٠٠٠٤١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٣/٥٢٢	٦٠٠٠٤٢	٦٠٠٠٤٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٤/٥٢٣	٦٠٠٠٤٣	٦٠٠٠٤٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٥/٥٢٤	٦٠٠٠٤٤	٦٠٠٠٤٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٦/٥٢٥	٦٠٠٠٤٥	٦٠٠٠٤٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٧/٥٢٦	٦٠٠٠٤٦	٦٠٠٠٤٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٨/٥٢٧	٦٠٠٠٤٧	٦٠٠٠٤٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٢٩/٥٢٨	٦٠٠٠٤٨	٦٠٠٠٤٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٠/٥٢٩	٦٠٠٠٤٩	٦٠٠٠٤٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣١/٥٣٠	٦٠٠٠٥٠	٦٠٠٠٥٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٢/٥٣١	٦٠٠٠٥١	٦٠٠٠٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٣/٥٣٢	٦٠٠٠٥٢	٦٠٠٠٥٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٤/٥٣٣	٦٠٠٠٥٣	٦٠٠٠٥٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٥/٥٣٤	٦٠٠٠٥٤	٦٠٠٠٥٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٦/٥٣٥	٦٠٠٠٥٥	٦٠٠٠٥٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٧/٥٣٦	٦٠٠٠٥٦	٦٠٠٠٥٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٨/٥٣٧	٦٠٠٠٥٧	٦٠٠٠٥٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٣٩/٥٣٨	٦٠٠٠٥٨	٦٠٠٠٥٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٠/٥٣٩	٦٠٠٠٥٩	٦٠٠٠٥٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤١/٥٤٠	٦٠٠٠٦٠	٦٠٠٠٦٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٢/٥٤١	٦٠٠٠٦١	٦٠٠٠٦١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٣/٥٤٢	٦٠٠٠٦٢	٦٠٠٠٦٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٤/٥٤٣	٦٠٠٠٦٣	٦٠٠٠٦٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٥/٥٤٤	٦٠٠٠٦٤	٦٠٠٠٦٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٦/٥٤٥	٦٠٠٠٦٥	٦٠٠٠٦٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٧/٥٤٦	٦٠٠٠٦٧	٦٠٠٠٦٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٨/٥٤٧	٦٠٠٠٦٨	٦٠٠٠٦٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٤٩/٥٤٨	٦٠٠٠٦٩	٦٠٠٠٦٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٠/٥٤٩	٦٠٠٠٧٠	٦٠٠٠٧٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥١/٥٥٠	٦٠٠٠٧١	٦٠٠٠٧١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٢/٥٥١	٦٠٠٠٧٢	٦٠٠٠٧٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٣/٥٥٢	٦٠٠٠٧٣	٦٠٠٠٧٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٤/٥٥٣	٦٠٠٠٧٤	٦٠٠٠٧٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٥/٥٥٤	٦٠٠٠٧٥	٦٠٠٠٧٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٦/٥٥٥	٦٠٠٠٧٦	٦٠٠٠٧٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٧/٥٥٦	٦٠٠٠٧٧	٦٠٠٠٧٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٨/٥٥٧	٦٠٠٠٧٨	٦٠٠٠٧٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٥٩/٥٥٨	٦٠٠٠٧٩	٦٠٠٠٧٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٠/٥٥٩	٦٠٠٠٨٠	٦٠٠٠٨٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦١/٥٦٠	٦٠٠٠٨١	٦٠٠٠٨١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٢/٥٦١	٦٠٠٠٨٢	٦٠٠٠٨٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٣/٥٦٢	٦٠٠٠٨٣	٦٠٠٠٨٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٤/٥٦٣	٦٠٠٠٨٤	٦٠٠٠٨٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٥/٥٦٤	٦٠٠٠٨٥	٦٠٠٠٨٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٧/٥٦٥	٦٠٠٠٨٦	٦٠٠٠٨٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٨/٥٦٧	٦٠٠٠٨٧	٦٠٠٠٨٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٦٩/٥٦٨	٦٠٠٠٨٨	٦٠٠٠٨٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٠/٥٦٩	٦٠٠٠٨٩	٦٠٠٠٨٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧١/٥٧٠	٦٠٠٠٩٠	٦٠٠٠٩٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٢/٥٧١	٦٠٠٠٩١	٦٠٠٠٩١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٣/٥٧٢	٦٠٠٠٩٢	٦٠٠٠٩٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٤/٥٧٣	٦٠٠٠٩٣	٦٠٠٠٩٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٥/٥٧٤	٦٠٠٠٩٤	٦٠٠٠٩٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٦/٥٧٥	٦٠٠٠٩٥	٦٠٠٠٩٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٧/٥٧٦	٦٠٠٠٩٧	٦٠٠٠٩٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٨/٥٧٧	٦٠٠٠٩٨	٦٠٠٠٩٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٧٩/٥٧٨	٦٠٠٠٩٩	٦٠٠٠٩٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٠/٥٧٩	٦٠٠٠١٠٠	٦٠٠٠١٠٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨١/٥٨٠	٦٠٠٠١٠١	٦٠٠٠١٠١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٢/٥٨١	٦٠٠٠١٠٢	٦٠٠٠١٠٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٣/٥٨٢	٦٠٠٠١٠٣	٦٠٠٠١٠٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٤/٥٨٣	٦٠٠٠١٠٤	٦٠٠٠١٠٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٥/٥٨٤	٦٠٠٠١٠٥	٦٠٠٠١٠٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٦/٥٨٥	٦٠٠٠١٠٦	٦٠٠٠١٠٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٧/٥٨٦	٦٠٠٠١٠٧	٦٠٠٠١٠٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٨/٥٨٧	٦٠٠٠١٠٨	٦٠٠٠١٠٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٨٩/٥٨٨	٦٠٠٠١٠٩	٦٠٠٠١٠٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٠/٥٨٩	٦٠٠٠١٠١٠	٦٠٠٠١٠١٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩١/٥٩٠	٦٠٠٠١٠١١	٦٠٠٠١٠١١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٢/٥٩١	٦٠٠٠١٠١٢	٦٠٠٠١٠١٢	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٣/٥٩٢	٦٠٠٠١٠١٣	٦٠٠٠١٠١٣	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٤/٥٩٣	٦٠٠٠١٠١٤	٦٠٠٠١٠١٤	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٥/٥٩٤	٦٠٠٠١٠١٥	٦٠٠٠١٠١٥	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٦/٥٩٥	٦٠٠٠١٠١٦	٦٠٠٠١٠١٦	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٧/٥٩٦	٦٠٠٠١٠١٧	٦٠٠٠١٠١٧	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٨/٥٩٧	٦٠٠٠١٠١٨	٦٠٠٠١٠١٨	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
١٩٩/٥٩٨	٦٠٠٠١٠١٩	٦٠٠٠١٠١٩	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
٢٠٠/٥٩٩	٦٠٠٠١٠٢٠	٦٠٠٠١٠٢٠	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
٢٠١/٥٩٠	٦٠٠٠١٠٢١	٦٠٠٠١٠٢١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١	٤٣٦٦٥١
٢٠٢/٥٩١	٦٠٠٠١٠٢٢				

**جدول(٥) المدينون والحسابات المدينة لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص
(القيمة بالآلاف جنيه)**

اليابان	مدينون لغير ادارات تأمينية	مدينون متبرعون	حسابات مدينة مختلفة	عدد بمستويات مختلفة	الإجمالي
١٩٩١/٩٠	١٢٣٢٠.٧٥	٢٤	٥٥٨١٤٦	٤١٢٤٥	١٨٣١٤٩٣
١٩٩٢/٩١	١٣٥٤٧٥٤	٢٤	٦٠٩٩.	٧٥-٦٩	٢٠٣٠٧٩٧
١٩٩٢/٩٢	١٤٢٥٠.٦	٢٨	٥٧٧٢٩.	١٦٦٢٢٦	٢١٨٨٢٢٠
١٩٩١/٩٣	١٥٣٩٥٢٤	٢٠	٨٩-٦٨٤	١١٤٤٩٣	٢٥٤٤٦٦١
١٩٩٠/٩٤	١٧٧.٧٥٥	١٨	١٤٧١٦	٩٦-٧٧	٢٣٩٩٤٣١
١٩٩٢/٩٥	١٩١٤٧٣	٢٣	٢٢٢٦-٥٤	٩٣٩-١	٢٣٩٩٤١١
١٩٩١/٩٧	٢٤١٠-٣٣	١٤	٦١٤-٣٨٧	٨٣٧٣٥	٨٦٣٤٤٩٨
١٩٩١/٩٨	٢٧٧١١١١	١٦	٨٧٧٩٥٥٥	٦٣٦٦	١٢٦٦٨٦٦
٢٠٠٠/٩٩	٢٩-٩٥٣٨	١٤٠	١١١٢١٤٩٧	٨١٥٧٩	١٤٩١٢٧٠٨
٢٠٠١/٠٠	٣١٢٩٩٨٩	٣٩٨	١٣٥٠١٢٦	٨٨٢٣٥	١٦٢٢٩٨٨٢
٢٠٠٢/٠١	٣٧-٩٣	٣٠٣	١٥٣١١٩٦	٩٦٤٤٦	١٨٥٢٩٤٨٨
٢٠٠٢/٠٢	٤١٤٢٦١٧	٦٦	١٨٨٧٢٥٤٥	١٣٢١-٦	٢٣١٤٨٤٣
٢٠٠٢/٠٣	٥-٦٥٧٧٧	٥٦	١٩٢٥٥٣٧	١٩٤٤٢٧	٢٤٢٢٥٩٧
٢٠٠٢/٠٤	٦٠-٣١٥٧	٦٠	٢٢٢٩٤٩١٢	١٧٦١-١	٢٨٥-٤٨٥٧
٢٠٠٢/٠٥	٦٠١٧٥٠٤	٥٠	٢٩-٣٩٥٠	٣٦٧-٨١٦	٣٨٥٤٩٦١١
٢٠٠٢/٠٦	٥٦٢٠-٨٤	٦٩	٣٦٢-٨١٤١	٣٤٩٦٧٨	٤٣٥٢٢٥٩٣
٢٠٠٢/٠٧	٦٦٨٢-٥٨	١٨٥	٣٣٤٦٤٢٩٩	٢٩٩٦-٧	٦-٣١٢٢٦٦
٢٠٠٢/٠٨	٧-٧٣٧٨	٥٤١	-	٦٢٧٧٥٧٧	٦٢٧٧٥٧٧
٢٠٠٢/٠٩	٩١٥٧٤٩٧	٤٤٨	٧٦٤٦٠٥٦	٢٢٧٦-٢٢	٧٤٧٦-١٧٧

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

**جدول(٦) مدينو الإبرادات التأمينية لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص
(القيمة بالآلاف جنيه)**

اليابان	مدينو القطاع العام	مدينو القطاع الخاص	مدينو ملليلن بالخارج	مدينو صالة غير منتظمة	الإجمالي
١٩٩١/٩٠	٢٢٧١٣٢	٩٩٣-٣٧	١١١٧٨	٧٢٨	١٢٣٢٠.٧٥
١٩٩٢/٩١	٢٧١٠-٦٦	١٠-٨-١٢٥	٣١٠	١١٧	١٣٥١٧٥٣
١٩٩٢/٩٢	٢٨-٤٣	١١٢٩-١٤	٣٧٦٥	١١٨٦	١٤٣٥-٦٦
١٩٩٢/٩٣	٨٤٥٧٧٤	١٢٤٦٧٦-٨	٥١٢٢	٥١٠	١٥٣٩٥٢٤
١٩٩٢/٩٤	١٣١٩-٣٧	٣١٩-٣٧	٥٥٧٥	٧٠-٦٩	١٧٧-٧٥٥
١٩٩٢/٩٥	٣٤٧٧٩	١٥١٩٩٩	٣٧٦٦	١٧٥١	١٩٩٤٣٧
١٩٩٢/٩٧	٤٧-٢٧٧	١٩٣٨٤٠	١٣٤-	١٩	٢٤١-٠٣٦
١٩٩٢/٩٨	٥١٨٨٧٨	٢١٥-٧٣	١٤٧٤	٤٦	٢٦٧١١١١
٢٠٠٠/٩٩	٥٧٤٢٥	٢٢٣٥٢٢	-	١٧	٦٩-٩٥٣٨
٢٠٠١/٠٠	٥٣٦٠-٣٧	٢١-٨٨٧	١١١٨	١١	٢٦٢٩٩٨٩
٢٠٠١/٠١	٦٤٢٧٩٥٠	٢٤٢٧٩٥٠	-	١١	٣-٧٣
٢٠٠١/٠٢	٦٤٢٧٩٣	٢٤٢٧٩٣	-	-	٤١٤٦٦٧
٢٠٠١/٠٣	٩٥٨٦٩	٢٢١٦٥٧٣	-	١٥٢	٥-٦٥٧٧٧
٢٠٠٠/٤	٤٦٥٩٦٥	٣٩-٥١٨٩	-	٩٣٤	٦٠-٦٥٧٧٧
٢٠٠٠/٥	٤٦٦٩٩٤٧	٤٥٧٨٦-٥	١٣٢٥	١٤٤٠	٦-٣١٢٥٧
٢٠٠٠/٦	٤٧-١٣٩	٤٤٦٣-١٦	٤٣٩	-	٥١١٧٥٠٤
٢٠٠٠/٧	٣٦٧٧٨	٣٧٦٦-٧٨	٥٥٤٨	-	٥٣٦٣-٤٨
٢٠٠٠/٨	٤٨١٩٨-	٦٦٦-٧٨	-	-	٦٢٤٦٦٠-٥٨
٢٠٠٠/٩	٤٨١٩٨-	٦٦٦-٧٨	-	-	٧-٧٣٧٨
٢٠٠١/٠١	١٠-٦٦٤٦	٦-٧٣٧٨	٦٠٧٤٦٣	-	٩١٥٧٤٩٧

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

**جدول (٧) خصوم صندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص
(القيمة بالآلاف جنيه)**

اليمن	الممل الاحتفظى	مخصصات أخرى	لرصدة دائنة	احتياطيات	الإجمالي
١٩٨٦٦٦٢٣	٣٠٥٧٠	١٤٤١٥٧	١١٦٩٤١	٢٠٤٢٤٤٢٠	٢٠٤٢٤٤٢٠
٢٢٨٨٤٢٩١	٣٢٤١٧٤	١٥٧٩٨.	١١٧٧٧	٢٢٨٨٤٢٩١	٢٢٨٨٤٢٩١
٣٢٧٩٥	٣٢٧٦٤٩	١١٦٤٤٩	١٢٦٤٤٢	٢٦٥٩٥٥٨٧	٢٦٥٩٥٥٨٧
٣٢٦٣١٧	١٣١٨٤١	١٢٧١٤٥	١٢٧١٤٥	٣١٢٦٣١٧	٣١٢٦٣١٧
٣٦٠٧٩٣٠٣	١٧٨٥٠٧	١٢٧٣٧٧	١٢٧٣٧٧	٣٦٨٤٦٤٥٦	٣٦٨٤٦٤٥٦
٤١٩٩٤١٢٣	٢١٢٠٥٤	١٢٧٧٣١	١٢٧٧٣١	٤٣٧١٦٨٧٤	٤٣٧١٦٨٧٤
٥٧٤٦٦٦٨	٢٣٠١٦٦	١٣٣٦١٠	١٣٣٦١٠	٥٨٥٣٥١٦٠	٥٨٥٣٥١٦٠
٦٥٥٨٢١١٥	٢٤٦٠٤٨	١٣٩٧٨	١٣٩٧٨	٧٦١٤١٤١١	٧٦١٤١٤١١
٧٤٣٤٤٩٢	٣٥٤٨٦٢	١٤٧١١١	١٤٧١١١	٧٦١٦٣٨٧	٧٦١٦٣٨٧
٨٣٠٤٩٩٦٨	٣٤٤٣٧٣	١٤٨٧٥٥	١٤٨٧٥٥	٨٥٠٦٦٢٢٣	٨٥٠٦٦٢٢٣
٩٢٨٩٥٧٣٣	٣٧٠٣٧٦	١٥٠٨٦	١٥٠٨٦	٩٥١١٣٩٤٨	٩٥١١٣٩٤٨
١١٤٥٥١٨٩٩	٤٣٦٧٤	١٥٥١٨	١٥٥١٨	١١٧٦٩١٩٩٩	١١٧٦٩١٩٩٩
١٢٥٥٣٦٤٣٨	٣٦١٨٣٥	١٥٧٧٦٨	١٥٧٧٦٨	١٢٩٧٦٨٨٠	١٢٩٧٦٨٨٠
١٣٧٧٤٦٣٥٢	٤١٠٧١	١٦٠٩٧	١٦٠٩٧	١٤٤٤٥٠٨٨٦	١٤٤٤٥٠٨٨٦
١٤٨٥١٢٦٢	٣٦٤١٠	١٧٩١٥٨	١٧٩١٥٨	١٦٣٣٧٢	١٦٣٣٧٢
١٤٤٣٤٠٢١٧	١٦٣٥٢١١	١٨٩٤٣	١٨٩٤٣	١٦٤٦٤٦٢	١٦٤٦٤٦٢
١٤٤٣٢٢٧٢	٣٧٤٨٤٨٠	١٩٤٤١	١٩٤٤١	١٦٤٩٣٩٥١	١٦٤٩٣٩٥١
١٤٤٧٦٦٤٢٧	٣٦١٨٣٥	١٧٤١٢٨	١٧٤١٢٨	١٩٨١٧٩٧	١٩٨١٧٩٧
١٤٧٧٦٦٤٢٧	٣٨٤٣٥٨	١٢٨٦٢٢٨	١٢٨٦٢٢٨	٢٠٤١٤٧١٦	٢٠٤١٤٧١٦

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

**جدول (٨) الأرصدة الدائنة بخصوص صندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص
(القيمة بالآلاف جنيه)**

اليمن	دينون إيرادات تأمينية	دائنون	حسابات دائنة مختلفة	غيرات التغطية	الإجمالي
٧٣٣٥٠	٤١٦٧٦	٢٣٨١٣	٥٣١٨	١٤٤١٥٧	١٤٤١٥٧
٧٧٥٨٠	٥٠٥١٨	٢١٥٩١	٨٢٤١	١٥٧٩٨٠	١٥٧٩٨٠
٨١٥٩٥	٧٦٠٩	٢٢٩٤٦	٣٢٩٩	١١٦٤٤٩	١١٦٤٤٩
٨٨٩٥٤	٩٧٣٤	٢٦٣٤٣	٦٨١٠	١٣١٨١	١٣١٨١
١٢٨١١٧	٩٥٢٧	٢٩٦٦٤	١١٢٧٤	١٧٨٥٠٧	١٧٨٥٠٧
١١٥٠٦٣	٣٢٣٦	٧٧٦٦٦	٢١٢٠٥٤	٢١٢٠٥٤	٢١٢٠٥٤
١٤١٥٤٧	٥٤٦	٥٥١٥٩	٣٧٩٩٩	٢٢٠١٦٦	٢٢٠١٦٦
١٤٢٧٠٤	٧٨٩٨	٩٤٩٥٢	٣٣٤٩٤	٢٤٩٠٨	٢٤٩٠٨
٢٠٨٠٣	١٧٨٧٣	٩٨٥٣٢	٣٩٤١٨	٣٥٣٨٦	٣٥٣٨٦
٢٠٠١٠٠	٨٢٧٧	٨٢٧٧	٢٤١٦٧	٣٤٤٣٧٣	٣٤٤٣٧٣
٢٠٠٢٠١	٩١٥٢	١٢٨٥٢٤	٣٧٦٣٤	٣٧٠٣٧٦	٣٧٠٣٧٦
٢٠٠٤٠٣	١٤٦٣٨	١٤٦٣٨	٣٢٦٨٩	٤٣٦٧٤	٤٣٦٧٤
٢٠٠٥٠٤	٨٢٨١	٤٠٦٧٨	٣٥٢٧١	٤٠٦٧٦	٤٠٦٧٦
٢٠٠٦٠	٤٠٨٣	٩٧٧٦١	٣٧٨٠٨	٤٣٦٩٩	٤٣٦٩٩
٢٠٠٧٠٦	٢٢٦١٣	١٠٨٦٩	٣٧٥٧٠٢	٧٣٤١٠	٧٣٤١٠
٢٠٠٨٠٧	٣٢٢٧٥	٨١٥٦١	١٥٩٤٢٠	١٦٣٣٧٢	١٦٣٣٧٢
٢٠٠٩٠٨	٧٧٧٨٣	٨٥٦٥٤	١٥٣٦	١٦٨٤٢٧٥	١٦٨٤٢٧٥
٢٠٠١٠٩	٩٦٩٩٦٤	١١٣٦٧٨	١٤٧٩٣	٦٦٤٣٧٠٧	٦٦٤٣٧٠٧
٢٠١١١٠	٣٥٩١٢٧٠	٤٥٣٠١٧٠	٣٨٤٤٩٧١	٢٠٤١٤٧١٦	٢٠٤١٤٧١٦

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (٩) التغير في عدد المتقاعدين لبلوغ السن مقارنة بالتغير في أعداد المتقاعدين مبكراً

العام المالي	المقاعد لبلوغ السن بالفرد	التغير في عدد المتقاعدين ببلوغ السن %	النفاذ المبكر	التغير في عدد المتقاعدين ببلوغ السن %
١٩٩٢/٩١	٤٣٥٦٧	-	-	-
١٩٩٣/٩٢	٤٦٨٢٨٦	٧	٧٦٦٢٢	٩
١٩٩٤/٩٣	٥٠٠٤٣٣	٦	٩٠٧٥	١١
١٩٩٥/٩٤	٥٢٨٢١٩	٥	١٠٣١٩٧	١٢
١٩٩٦/٩٥	٥٦٣٢٥٣	٦	١١٢٥٦٧	٨
١٩٩٧/٩٦	٦٠١٣٣٨	٦	١٢٣٨٨	٦
١٩٩٨/٩٧	٦٣١٤٠	٥	١٥٦٦٧٩	٢٣
١٩٩٩/٩٨	٦٥٧١٩٤	٤	٢١٦٤٣٤	٢٨
٢٠٠٠/٩٩	٧٠٠٤٧٦	٦	٢٥٨٧٦٦	١٦
٢٠٠١/٠٠	٧٣٢٤٧٤	٤	٣٠٧٣٠٦	١٦
٢٠٠٢/٠١	٧٦٠٨٣٥	٤	٣٤٣١٣٣	١٠
٢٠٠٣/٠٢	٧٨١٩٩٤	٣	٣٧٤٦٠٣	٨
٢٠٠٤/٠٣	٨٠٤١٨١	٣	٣٩٩٩١٧	٦
٢٠٠٥/٠٤	٨٣١٨٦٩	٣	٤٢٠٥٠٨	٥
٢٠٠٦/٠٥	٨٥٨٤٥٧	٣,١	٤٥٤٥٦٤	٧,٥
٢٠٠٧/٠٦	٩١٩٢٦٥	٦,٦	٥٤٣١٩٨	١٦,٣
٢٠٠٨/٠٧	٩٥١٥٩٧	٣,٤	٥٧٥٦٢٧	٥,٧
٢٠٠٩/٠٨	٩٩٠١٣٤	٣,٩	٦٠٧٧٧٤	٥,١
٢٠١٠/٠٩	١٠٣٤٢٦٢	٤,٣	٦٥٣٨٥٢	٧,١

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (١٠) تطور عدد المنشآت المسجلة في قطاع التأمينات الاجتماعية

السنة	قطاع علم وأصال	القطاع الخاص	المنشآت	الإجمالي
٩٦/٩٥	١٥٤٢	١٢٠٩٢٤	٥٦٥٣٥	
٩٩/٩٨	١٢٨٣	٤٠٤٥٣٤١	٧٢٢٢٠٣	٢١٦٩٨٩٠
٢٠٠٠/٩٩	١٢٧٦	١٥٢٧٤٥٨	٧٩١١٤٧	٢٣٢٢٨٨١
٢٠٠١/٢٠٠١	١٢٤٨	١٦٩٠١٤	٨٧٤٣٨٥	٢٥٦٥٤٧
٢٠٠٢/٢٠٠٢	١٢٣٨	١٦٨٤٠٠٩	٩٩١١٤٢	٢٦٧٥٢٩٣
٢٠٠٣/٢٠٠٣	١٢٤٨	١٧٢٨٤١٨	٧٠٤٨٠٣٦	٢٧٧٧٧٧٠٢
٢٠٠٤/٢٠٠٤	١٢٠٤	١٨٥٥٦٦	١٢١١٥٨٨	٣٠٧٣٥٣
٢٠٠٥/٢٠٠٥	٦٨٤	١٦٥٣٦٨	١٣١٠٣٦	٣٢١٦٩١
٢٠٠٦/٢٠٠٦	٥٤٠	١٨١٨٤٦٧	١٤٣٠٥٥	٣٢٤٦٤٦٢
٢٠٠٧/٢٠٠٧	٥٣٤	١٨٥٣١٨٧	١٥٤٦٦٥٦	٣٣٨٠٢٧٧

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (١١) معدلات تخفيض معاشات التقاعد المبكر بالإكتوارية

السداد تخفيض المعاش	معدلات تخفيض المعاش		سن التقاعد
	السدادات الإكتوارية	السدادات القائمة على المبلطة بالفعل	
٤٥	٤٥	١٥	٤٥ من
٤٥	٥٠	١٠	٥٠ لأقل من
٥٠	٥٥	٥	٥٥ أقل من
٥٥	٥٥	لاتخفيض	٥٥ لأقل من
٥٥	٥٥	لاتخفيض	٥٥

المصدر: أمينة حلبي، تطوير نظام المعاشات في مصر، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ٢٠٠٤، ص ١٦.

جدول (١١) معدلات تخفيض معاشات التقاعد المبكر بالإكتوارية الجديدة

٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦	٦٧	٦٨	٦٩	٦٠	السن
٥٨٠	٥٦٠	٥٤٠	٥٣٠	٥٢٠	٥١٠	٥٠٠	٤٩٠	٤٨٠	٤٧٠
٤٣	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	المعدل
٧٧٥	٧٥٠	٧٣٥	٧٢٠	٧١٥	٧٠٥	٦٩٥	٦٨٥	٦٧٥	٦٦٥
						٦٨	٦٧	٦٦	٦٥
						٦٧	٦٦	٦٥	السن
						٦٦	٦٥	٦٤	المعدل
						٦٥	٦٤	٦٣	٦٢
						٦٤	٦٣	٦٢	٦١
						٦٣	٦٢	٦١	٦٠
						٦٢	٦١	٦٠	السن
						٦١	٦٠	٥٩	٥٨
						٥٩	٥٨	٥٧	٥٦
						٥٧	٥٦	٥٥	٥٤
						٥٥	٥٤	٥٣	٥٢
						٥٣	٥٢	٥١	٥٠
						٥١	٥٠	٤٩	٤٨
						٤٩	٤٨	٤٧	٤٦
						٤٧	٤٦	٤٥	٤٤
						٤٥	٤٤	٤٣	٤٢
						٤٣	٤٢	٤١	٤٠
						٤١	٤٠	٣٩	٣٨
						٣٨	٣٧	٣٦	٣٥
						٣٦	٣٥	٣٤	٣٣
						٣٤	٣٣	٣٢	٣١
						٣٢	٣١	٣٠	٢٩
						٢٩	٢٨	٢٧	٢٦
						٢٦	٢٥	٢٤	٢٣
						٢٣	٢٢	٢١	٢٠
						٢٠	١٩	١٨	١٧
						١٧	١٦	١٥	١٤
						١٤	١٣	١٢	١١
						١١	١٠	٩	٨
						٨	٧	٦	٥
						٥	٤	٣	٢
						٣	٢	١	٠

جدول (١٢) تطور عدد الحالات والقيمة المنصرفة لكل من معاشات التقاعد والمعاشات المبكرة

القيمة المنصرفة بالألف جنيه			الحالات			البيان
الإجمالي	مبكر	تقاعد	الإجمالي	مبكر	تقاعد	
٢٠٢٣٢٨	٧٦٦٦٠	٢٢٧١٧٨	١٠٣٩٧٨٠	٣٠٧٣٠٦	٧٣٢٤٧٦	٢٠٠١/٢٠٠١
٢٠٢٣٦٦	٩١٥٠٧	٢٥٠٩٧	١١٣٩٦٨	٣٤٢١٣٣	٧٦٠٨٣٥	٢٠٠٢/٢٠٠١
٢٠٢٣٧٦	١١٣٧	٢٧٤٤٦١	١١٥٦٥٧	٣٧٤٦٠٣	٧٦١٩٩٤	٢٠٠٣/٢٠٠٣
٢٠٢٣٧٧	١٢١٨٨١	٣٠٠٨٢٦	١٢٣١٩٨	٣٩٠١٧	٨٠٤١٦١	٢٠٠٤/٢٠٠٣
٢٠٢٣٩٩١	١٣٧٦٦١	٣٣٩٧٣	١٣٥٢٣٧	٤٢٠٠٨	٨٢١٦٦٩	٢٠٠٥/٢٠٠٤
٢٠٢٤٠٨	١٤٧٦٧٤	٣٧٣٦٧٤	٩١٣٠٢١	٤٥٤٥٦٤	٨٠٨٦٥٧	٢٠٠٦/٢٠٠٥
٢٠٢٤٩٥٩	١٧٧٩٦١	٤٩٠٩٩٥	١٦٢٤٤٣	٥٣٢١٩٨	٩١٩٢٦٥	٢٠٠٧/٢٠٠٦
٢٠٢٥٩٩٧	٢١٣٣٢٠	٥٦٦٧	١٠٢٧٤٧٤	٥٧٥٨٢٧	٩٠١٥٩٧	٢٠٠٨/٢٠٠٧
٢٠٢٦٩٨١	٢٤٧٢٦٤	٥٥١٧١٧	١٠٩٧٤٥٨	٦٠٧٣٢٤	٩٩٠١٣٤	٢٠٠٩/٢٠٠٨
٢٠٢٨٨٨٩٠	٤٤١٧٩١	٧٣٩٠٩٩	١٦٦٨١١٦	٦٥٣٨٥٤	١٠٣٤٢٦٢	٢٠١١/٢٠١٠

المصدر : وزارة المالية: تقرير إنجازات نتائج أعمال قطاع التأمينات الاجتماعية، سنوات مختلفة.

**جدول (١٣) تطور ريع الاستثمار على أرصدة صندوق التأمينات الاجتماعية في جميع القواعد الاستثمارية
مقارنة بريع الاستثمار هذه الأرصدة بسعر الفائدة المحلي**

السنة (١)	ريع الاستثمار	سعر الفائدة المحلي % (٢)	معدل العائد المفترض (٣)	ريع الاستثمار	أرصدة الاستثمار (٤)	العام المالي
٢٢٠٢,٦٦	٤٥٨١,٦٦	١٢,٠٠	٧,٣	٢٢٧٨,٩	٣٨١٧٨	١٩٩٢/١
٧٠٤٣,٤٧	٥٤٠,٤٧	١٢,٠٠	٧,٤	٢٢٤٤,٥	٤٥٠١٩,٣	١٩٩٢/٢
١٩٩٣,٧٠	٢٧٥٤,٧٠	١١,٤٨	٨,٣	١١٤٧,٤	٥٧٧٥,٧	١٩٩٣/٢
١٣١٩,٩٨	٢٩٥٤,٦٨	١٠,٩٢	٨,٨	٥٥٨١,٧	٦٣٦٨٧,٥	١٩٩٤/٢
٨٨٩,٣٧	٧٨٩٥,١٧	١٠,٦٥	٩,٤	٧١٠,٥٨	٧٤٩,٦,٧	١٩٩٤/٣
١٨,٦٢	٨٥٨٥,٦	٩,٨٤	٩,٨	٨٥٦٦,٧	٨٧٢٤٦,٥	١٩٩٤/٤
١٧٣,٥٥	٩٩٩٣,٥٥	٩,٣٣	٩,٣	٩٥٧٢,٣	١٠,٣٢	١٩٩٤/٥
٣٩٦,٧٣	١٠٣١٢,٥٣	٩,٢٢	٩,٢	١٠٩١,٨	١٢٠١٨,٨	١٩٩٤/٦
٢٠٤,١٦	١٢٢٩٣,٦	٩,٤٦	٩,٦	١٢٥٢	١٢٩٩٠	٢٠٠٠/١
٢٥٩,٩٠	١٣٩٦٣,٧	٩,٤٦	٩,٦	١٤٤٦,٦	١٤٧٨٥	٢٠٠٠/٢
٥٨٠,٢٧	١٥١٣٨,٤٨	٩,٣٣	٩,٧	١٦٢١٩,١	١٦٧٦١٥	٢٠٠١/١
١٧٨٨,١٤	١٥١١٦,٥٧	٨,٦٣	٩,٣	١٧٤,٦,٧	١٨٧٧٦	٢٠٠١/٢
٣٣٩١,٥٦	١٥١٢١,٨٤	٧,٣٣	٨,٩	١٩٠١٦,٤	٢١٣١٢	٢٠٠١/٣
٤١٤٤,٣٠	٨٦,٣	٧,٣٣	٨,٩	٢١٤١٦,٥	٢٢٩٣٩	٢٠٠١/٤

المصدر: (١) وزارة التأمينات الاجتماعية، تقرير إنجازات ونتائج الأعمال، أعداد مختلفة.

(٢) معدل العائد المتوسط = (ريع الاستثمار لصندوق التأمين الاجتماعي / رصيد الاستثمار لصندوق التأمين الاجتماعي) × ١٠٠

(٣) IMF, International financial statistic (IFS).

(٤) الفرق بين ريع الاستثمار الفعلي على أرصدة صندوق التأمين الاجتماعي وريع الاستثمار هذه الأرصدة بسعر الفائدة المحلي.

جدول (٤) إجمالي الإستثمارات حسب أوجه الإستثمارات المالية المختلفة

لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص (القيمة بالآلاف جنيه)

البيان	المدة	يتك الاستثمار القومي	استثمارات طرق وزارة المالية	استثمارات طرق	استثمارات في أوراق المالية والمشروعت	القروض	بنك الاستثمار	وادئون خزانة	مقدرات حوكمة	الإجمالي
٩١/٦	١٦٤٠,٥٥٦	١٣٨٧٧٧	١٤٥٩٣	٤٤٥٩	٤٤٢٨	٥٩٩٨٦	١٨١٠	٤٨٨٩	٢٠٦٣٣٧	١٨٤٤٤١٣٢
٩٢/١١	١٦٥١٧٦١٣	١٣٨٥٣	١٥١٨	٤٣٣٧	٤٣٣٧	٦٨,٤٦	٤٨٨٩	٤٨٨٩	٤٨٨٩	٤٨٨٩
٩٢/١٢	٢١٦٧٢٢٢	١٣٨٢٧٣	١٧١٠	٤٤١٥	٤٤١٥	٧٦٣٦,٥	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٩٤/٣٣	٢٥٨٣٧٨١	١٣٧٩٦,٣	٢٥٦٢	٤٣١٤	٤٣١٤	٩٨٥٤,١	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٩٥/٤٤	٣٥٩٦٦٩٧	١٣٧٩١,٣	٣٥٢٩	٤٤٦	٤٤٦	١٢٢٧٦,٧	٣٥٢٩	٣٥٢٩	٣٥٢٩	٣٥٢٩
٩٦/٥٥	٣٥٧٤٥٤٥٣٧	١٣٧٩١,٣	٣٥٠٩	٤٤٩١	٤٤٩١	١٤٨٩١,٢	٣٥٠٩	٣٥٠٩	٣٥٠٩	٣٥٠٩
٩٨/٦٧	٤٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٤٣٦٠	١٤٨٩١,٢	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٤٣٦٠
٩٩/١٨	٥١٥٤٣٤٠	١٣٧٩١,٣	٥١٤٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	١٣٥٩٤٦	١١٤٣٦	١١٤٣٦	١١٤٣٦	١١٤٣٦
٢٠٠٠/٩٩	٥٧٤٢٩٢٢	١٣٧٩١,٣	٥٧٤٢٩	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٧٩١٥	٧٩١٥	٧٩١٥	٧٩١٥	٧٩١٥
٢٠٠٠/١٠	٦٣٨٥٢٢٩١٩	١٣٧٩١,٣	٦٣٧٩١	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/١١	٦٣٨٥٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٣٧٩١	٤٣٦٠	٤٣٦٠	١١٤٣٦	١١٤٣٦	١١٤٣٦	١١٤٣٦	١١٤٣٦
٢٠٠٠/١٢	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	١٣٥٩٤٦	١٣٥٩٤٦	١٣٥٩٤٦	١٣٥٩٤٦	١٣٥٩٤٦
٢٠٠٠/١٣	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٧٩١٥	٧٩١٥	٧٩١٥	٧٩١٥	٧٩١٥
٢٠٠٠/١٤	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/١٥	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/١٦	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/١٧	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/١٨	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/١٩	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/٢٠	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣
٢٠٠٠/٢١	٦٦٦٣٦١٦	١٣٧٩١,٣	٦٦٦٣	٤٣٦٠	٤٣٦٠	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣	٢٢٨٥٣

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (١٥) ربع الاستثمار حسب أوجه الاستثمار المختلفة
لصندوق التقنين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص (القيمة بألف جنيه)

البيان السنوات	عائد الاستثمار في محفظة السلطة والمشروعات الاستثمارية	عائد استثمار للقوى البشرية (استبدل)	عائد الخدمات والغير الغذائية	عائد الريلانج	عائد المروءات طوف وزارة السلطة (مسكوك الميز الاكتواري)	عائد المروءات الستبرة طوف بنك الاستثمار القرض	البيان	
							البيان السنوات	البيان السنوات
							١١/٩.	
							١٢/٩١	
١٨٤٦٦٣	١١٥.	—	—	١.٩٧٧٥	٧٧١٥٥٦	١٦٠٥٤٦	١٣/٩٢	
٢٣٧١٤٣	١١٦.	—	—	١.٨٤٧٤	٧٢٧٦٨	١٢٣٣٠٤٢	١٤/٩٣	
٢٩٤٧٩٨	١١٧.	—	—	١.١٣٦٦	٧٧١٩١١	١٣٢٢٦٦	١٥/٩٤	
٣٦٣٤٦٦	١١٨.	—	—	١.٧٦٦٤	٣٣٩٥٧٦١	٣٣٩٥٧٦١	١٦/٩٥	
							١٧/٩٦	
							١٨/٩٧	
٥٧٤٩١١٣	٢٧٠.	٢٨١	لا يوجد	١٢٥٤٩٦	٩٢٤٤٧	٥١٠١٢٦٦	١٩/٩٨	
١٠٣٠٦٦	٨٧٧٨	٢٧٠٢	لا يوجد	١٥٧٧٢	٧٥٥٥٦	٥٦٨٦٢١٢	٢٠/٩٩	
٢٦٨٥٥٣	٣٤٦٦٥	٢٧٧٨	لا يوجد	٢١٢٠٨٨	٧٥٤٥٦	٦٣٢٢٦٦٣	٢٠/١٠٠	
٧٦.٥١٩٣	٣٦٢٢٨	٢٨٥٨	لا يوجد	٢٧٧٨١٤	٧٤٠٠	٧٤٠٠	٢٠/٢٠٠	
							٢٠/٢٠١	
٤٨١١٢٧١	٩٩٧٦	٣٠٥	—	٣٣٥٢١	٥٥٠٠	٧٩١٨١٠	٢٠/٤٢٠٣	
٩٧٧٤٤٤٦	١٥٨٧٣	٣٠٦	—	٤٣٧٦٦	٥٥٠٠	A٧٧٧٧٦	٢٠/٥٢٠٤	
١.٣٥٧٦٠	١٥٩٧٦	٩٨٨	—	٥٧٦٣	٥٥٠٠	٦٦٩٣٣	٢٠/٦٢٠٥	
٢٢٤١٢٦	٩٩٩٩	٩٣٥	—	٦.٥٣٦	٧.١٦٩.٦	١٨٧٣٩٦	٢٠/٧٢٠٦	
١٠٠٩٦٨٩	٧٥٤٩١	٩٥٢	٥٩٣٢	١٧٨٦٥	٧.١٤٩.٤	٢.٥٧٤٣	٢٠/٨٢٠٧	
١.٣٧٤٤٨١٥	٣٢٢٢٢٩	٩٤٢	٥٥٧٦٦	١٦٣٤٨٨	٧.١٤٩.٤	٢٢٢٢١٨	٢٠/٩٢٠٨	
١.٣٥٣٧٧	٣٢٢٢٧	٨٥٤	٥٧٧٦٣	٢٢٠١٢	٧.١٤٩.٤	٧٤٤٤٨٦	٢٠/١٠٠	
١.٣٩٢٦٩٦	٣٢٢٥١	٧٩٣	٥٩٦٧٥	٧١٤١٤	٧.١٤٩.٤	٧٧٣٥٩٧	٢٠/١١٠	

المصدر: التقرير السنوي لصندوق التقنين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام والخاص، سنوات مختلفة.

جدول (١٦) موارد ونوعيّة بنك الاستثمار القومي

البيان السنوات	البيان								
	البيان السنوات								
٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	البيان
٩٩٩.٧	٨٥٧	٧٥٦	٦٩١	٦٩١	٧٥٦	٧٣١	٦٩	٧٣١	الغارون
١٢٧.٨	١٢١	٩٩.١	٧٧.٤	٧٧.٥	٧٧.٩	A٧٧.٧	١٦.٩	-	١. صندوق التقنين الاجتماعي للمدنين بالحكومة
١١١.٨	١٢٠	٩٦	٩٢	٩٢	٩٠.٧	٩٣.١	٩٠.١	٧	٢. صندوق التقنين الاجتماعي للمدنين بقطاعي الأعمال العام والخاص
									٣. حصة بنك الاستثمار
٣٧٥.١	٦١.٥	٧٩.٧	٧٦.٥	٧٦.١	٦٩.٥	٦٧	٦٥.٣	-	٤. العائد المتراكمة للمدقات الاستثمارية (٢)
٣٦٤.٧	٦٨.٧	٧٧.٥	٧٦.٣	٧٦.١	٧٦.٣	٧٦	٦٩	٦	٥. حصة ندوات التنمية الولائية
٣٣.٣	٤٠	٣١	٣٧	٣٥	٣٥	٣٦	٣٣.٣	-	٦. ودائع صندوق توفير البريد
٢٢٤.٥	٢١٥.٦	١٩.٣	٢٩.١	٢٩.١	٢٢.٩	٢	١.٧	-	٧. أخرى
٧.٧	٦.٣	٦.٤	٦.٦	٦.٣	٦.٥	٦.٧	٦.٧	-	٨. التأمين
٩٣٣.٧	٨٨٢	٧٤٠.٧	٦٩٩.١	٦٩٩.١	٦٧٣.٦	٦٩٦.١	٦٧٣.٦	-	٩. إقراض الحكومة
									١٠. الودائع العامة الاقتصادية
									١١. استثمارات في أوراق مالية حكومية (أuron محدث)
									١٢. ودائع بنك الاستثمار لدى الجهاز المركزي
									١٣. إقراض المساعدة في الشركات القابضة والوحدات التابعة والقرض، غيرها وأخرى (سفن مائية وبنك الاستثمار - الدولية للبنك)

المصدر: البنك المركزي المصري، النشرة الاقتصادية الشهرية، العدد رقم ١٦٦، يناير ٢٠١١.

عدل (١) يطرد أول مستثمر في التأمين العروبة بعد الاستئناف في حالة استئثار ما في ذات مصروفه بغير الدليل العلني من البنك المركزي والعلم علية

(٣) قيمة رصد أول المدة + العول سنتياً × سعر الفاتحة على الواقع المصرفية.

